

المجلس العلمي للكلية

مستخرج المجلس العلمي الخاص بالسند التربوي البيداغوجي

إن رئيس المجلس العلمي لكلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية الأستاذ: يوسي هواري
وبناء على تقارير الخبرة المتعلقة بتحكيم المطبوعة البيداغوجية الموسومة بـ:

دراسات معمقة في علم العلل

الموجهة إلى طلبة: السنة أولى ماستر - تخصص الحديث وعلومه

لمؤلفه الدكتور: خليفة العربي رزيق، محاضر أ بالكلية

يشهد بأنه قد تم اعتماده من المجلس العلمي كسند تربوي بيداغوجي للطلبة، وهو قابل

للنشر والتوزيع

وهران في: 2025/5/20م

رئيس المجلس العلمي



أ.د. يوسي هواري
رئيس المجلس العلمي للكلية

دراسات معمقة في علم العلل

مؤلف بيداغوجي

لفائدة طلبة ماستر الحديث وعلومه

الدكتور خليفة العربي رزيق



أ.د. يوسي الهواربي
رئيس المجلس العلمي للكلية

السنة الجامعية: 2024 / 2025 م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال عبد الرحمن بن مهدي

لأن أعرف علتَ حديث هو عندي
أحب إلي من أكتب حديثا ليس عندي

فهرس المحاضرات

العنوان	الصفحة
علم العلل . المفهوم والنشأة (المحاضرة 1).....	5
التصنيف في علم العلل (المحاضرة 2).....	16
مناهج التصنيف في علم العلل (المحاضرة 3).....	24
أجناس العلل (المحاضرة 4).....	27
مسلك الكشف عن العلة بالعرض على الأصول الثابتة (المحاضرة 5).....	30
مسلك الكشف عن العلة بعرض الروايات بعضها على بعض (اعتبار الروايات) (المحاضرة 6) ...	39
المخالفة . مفهومها وصورها (المحاضرة 7).....	43
قواعد الترجيح وقرائنه في المخالفة (المحاضرة 8).....	52
قرائن تصحيح الوجهين في المخالفة (المحاضرة 9).....	63
التفرد . مفهومه وأقسامه (المحاضرة 10).....	71
القرائن المصاحبة للتفرد (المحاضرة 11).....	79
دراسة نماذج تطبيقية . أحاديث معللة (المحاضرة 12).....	90
قائمة المصادر والمراجع	96

المحاضرة الأولى: علم العلل - المفهوم والنشأة

تعريف العلة (لغة واصطلاحاً)

1. لغة⁽¹⁾: هي المرض⁽²⁾، وأشمل من ذكر معانيها وأوضح مبانيها هو ابن فارس حيث قال في كتابه معجم مقاييس اللغة عل: العين واللام أصول ثلاثة صحيحة: أحدها: تكرار أو تكرير، والثاني: عائق يعوق، والثالث: ضعف في الشيء⁽³⁾.

ويقال لمن به علة (معلّ) و(عليل)، واختلف في إطلاقهم (المعلول) و(المعلّل)

1- (معلول): أنكر بعض أئمة اللغة ومن تبعهم من المحدثين إطلاق (معلول) على ما فيه علة، وأولهم ابن سيده (458هـ) في كتابه المحكم⁽⁴⁾، ثم تلاه الحريري (516هـ) صاحب المقامات وصاحب درة الغواص في لحن الخواص⁽⁵⁾، ثم تناقله أهل الحديث، بدءاً بابن الصلاح حيث عدل عن المعلول إلى (المعلّل)، وقال هو مرذول عند أهل اللغة⁽⁶⁾، ثم النووي الذي قال في تقريبه إنه لحن⁽⁷⁾، ثم العراقي القائل في ألفيته: وسَمَّ ما بعله مشمول - معللاً ولا تقل معلول⁽⁸⁾، ثم السيوطي في التدريب وقال إنه لحن⁽⁹⁾، وغيرهم كثير.

(1) ينظر في هذه المثارات اللغوية: مقدمة تحقيق كتاب (العلل لابن أبي حاتم)، فريق من الباحثين تحت إشراف سعد الحميد وخالد الجريسي، ط1، 2006م، الرياض، ص 39-45.

(2) الصحاح للجوهري (774/5)، والقاموس المحيط للفيروز آبادي (21/4).

(3) معجم مقاييس اللغة (14-12/4).

(4) قال ابن سيده: وبالجمله فلسست منها على ثقة ولا على تلج؛ لأن المعروف إنما هو أعلم الله فهو معلّ، [لمحكم والمحيط الأعظم في اللغة، حققه عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية. بيروت، ط1، 2000م، (95/1).

(5) حيث قال: ويقولون للعليل: هو معلول، فيخطئون فيه؛ لأنّ المعلول: هو الذي سقي العلل، وهو الشرب الثاني، والفعل منه: عللته. فأما المفعول من العلّة: فهو معلّ، وقد أعلمه الله تعالى. درة الغواص، ص 367.

(6) قال ابن الصلاح: ويسميه أهل الحديث المعلول، وذلك منهم ومن الفقهاء في قولهم في باب القياس: العلة والمعلول مرذول عند أهل العربية واللغة. المقدمة، ص 81.

(7) التقريب، (704/1).

(8) شرح التبصرة والتذكرة، تحقيق ماهر الفحل، دار الكتب العلمية. بيروت، ط1، 2002م، (272/1).

(9) تدريب الراوي، (251/1).

وخلاصة ما ذكروا من حجج: أنّ المرض يقال من الرباعي فقط: «أعلّه»، فهو «معلّ»، ولا يقال من الثلاثي: «علّ» أو «علّه»، فهو «معلول» إلا في الشّرب فقط، كما في قول كعب بن زهير في قصيدته المشهورة «بانت سعاد»: تجلو عوارض ذي ظلم إذا ابتسمت * كأنّه منهل بالراح معلول⁽¹⁾.

والصواب أنه يجوز. كما ذكر الزركشي. أن يقال: «علّه» فهو «معلول»، من العلة والاعتلال، إلا أنه قليل⁽²⁾ [إلى أن يقول] قول المصنف. أي ابن الصلاح. (مرذول) أجود من قول النووي في اختصاره (لحن) لأن اللحن ساقط غير معتبر البتة بخلاف المرذول⁽³⁾.

وهو مستعمل عند طائفة من الأئمة، قال العراقي: والتعبير بالمعلول موجود في كلام كثير من أهل الحديث... وذكر منهم البخاري والترمذي والدارقطني وابن عدي والحاكم والخليلي⁽⁴⁾.

2- (معلل): ذكر الزركشي أن هذا لا وجود له في اللغة⁽⁵⁾، ولا تكاد توجد في كلام أئمة الحديث، فابن الصلاح رحمه الله فر من وجه يراه ضعيفا إلى الأشد ضعفا، كما ذكر البقاعي⁽⁶⁾.

3- (معل): وهي الأفصح لغة.

(1) ديوان كعب بن زهير، تحقيق محمد يوسف نجم، القصيدة (23)، (ص84). تجلو: تكشف وتظهر. العوارض: الأسنان ما بعد الثنايا. ذي ظلم: يعني الثغر، والظلم: الماء الذي يجري على الأسنان، فتراه من شدة صفائه وشدة رقته وبياضها.

منهل: سقي التهل؛ وهو الشربة الأولى. الراح: الخمرة. معلول: سقي العلل؛ وهو الشرب الثاني.

ومعنى البيت: إذا ما ابتسمت كشفت عن أسنان بيضاء منضّدة كأنها سقيت من خمرة عتيقة مرة بعد أخرى. ينظر حاشية البغدادي على شرح بانت سعاد لابن هشام، تحقيق نظيف محرّم خواجه، (1/404-474).

(2) ممن صحح هذا الوجه في العربية: الخليل بن أحمد، والزجاج، وابن القوطية، والسرقسطي، وابن القطاع، والجوهري، وابن هشام، وقد استعمل لفظ «معلول» بمعنى المريض وضدّ الصحيح: كثير ممّن يوثق بهم في اللغة - سوى من تقدّم ذكره منهم - كالإمام الشافعي، وابن جني، وابن السّراج، والرّماني، والمطرّزي، وابن هشام، والزبيدي، وغيرهم. ينظر: مقدمة تحقيق كتاب (العلل لابن أبي حاتم)، فريق من الباحثين تحت إشراف سعد الحميد وخالد الجريسي، ص 42-45.

(3) النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي، تحقيق بلافريج، أضواء السلف، الرياض، ط1، 1998م، (2/206).

(4) التقييد والإيضاح، ص 97.

(5) النكت، (2/206).

(6) وعبارته: وقد فرّ ابن الصلاح من استعمال لغة، هي على زعمه رديئة، فوقع بقوله: (معلل) في أشدّ من ذلك باستعمال ما ليس من هذا الباب أصلا، بل من باب التعلل، الذي هو التشاغل والتلهي. النكت الوفية بما في شرح الألفية، تحقيق الفحل، (1/499).

والخلاصة أن الأفصح أن تقول "حديث معل" وأقله فصاحة قول "حديث معلول" وأشنع "معلل"

2- اصطلاحاً:

الذي شاع عند المتأخرين واشتهر هو تعريفهم العلة بأنها: سبب غامض خفي يقدر في صحة حديث ظاهره السلامة. قال ابن الصلاح في مقدمته: وهي - أي العلة - عبارة عن أسباب خفية غامضة قاذحة فيه، فالحديث المعلل هو الحديث الذي اطلع فيه على علة تقدر في صحته مع أن ظاهره السلامة منها⁽¹⁾.

وأساس هذا التعريف الشائع هو قول الحاكم "وإنما يعلل الحديث من أوجه ليس للجرح فيها مدخل، فإن حديث المجروح ساقط واه، وعلة الحديث تكثر في أحاديث الثقات"⁽²⁾.

فالعلة لها شرطان: الغموض والخفاء والثاني هو القدر في الصحة على مقتضى هذا التعريف، فإن تخلف شرط من هذين الشرطين فليست بعلة.

مناقشة التعريف:

وهذا التعريف مشكل من وجوه باعتبار صنيع الأئمة المتقدمين وواقع مصنفاتهم في العلل، وسنعرض هذه الإشكالات في المسائل الآتية:

المسألة 1: الأئمة النقاد (الذين صنفوا في العلل) يعللون بعلة غير خفية بل بعلة واضحة جداً كالراوي المتروك، ومثاله:

- قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن حديث رواه عمرو بن خالد عن زيد بن علي عن آبائه أن علياً انكسرت إحدى زنديه فأمره النبي ﷺ أن يمسح على الجبائر فقال أبي: هذا حديث باطل، لا أصل له، وعمرو بن خالد: متروك الحديث.⁽³⁾

(1) المقدمة، تحقيق عتر، ص 90.

(2) معرفة علوم الحديث، ص 112.

(3) العلل (46/1)

- وسئل الدارقطني عن حديث آخر من حديث ابن عباس عن أبي بكر أن النبي ﷺ قال: العائد في هبته كالكلب يعود في قيئه، فقال: يرويه الوليد بن سلمة الأردني، وهو متروك الحديث عن عمر بن قيس سندل، وهو ضعيف أيضا ويضطرب في إسناده.⁽¹⁾

- وقد سعى الترمذي النسخ علة، ونقل ابن أبي حاتم عن أبيه قوله: "حديث ابن مسعود في التطبيق منسوخ"⁽²⁾.

واستدرك عليه أيضا بأن بعض الأئمة. كالمغاربة. يعلنون بالظاهر، بل وحتى المشاركة (السبب الخفي) الإشكال 2: ميدان العلة⁽³⁾

قولهم في التعريف (ظاهرة السلامة) أي أن رواته ثقات، لأن حال الراوي من الأمور الظاهرة، ولذلك قالوا: إن ميدان العلة هو حديث الثقات.

والواقع أن العلة تكثر في أحاديث الثقات ولكنها أيضا تكون في حديث الضعفاء غير المتروكين، لأننا ما صنفنا الرواة إلى مراتب إلا بعد دراسة مروياتهم واكتشاف الأوهام فيها، فبكثرة الوهم ينزل الراوي في الدرجة، كما أن الأئمة لا يردون رواية الراوي لمجرد أنه ضعيف، بل يردونه بالدلائل والقرائن التي تثبت وهمه في تلك الرواية.

الإشكال 3: تقاسيم العلة وأنواعها

جاء في التعريف وصف العلة بأنها (تقدح في صحة الحديث)، ومن ثم قالوا بالعلة القادحة وغير القادحة، ويمثلون لغير القادحة بالاختلاف في تعيين الصحابي ونحوه.

وهو مشكل من حيث أن العلة كلها قادحة، لأن النقاد يعلنون الحديث بمخالفته الواقع بغض النظر عن صحته من عدمه⁽⁴⁾.

والأئمة أطلقوا العلة على ما لا يقدر في الصحة، قال ابن الصلاح: إن بعضهم - أي المحدثين - أطلق اسم العلة على ما ليس بقادح⁽⁵⁾، يعني في صحته.

(1) العلل للدارقطني (213/1)

(2) العلل (91/1).

(3) ينظر: المليباري، نظرات جديدة في علوم الحديث، دار ابن حزم، بيروت، ط2، 2003م، ص 109-114.

(4) ينظر: نظرات جديدة في علوم الحديث، ص 115-118.

(5) المقدمة، ص 93.

وأساس الإشكال هو ربط القدح بالصحة، والحق أن القدح يتعلق بالصحة وبالنسبة بالعمل.

- أما تقسيمها إلى علل إسنادية (كرفع الموقوف ووصل المرسل) وعلل متنية (كالرواية بالمعنى والإدراج) فلا إشكال فيه، إنما الإشكال في الفصل التام بين النوعين، كقولهم (علة متنية وليست إسنادية)، فإن هذا لا يستقيم، لأن كل علة متنية ترتبت على علة إسنادية.

- أما تقسيمها من حيث الظهور والخفاء: ظاهرة وخفية، فيناقض قولهم (سبب خفي).

ولهذا قال الإمام الصنعاني بعد أن ذكر تعريف ابن الصلاح: (وكأن هذا تعريف أغلبي للعلة، وإلا فإنه سيأتي أنهم قد يعلنون بأشياء ظاهرة غير خفية ولا غامضة، ويعلنون بما لا يؤثر في صحة الحديث) ⁽¹⁾.

وقد حاول بعض المعاصرين (الدكتور حمزة المليباري) إعادة صياغة لتعريف العلة بحيث، يسلم من الاعتراض المتقدم ولا يخالف صنيع الأئمة النقاد وواقع مصنفاتهم، فعرف العلة بقوله هي: خطأ الراوي في الرواية مطلقاً (في أحاديث الثقات وغير الثقات) ⁽²⁾.

ولعل هذا ما أشار إليه ابن حجر بقوله في النخبة: "ثم الوهم إن اطلع عليه بالقرائن وجمع الطرق فالمعلل" ⁽³⁾.

التعريف المختار للعلة:

بعد أن أوردنا بعض الإشكالات الواردة على تعريف العلة الذي ذكره ابن الصلاح وغيره، أرى أن تعرف العلة بكونها:

هي كل ما يقدح في الرواية، صحة ونسبة وعملاً (لإدخال النسخ على اصطلاح الترمذي)، سواء كان القادح في رواية الثقات أم الضعفاء

ولعل هذا التعريف هو الأوفق مع صنيع الأئمة المتقدمين والله أعلم.

تعريف علم العلل:

إذا كنا قد عرفنا العلة والحديث المعل، فإننا لم نعرف علم العلل بعد، والحقيقة أن تعريف هذا العلم يقفز عليه كثير ممن صنف في العلل، وهذا خلل منهجي واضح، ويمكن أن نعرفه بأنه:

(1) الصنعاني، توضيح الأفكار، (22/2)

(2) نظرات جديدة، ص 107.

(3) النخبة، ص 123.

معرفة منهج الكشف عن الأوهام التي تقع في الروايات وصورها.

تنبيه: لا مشاحة في استعمال العلة بالمفهومين معا، أي الخفية فقط أو الخفية والظاهرة معا، والقول بأن للعلة إطلاقان عام وخاص، إطلاق عام يتوافق وواقع التصانيف، وخاص يتوافق ونصوصهم الدالة على أهميته، قد يكون مخرجا مقبولا من سبق ذكره من الاعتراضات الواردة على التعريف المشهور للعلة، ولكن يحذر الطالب حين تنزيل الاصطلاح الحادث على الاستعمال السابق، ولا يجوز محاكمة من تقدم باصطلاح من تأخر إن لم يكن المصطلح جامعا ومطابقا.

أسباب العلة:

أسباب العلة كثيرة ومردّها جميعا إلى سوء الضبط (الصدر أو الكتاب) وهو يكون بغير عمد عادة.

فمما يفسد ضبط الصدر نذكر:

1. الوهم والنسيان

2. سوء التلقي: وهذا ما يعبر عنه العلماء بقولهم "سمع في حال المذاكرة".

3. سوء الأداء: ومن أسبابه:

الكسل أو شغل الذهن بأن يكون جائعا أو مريضا أو كثير التدريس، وكذا الاختلاط وقبول التلقين، وأيضا: عدم القدرة على الرواية بالمعنى والاختصار.

.ومما يفسد ضبط الكتاب نذكر:

1. عدم تحديث صاحب الكتاب من كتابه، كما حصل مع معمر بن راشد لما رحل إلى البصرة فلم يكن يحدث من أصوله، فحديثه باليمن أصح.

2. أن يكون الكتاب غير مصون أصلا، أو ضياعه بالكلية باحترق أو غرق أو نحوهما.

الموازنة بين علم العلل وعلم الجرح والتعديل:

علم الجرح و التعديل يدرس الرواة بخلاف علم العلل فإن مجاله المرويات.

العلل أساس الجرح والتعديل، فبنسبة أخطاء الراوي إلى صوابه تكون مرتبته جرحا وتعديلا، ومعرفة تلك الأخطاء والأوهام تكون بعلم العلل.

أحكام الجرح والتعديل مطلقة لأنها متعلقة بالراوي، تقيد بعلم العلل لتعلقه بالروايات.

ثمرات علم العلل:

علم العلل: هو الطريق إلى الحكم الحقيقي على الحديث.

علم العلل: هو الطريق لمعرفة سبب ضعف المجروحين من الرواة (أساس علم الجرح والتعديل)
علم العلل: هو الطريق لمعرفة حقيقة جهود صاحبي الصحيح في تأليف الصحيحين.

أهمية علم العلل:

قال الحاكم أبو عبد الله: "ذكر النوع السابع والعشرين من علوم الحديث: هذا النوع منه معرفة علل الحديث، وهو علم برأسه غير الصحيح والسقيم والجرح والتعديل... فإن معرفة علل الحديث من أجل هذه العلوم"⁽¹⁾.

.سأل ابن أبي حاتم الرازي (324هـ) أباه أبو حاتم الرازي (277هـ) من أئمة هذا الشأن؟ فذكر له أحمد بن حنبل (241هـ) ويحيى بن معين (233هـ) وأبا زرعة الرازي (264هـ) وعلي بن المديني (234هـ) والبخاري (256هـ) وغيرهم، ثم سأله بعد وفاة أبي زرعة (وهو آخرهم وفاة) فقال: والله لا أعرف أحدا من البلدان يعرف شيئا في هذا الشأن، فسأله عن محمد بن مسلم بن وارة؟ فقال: عنده طرف منه.

فهذا في زمنه فكيف بزماننا؟

وقال عبد الرحمن بن مهدي: لأن أعرف علة حديث هو عندي، أحب إلي من أكتب حديثا ليس عندي، وقال أيضا: معرفة الحديث إلهام، وقال أيضا: إنكارنا الحديث عند الجهال كهانة.⁽²⁾
وقال الخطيب البغدادي: فمن الأحاديث ما تخفى علته فلا يوقف عليها إلا بعد النظر الشديد، ومضي الزمان البعيد⁽³⁾.

وقال صالح جزرة سمعت علي بن المديني يقول: ربما أدركت علة حديث بعد أربعين سنة⁽⁴⁾

- قال أبو زرعة. وقد سأله رجل: ما الحجة في تحليلكم الحديث؟ قال: الحجة أن تسألني عن حديث له علة، فأذكر علته، ثم تقصد ابن وارة وتسأله عنه، ولا تخبره بأنك قد سألتني عنه، فيذكر علته، ثم تقصد أبا حاتم فيعلله ثم تميز كلام كل منا على ذلك الحديث، فإن وجدت بيننا خلافا في علته،

(1) معرفة علوم الحديث، ص 140.

(2) علل ابن أبي حاتم، ص 3.

(3) الجامع لأخلاق الراوي، (385/2)

(4) الجامع لأخلاق الراوي، (385/2)

فاعلم أن كلا منا تكلم على مراده، وإن وجدت الكلمة متفقة، فاعلم حقيقة هذا العلم، قال: ففعل الرجل، فاتفقت كلمتهم عليه، فقال: أشهد أن هذا العلم إلهام⁽¹⁾.

- وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي: سمعت أبي رحمه الله يقول: جاءني رجل من جلة أصحاب الرأي. من أهل الفهم منهم. ومعه دفتر فعرضه علي، فقلت في بعضه: هذا حديث خطأ، قد دخل لصاحبه حديث في حديث، وهذا باطل، وهذا منكر، وسائر ذلك صحاح. فقال: من أين علمت أن ذاك خطأ، وذاك باطل، وذاك كذب؟ أخبرك راوي هذا الكتاب بأني غلطت، أو بأني كذبت في حديث كذا؟ قلت: لا، ما أدري هذا الجزء من روايه، غير أن هذا الحديث خطأ، وأن هذا باطل. فقال: تدعي الغيب؟ فقلت: ما هذا ادعاء غيب.

قال: فما الدليل على ما قلت؟، قلت: سل عما قلت من يحسن مثل ما أحسن، فإن اتفقنا علمت أنا لم نجازف ولم نقله إلا بفهم، قال: من هو الذي يحسن مثل ما تحسن؟، قلت: أبو زرعة، قال: ويقول أبو زرعة كقولك؟، قلت: نعم، قال: هذا عجب.

قال: فكتب في كاغد ألفاظي في تلك الأحاديث، ثم رجع إلي وقد كتب ألفاظ ما تكلم به أبو زرعة في تلك الأحاديث، فقال: ما قلت: إنه كذب، قال أبو زرعة: هو باطل. قلت: الكذب والباطل واحد. قال وما قلت: إنه منكر، قال: هو منكر، كما قلت. وما قلت: إنه صحيح، قال: هو صحيح. ثم قال: ما أعجب هذا تتفقان من غير مواطأة بينكما! قلت: فعند ذلك علمت أنا لم نجازف، وأنا قلنا بعلم ومعرفة قد أوتيناها، والدليل على صحة ما نقوله أن دينارا بهرجا يحمل إلى الناقد، فيقول: هذا بهرج، فإن قيل له: من أين قلت إنه بهرج؟ هل كنت حاضرا حين بهرج هذا الدينار؟ قال: لا. وإن قيل أخبرك الذي بهرجه؟ قال: لا. قيل فمن أين قلت؟ قال: علما رزقته. وكذلك نحن رزقنا معرفة ذلك، وكذلك إذا حمل إلى جوهرى فص ياقوت وفص زجاج يعرف ذا من ذا، ويقول كذلك. وكذلك نحن رزقنا علما لا يتهيأ له أن نخبرك كيف علمنا بأن هذا كذب، أو هذا منكر، فنعلم صحة الحديث بعدالة ناقله، وأن يكون كلاما يصلح أن يكون كلام النبوة، ونعرف سقمه وإنكاره بتفرد من لم تصح عدالته⁽²⁾.

وقال الحاكم: والحجة فيه. أي علم العلل. عندنا: الحفظ والفهم والمعرفة لا غير⁽³⁾.

(1) معرفة علوم الحديث، ص 140.

(2) الجرح والتعديل، (349/1).

(3) معرفة علوم الحديث، ص 112.

نشأة علم العلل

الحق أن نشأة النقد الحديثي بشقيه (الرواة والمرويات أو الجرح والتعديل والعلل) بدأ مع بدء الرواية أي في عصر الصحابة رضوان الله عليهم، فقد كان الصحابة يرد بعضهم على بعض، وكان عندهم نقد للمتن، ومعرفة بأصل هذا العلم.

1. عصر الصحابة: ومن تجليات منهج التعليل في عصر الصحابة، توظيفهم المسالك الآتية:

1.1. استنكار التفرد بالرواية: ومن شواهد:

أ - ما حصل مع أبي موسى في حديث "الاستئذان"⁽¹⁾ مع عمر بن الخطاب وهدده بضربه إن لم يأت بشاهد يشهد على حديثه مع أن عمر ولاه، وهو من العلماء الكبار، ولكن استغرب عمر حديثاً لم يكن يعلمه وهو من الأمور الواقعية العملية، ثم شهد معه أبو سعيد الخدري.

ولهذا كان معاوية يخطب الناس على المنبر يقول "أيها الناس لا تحدثوا إلا بحديث كان يذكر في زمن عمر فإنه كان يخيف الناس بالله عز وجل"⁽²⁾، لأن عمر كان معروفاً بشدة التحري والتثبت.

ب - حديث أبي هريرة "من تبع جنازة فله قيراط من أجر" فقال ابن عمر: أكثر علينا أبو هريرة، -يعني أصبح يروي أحاديث لم نسمع بها- فأرسل إلى عائشة يسألها؟ فصدقت عائشة أبا هريرة، فقال ابن عمر معتذراً: يا أبا هريرة أنت كنت ألزمتنا لرسول الله وأحفظنا لحديثه. وقال: لقد فرطنا في قراريط كثيرة⁽³⁾.

فنجد أن ابن عمر استغرب الحديث لتفرد أبي هريرة للحديث حتى وافقته عائشة، وهذه أحد ملامح تعليقات المتقدمين.

2.1. عرض الروايات بعضها على بعض: ومن أمثلته

الأحاديث التي انتقدتها عائشة وهي كثيرة وألف الزركشي "الإجابة فيما استدركتها عائشة على الصحابة" وكذلك "ما ردته عائشة على الصحابة" لأبي منصور عبد القاهر البغدادي صاحب الفرق.

(1) البخاري (2305/5) ومسلم (1694/3).

(2) صحيح مسلم، (3/ 94 - 1037)

(3) مسلم، (3/ 51 - 945)

قال ابن عمر "إن الميت ليعذب ببعض بكاء أهله عليه" فلما سمعته عائشة قالت "أما إنه لم يكذب، إنما نسي أو أخطأ" إنما مر النبي ﷺ على يهودية يبكي عليها أهلها فقال "إن أهلها يبكون عليها، وإنها لتعذب في قبرها"⁽¹⁾، وفي رواية "قالت عائشة حسبكم القرآن (ألا تزر وازرة وزر أخرى)"⁽²⁾.

فعائشة لم تنزل من ابن عمر عدالته، إنما خطأته أو وسمته بالنسيان، ووضحت عائشة أن الميت الكافر ببكاء أهله يعذب، وفيه: عرض عائشة -رضي الله عنها- على القرآن.

إلى غير ذلك من الأمثلة الكثيرة التي توضح اهتمام الصحابة بالنقد الحديثي سنداً وامتناً وغير ذلك مما تدل أن العلم ليس بطارئ، إنما نشأ مع نشوء الرواية.

2. عصر التابعين واتباعهم:

ابن عباس وقصته مع بشير بن كعب العدوي (في مقدمة مسلم) الذي كان يحدث ببعض الأحاديث، فقال له ابن عباس عد لحديث كذا فعاد إليه، ثم قال عد إلى حديث كذا فعاد، فاستغرب بشير تصرف ابن عباس، فقال يا ابن عباس والله ما أدري أكل حديثي عرفت وأنكرت هذا أم كل حديثي أنكرت وعرفت هذا، فقال ابن عباس: إنا كنا إذا قال الرجل قال رسول الله ابتدرته أبصارنا واشترأبت إليه أعناقنا، فلما ركب الناس الصعب والذلول فلم نأخذ إلا ما نعرف⁽³⁾.

. وممن عرف بالنقد وتعليل الروايات بعد عصر الصحابة (محمد بن سيرين) (110هـ)، وعنه أخذ (أيوب السختياني) و (عبد الله بن عون) ثم أخذ عنهما هذا المنهج (شعبة بن الحجاج) فوسعه وعمقه وأكثر من الكلام فيه حتى عرف به

قال يعقوب: وسمعت علي بن المديني يقول: كان ممن ينظر في الحديث ويفتش عن الإسناد لا نعلم أحداً أول منه، محمد بن سيرين، ثم كان أيوب، وابن عون، ثم كان شعبة⁽⁴⁾، ثم كان يحيى بن سعيد وعبد الرحمن.

(1) مسلم، (3 / 43-929)

(2) البخاري، (2 / 79-1286)، ومسلم، (3 / 42-928)

(3) مسلم في مقدمة الصحيح، (10/1-7)

(4) قال الشافعي: لولا شعبة ما عرف الحديث بالعراق، قال عبد الله بن أحمد بن حنبل سمعت أبي يقول: كان شعبة أمة وحده في هذا الشأن.

. قال الإمام ابن رجب: وابن سيرين رضي الله عنه هو أول من انتقد الرجال وميز الثقات من غيرهم، وقد روي عنه من غير وجه أنه قال: إن هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذون دينكم.... قال يعقوب بن شعبة: قلت ليحيى بن معين: تعرف أحدا من التابعين كان ينتقي الرجال كما كان ابن سيرين ينتقيهم؟ فقال برأسه، أي: لا⁽¹⁾.

فمنهج التعليل بعد ذلك أصبحت ملامحه واضحة من أتباع التابعين ومن بعدهم. وبالذات على إمام العلل (شعبة بن الحجاج)، ثم أخذه منه (يحيى بن سعيد القطان). وهو أول عالم دون كلامه في علل الحديث والرجال ومن دون عنه ثلاثة: "علي بن المديني" و "الفلاس" و "محمد بن المثنى". والإمام (عبد الرحمن بن مهدي)، ثم أخذ عنهما (يحيى بن معين) و (أحمد بن حنبل) ثم البخاري إلى آخره ممن صنفوا في العلل أو كتب عنهم.

وأعلى رجال هذه الطبقة الثانية: البخاري (256هـ)، مسلم (261هـ)، أبو حاتم الرازي (277هـ)، أبو زرعة الرازي (280هـ)، الدارمي (280هـ)، وحكى الترمذي أن أولى من يسألون عن العلل ثلاثة: محمد بن إسماعيل البخاري، أبو زرعة، الإمام عثمان بن سعيد الدارمي.

ثم الطبقة الثالثة: أبو داود (275هـ)، الترمذي (279هـ)، البزار (292هـ)، يعقوب بن شعبة (262هـ). ثم الطبقة الرابعة: أحمد بن شعيب النسائي (303هـ)، الفضل بن عمار الشهيد صاحب "علل مسلم" (317هـ)، ابن خزيمة (311هـ) فقد حكى في صحيحه عللا كثيرا، العقيلي (320هـ) صاحب "الضعفاء"، ابن أبي حاتم (327هـ).

ثم الطبقة الخامسة: ابن حبان (354هـ)، ابن عدي (365هـ)، الدار قطني (385هـ) – وكتابه في العلل من أجل الكتب في العلل- وقال الذهبي (748هـ) عنه: وبه ختم معرفة علم العلل.

ثم الطبقة السادسة: الحاكم (405هـ)، ومن ثم استفاد العلماء من بعدهم من كلام الأئمة النقاد فاهتموا بها كثيرا وأتقنوها حتى يحكموا على صحة الحديث وضعفه.

(1) شرح علل الترمذي، (355/1)

المحاضرة الثانية: التصنيف في علم العلل

أولاً: المصنفون في علم العلل (مرتبون زمنياً)⁽¹⁾

1. الإمام أبو الحسن علي بن المديني - رحمه الله - (234هـ)، وهو أول من ألف في "العلل" الذي قال فيه البخاري: ما استصغرت نفسي عند أحد ما استصغرت عند ابن المديني. وقال النسائي: كأنه خلق لهذا الشأن. وقال أحمد بن حنبل: المديني أعلمنا بالعلل وابن معين أعلمنا بالرجال وأشار إلى نفسه يعني أفقههم للحديث. وقد أجمع نقاد الحديث على أن ابن المديني مقدم على سائر أقرانه في هذا الفن.

وفي الكتاب مقدمة مهمة جداً لا توجد في كتاب آخر، فابتدأ بالمكثرين من الصحابة ثم التابعين في جميع الأعصار إلى أن أوصل كلامه إلى طبقة، ثم ذكر علل رواة الحديث، وهو على اختصاره إلا أنه نفيس جداً وهذا الكتاب من رواية "ابن البراء" ولم تصل لنا مخطوطة غيرها. كذلك كتاب "مسند الفاروق" لابن كثير المفسر، فقد جمع أقوال علي بن المديني من غير رواية ابن البراء، ولها أهمية كبرى لاستكمال منهجه في التعليل. وأكثر بالنقل عن ابن المديني تلميذه البخاري في "التاريخ الكبير" و"التاريخ الأوسط".

تنبيه: ابن المديني له كتب كثيرة في العلل ولكن أغلبها فقد، بل فقد في زمن مبكر، فهذا الخطيب يتحسر عليها ولم يصل إلينا سوى قطعة حققها مصطفى الأعظمي، قال الخطيب رحمه الله: «وجميع هذه الكتب قد انقرضت ولم نقف على شيء منها إلا على أربعة أو خمسة حسب ولعمري إن في انقراضها ذهاب علوم جمة وانقطاع فوائد ضخمة»⁽²⁾.

2. الإمام أحمد بن حنبل - رحمه الله - (241هـ)، وله كتب كثيرة في العلل -وهي من جمع التلاميذ عنه لا من تأليفه- فعرفت هذه الكتب برواها، ككتاب "العلل ومعرفة الرجال" برواية ابنه عبد الله، وكتاب "العلل ومعرفة الرجال" برواية "المروزي والميموني وصالح بن أحمد" وهو مطبوع في مجلد واحد، وكتب المسائل الفقهية والسؤالات الحديثية عنه وفيها كلام كثير في العلل، كمسائل "الكوسج" ومسائل "إسحاق بن راهويه" ومسائل "الكرماني" ومسائل "أبي داود" وأكثر من خدم مذهبه وحفظ لنا أقواله "أبو بكر الخلال" (311هـ) ومع أنه فاتته التلمذ على أحمد لكنه طوف البلاد فجمع المسائل

(1) ينظر: الشريف حاتم العوني، المدخل إلى فهم علم العلل، منشور على الشابكة، ط2، 1431هـ، ص 8-12

(2) الجامع للخطيب، (467/2).

الفقهية ورتبها على أبواب الفقه قيل يقع في 20 مجلد، والمسائل الحديثية في كتاب مخصص في ثلاث مجلدات كما وصف، ولكن جامع الخلال مفقود إلا أجزاء يسيرة منه ووجد آخر الكتاب وطبع، أما ما يتعلق بالعلل فهو مفقود، ولكن انتخب ابن قدامة من هذه المسائل، ولم يوجد إلا بعضه وفيه من الفوائد والعبارات والمسائل التعليلية التي لا نجد ما يغني عنها في شيء من الكتب

والموجود من منتخب علل الخلال لابن قدامة حققه الشيخ طارق عوض

تنبيه: جامع الخلال مفقود، والذي يوجد منه هي بعض أبواب الكتاب:

كتاب الأشربة⁽¹⁾، وكتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر⁽²⁾، وكتاب الترجل⁽³⁾، وكتاب أهل الملل والردة والزنادقة وتارك الصلاة والفرائض⁽⁴⁾، وكتاب أحكام النساء⁽⁵⁾، وكتاب الوقوف⁽⁶⁾.

فائدة: قال الإمام الذهبي رحمه الله (ولم يكن قبله (أي الخلال) للإمام مذهب مستقل حتى تتبع هو نصوص أحمد ودونها وبرهنها بعد الثلاث مئة⁽⁷⁾).

3. الإمام يحيى بن معين - رحمه الله - (233هـ)، فجمع الدوري والدارمي وابن جنيد مسائله وأقواله في العلل والرجال، وكلها مطبوعة، وفيه رسالة علمية للحلاق بعنوان "العلل الخفية التي انتقدها ابن معين في مسائله"، وهو كتاب نافع في بابه.

4. الإمام محمد بن إسماعيل البخاري - رحمه الله - (256هـ)، فقد أودع علمه الجم - الذي يدل على إمامته في هذا الفن - في كتاب "التاريخ الكبير" فقد ملأه بالكلام العلمي التعليلي للأحاديث.

وهذه الكتاب تضمن أربعة علوم حديثة مهمة:

1. التعريف بالرواة، وهو الغرض الأساسي من تأليف الكتاب.

(1) حققه زهير الشاويش، المكتب الإسلامي.

(2) حققه مشهور سليمان، المكتب الإسلامي

(3) حققه عبد الله المطلق، مكتبة المعارف

(4) مكتبة المعارف

(5) حققه عمرو عبد المنعم سليم

(6) مطبوع مع كتاب الترجل

(7) السير، (298/14)

2. بيان مراتبهم جرحا وتعديلا، ولم يكن هذا عنده غرضا أساسيا له لكثرة سكوته عن رجال مما يدل على عدم اشتراطه هذا.

3. علم المراسيل والسماع، فقد ملأ كتابه بقول "لا يعرف لفلان سماعه من فلان" أو "لم يسمع إلا من فلان"

4. علم العلل، وعنده من الإشارات الخفية في الدلالة على العلل ما يخفى على النقاد من غموضه ودقته، فتخرج فوائده على وجه الإلغاز، ويشهد على هذا "صحيحه" من التراجم وترتيب الرواة، والشيخ المعلي -رحمه الله- (1386هـ) قد حقق في إخراج الكتاب، وقد أجاد إلا أنه لم يستوعب والكتاب لا يزال بحاجة إلى خدمة.

5. الإمام مسلم بن الحجاج النيسابوري -رحمه الله- (261هـ)، له كتاب خاص بالعلل مخطوط وأكثره مطبوع وهو "التمييز" وهو مفيد جدا على اختصاره ووجازته، وهذا الكتاب يشهد لمؤلفه بالعلم الغزير في هذا الفن، ونقل البيهقي نقولات عديدة من الجزء المفقود من كتاب "التمييز" وخاصة كتاب "السنن الكبرى" وكذلك ابن رجب الحنبلي في كتابه "فتح الباري بشرح صحيح البخاري"، وقد طبع كتاب التمييز للإمام مسلم بن الحجاج طبعيتين: الأولى بتحقيق الشيخ محمد مصطفى الأعظمي، والثانية بتحقيق الشيخ صبحي حسن حلاق، وقد طبعاه على نسخة خطية وحيدة ناقصة

استطرد في بيان أن المطبوع من التمييز هو المختصر منه:

تجدر الإشارة إلى أن كتاب التمييز المطبوع الآن، هو مختصر التمييز لمسلم، ومؤلفه مجهول، وليس هو تمييز مسلم وقد طبع الكتاب باسم (مختصر كتاب التمييز) بتحقيق زكريا الكبيسي وخميس العزاوي. دار الكتب العلمية⁽¹⁾.

(1) وقد أثرت هذه القضية في ملتقى أهل الحديث، حيث قال الدكتور عبد الرحمن الفقيه: والظاهر أنه مختصر لكتاب التمييز وليس كتاب التمييز وهذا ظاهر جدا لمن تأمل الكتاب، وقد يكون مختصره هو الإمام ابن عبد البر فقد ذكر في ترجمته أن له مختصر لكتاب التمييز لمسلم، ومما يؤيد كون هذا الموجود هو مختصر ابن عبد البر لكتاب التمييز أن المخطوط مكتوب بخط أندلسي.

وقد عقب الدكتور ماهر الفحل على هذا بقوله: أقطع قطعاً باتاً أن هذا المختصر ليس من اختصار ابن عبد البر؛ وذلك لسوء الاختصار فالمختصر تارة يختصر الأسانيد وتارة يذكرها، وأحيانا يبتز الكلام بتر مخلا، مما يجعلني أجزم أن المختصر قليل البضاعة في هذه الصناعة، وابن عبد البر صاحب قدم راسخة في علم الحديث لاسيما علم العلل، فيبعد كل البعد أن يكون ذاك التخليط من صنيعه، ثم كون الخط أندلسيا لا يعني أنه من ابن عبد البر.

6. الإمام يعقوب بن شيبه -رحمه الله- (262هـ)، وله كتاب سماه "المسند المعلن" ويلقبه العلماء "المسند الفحل" لقوته ومتانته، وهو مرتب على أحاديث المسانيد بأن يذكر الصحابي ثم أحاديثه ثم العلة. وللأسف فإن هذا الكتاب لم يتم لضخامته، وفقد ولم يبق منه إلا أجزاء منه، طبع منه "مسند عمر بن الخطاب" (1)

7. الإمام أبوداود السجستاني -رحمه الله- (275هـ)، ويظهر من ذلك سؤالات الإمام الآجري (360هـ) له مسائل في التعليل والجرح والتعديل، وكذلك من كتبه المتعلقة بهذا العلم كتاب "المراسيل" وفائدة هذا الكتاب: الأحاديث التي ذكرها في كتابه إنما تصح مرسله من هذا الوجه، فقد يضع أحاديث موصولة وأحاديث مرسله، فيبين في كتابه من طريق يبين أن الصواب فيه الإرسال. فهو كتاب في "التعليل" كما يوجد في كتابه "السنن" أحاديث بين بعض علل الحديث -ولم يكثر-، كما أنه قد ألف رسالة أسماها "رسالة إلى أهل مكة" طلب أهل مكة منه معرفة منهجه في كتابه "السنن" وهي صفحتان في "المخطوط" ومجلد في "المطبوع" من تحقيق وتعليق وشرح، وذكر أنه أعرض عن ذكر العلل في السنن لخشيته من العامة أن يطلعوا على كلامه في العلل فلا يفهموها ويشككوا في السنة النبوية.

8. الإمام عبيد الله بن عبد الكريم أبوزرعة الرازي -رحمه الله- (264هـ)، وكتبت عنه سؤالات، كالبرذعي في "سؤالاته" وهو مطبوع. وله كتب كثيرة لكنها مفقودة، لكن اعتنى الإمام ابن أبي حاتم الرازي والإمام الترمذي في "العلل الكبير" و"الجامع الصحيح" بالنقل عنه كثيرا وذكر مسائله في الجرح والتعديل والتعليل.

9. الإمام أحمد بن سورة أبو عيسى الترمذي رحمه الله (279هـ)، وله كتابان "العلل الكبير" ويسمى "العلل المفردة" أي أنه ألفها بانفراد حتى يفرق بينه وبين "العلل الصغير" وقد وصلنا بترتيب أحد القضاة (ابن طالب القاضي) على أبواب الفقه، وأجود طبعاته بتحقيق الشيخ صبحي السامرائي من حيث الطبعة، وتحقيقه مختصر.

و"العلل الصغير" هو قطعة من كتابه "الجامع" جعله في آخره. وهو الذي شرحه ابن رجب الحنبلي، واسم جامع: الجامع المختصر من السنن ومعرفة الصحيح والمعلول وما عليه العمل. فيدل على أنه ذكر علل أحاديثه، بل إن أغلبها مأخوذ من كتابه "العلل الكبير" كما هو واضح من تعليقاته.

(1) مطبوع بتحقيق الدكتور علي الصياح

10. أبو حاتم الرازي: له كتاب: (العلل)، وهو كتاب آخر ليس من رواية عبد الرحمن، وإنما هو من رواية شخص آخر يقال له محمد ابن إبراهيم الكتاني وهذا الكتاب مفقود، وإنما توجد منه مقاطع وروايات مفرقة في بعض الكتب المتأخرة⁽¹⁾.

11. الإمام أحمد بن عمرو أبوبكر البزار -رحمه الله- (292هـ)، له مسند كبير جدا ويسمونه "المسند الكبير المعلن" ولا يصح تسميته بـ "البحر الزخار" إنما هو وصف من أحد العلماء -الهيثمي-، ومما يدل على كبر فائدته وأنه مصدر أساسي ما قاله ابن كثير: في مسند البراز من التعاليل ما لا يوجد في غيره. وقد وصل في طبقات كتابه "13 مجلدا" والمفقود لا يساوي مما هو مطبوع حاليا، وقد جمع فيه مؤلفه بين علم "العلل" وعلم "غريب الحديث".

12. الإمام أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي -رحمه الله- (303هـ)، من أوحد الأئمة في العلل، وليس من ذكر أنفا مثل الإمام النسائي، قال الذهبي عند ترجمة النسائي: هو جار في مضمار البخاري وأحمد وفوق مسلم وأبي داود اهـ وكانت له مكانة كبيرة في زمنه، وإذا اجتمع معه الأقران الحفاظ أكلوا إليه الكلام، إلا أن يكون هذا القرين أقواهم فيسلمون إليه مقاليد الكلام. وقال الذهبي: ليس على رأس الثلاثمائة أعلم من النسائي.

ولما سئل الدار قطني عن النسائي وابن خزيمة قال: لا أقدم على النسائي من أهل عصره أحدا وإن كان ابن خزيمة إماما. وهو أحد من قيل فيه: كأنه خلق لهذا الشأن.

وتظهر جهوده في التعليل في كتابه "السنن الكبرى" فإنه قد يعقد بابا كاملا لذكر مسائل التعليل فيقول: باب الاختلاف عن نافع وأبي إسحاق وهكذا... ثم كتابه "المجتبى" المسمى بـ "السنن الصغرى" له شأو جيد فيه، وإن كان دون الأول.

13. الإمام محمد بن عمرو أبو جعفر العقيلي -رحمه الله- (322هـ)، وله كتاب "الضعفاء" الملقب بـ "الضعفاء الكبير" وقد ملأ كتابه بالكلام على الأحاديث وبيان عللها، وفيه من التعليل ما لا يوجد في غيره. وقد أخذ عن البخاري مباشرة وبواسطة فهو من صغار الآخذين عنه، وهو الذي يروى عنه أنه كان ينعس أثناء القراءة عليه، فأحب تلامذته أن يعرفوا مدى وعيه لما يقرأ عليه، فلفقوا بعضا مما يدرسه، فكان ينعس فإذا أخطأ أحدهم استيقظ كدقة المنبه لما يبرهن على إمامة أمثال هؤلاء في الحفظ والفتنة.

(1) مستفاد من من شرح اللاحم لعلل ابن أبي حاتم.

14. الإمام محمد بن عمار أبو الفضل الشهيد رحمه الله (317هـ)، وله كتاب "علل الأحاديث في صحيح مسلم" وخصه بأحاديث انتقدها على صحيح الإمام مسلم، فبين عللها، وله كتاب في العلل مفقود.

15. الإمام عبد الرحمن بن محمد أبي حاتم الرازي رحمه الله (327هـ)، له كتاب "العلل" وهو من أجل كتب العلل⁽¹⁾، وله مزاييا كبيرة، لأشياء:

1- أن ابن أبي حاتم رتبته على أبواب الفقه.

2- أنه حوى علمي إمامي الدنيا، لأن عامة الكتاب أسئلة لأبيه (أبو حاتم) وابن خالته (أبو زرعة).

3- اعتنائه بذكر العلل المرتبطة بالتفرد.

16. الإمام محمد ابن حبان أبو حاتم البستي -رحمه الله- (354هـ)، وأكثر كتاب تكلم فيه عن العلل "المجروحين" فقد تعرض كثيرا لمسائل في العلل، وإن كان أكثر كلامه عن الرجال الضعفاء.

17. الإمام سليمان بن أحمد أبو القاسم الطبراني -رحمه الله- (360هـ)، يذكر له كتاب في "العلل" وله "المعجم الأوسط" وهو خاص بالأحاديث الغرائب، وهي: الأحاديث التي يتفرد بروايتها شخص، والحكم بالغرابة يقود كثيرا على معرفة علة الحديث، فهو معين ومشير ليس إلا.

18. الإمام عبد الله بن عدي أبو أحمد الجرجاني رحمه الله (365هـ)، له كتاب عنوانه الصحيح: "الكامل في معرفة ضعفاء المحدثين وعلل الحديث" وهو مطبوع، ويقتصر أهل الحديث بالاختصار على "الكامل".

19. الإمام علي بن عمر أبو الحسن الدارقطني - رحمه الله- (385هـ)، ينبغي أن تقف القلوب عند ذكره إجلالا واحتراما له، ووالله لو فقد كتاب "علل الدارقطني" لخفي علينا كثيرا من معالم منهج

(1) تنبيه: قال محقق العلل لابن أبي حاتم (سعد الحميد) هذا كتاب من أبدع ما صنف في هذا العلم. (والدارقطني استفاد منه كثيرا بالتتبع والمقارنة، والكتاب كان عند الدارقطني ويروي عنه في السنن وفي غيره) في مقدمة التحقيق. كما تجدر الإشارة إلى أن كتاب علل الحديث لابن أبي حاتم حقق في رسائل في جامعة الإمام عدد من الرسائل للدكتوراه، فكل طالب يأخذ نحو مائة وخمسين حديثا، أو أكثر بقليل.

المحدثين في التعليق، فبقاءه حفظ للإسلام والسنة، وهو دليل على عظم هؤلاء الأئمة، وعلى ما حباهم الله به من علم جم ومعرفة واسعة.

وقد ألفه الدارقطني حفظاً وإملاءً، والدليل على ذلك:.

قال أبو بكر الخطيب (463هـ): سألت أبا بكر البرقاني -أحد الأئمة الحفاظ الزهاد- هل صحيح أن الدارقطني أملى عليكم كتاب العلل حفظاً؟ فأجابه البرقاني: أنا الذي كنت أسأله ويجيبني اه، ولقد جاء في كتابه بقوله " لا يحضرني " وهذا أحد الأدلة التي تبرهن أنه كان يمليه من حفظه.

وهو مرتب على المسانيد، ومن غريب الكتاب أنه لم يحو مسنداً لابن عباس رضي الله عنه، ولا يدري ما السبب؟ وعامة ما يحكي الكتاب إنما هو في اختلاف الرواة، وله من سعة العلم ودقة الفهم والإفادة بذكر وجوه الترجيح وأسباب الوهم وقرائن الترجيح ما لا تجده في كتاب آخر، وهو الوحيد الذي في غاية البسط والشرح، فتجد كتاب العلل لابن أبي حاتم يحكم يقول: هو منكر. من غير ذكر السبب وهذا كثيراً، فكتاب الدارقطني سهل التعامل سلس العبارة، لذا قالوا: لم يؤلف في العلل بمثل كتاب الدارقطني، ولو لم يكن له إلا هذا الكتاب لكفى.

. وله جهود كبيرة في غير علم العلل ككتاب "الأفراد" الذي رتبته ابن طاهر، وهو خاص بالغريب.

. وله كتاب "السنن" ففي العادة كتب السنن يروي أصحابها أقوى ما يجد، فلم يكن هذا مقصد الإمام إنما الغرض "بيان غرائب الأحاديث التي يحتج بها في أبواب الفقه وعلل أحاديث الأحكام".

. وله كتاب "التتبع" الذي تتبع فيه أحاديث الإمام البخاري والإمام مسلم وانتقده عليهما، والاستدراك على الصحيحين مخصوص بالأئمة النقاد الكبار ولا يقبل إلا من ممن كان في رتبة عالية واجتهاد مطلق كالدارقطني، قال ابن الصلاح في "معرفة علوم الحديث": القول بأن ما انفرد به البخاري أو مسلم مندرج في قبيل ما يقطع بصحته لتلقي الأمة كل واحد من كتابيهما بالقبول على الوجه الذي فصلناه من حالهما فيما سبق، سوى أحرف يسيرة تكلم عليها بعض أهل النقد من الحفاظ، كالدارقطني وغيره، وهي معروفة عند أهل هذا الشأن. اه

. وله "أحاديث منتقدة على البخاري" وهو جزء صغير، إنما ذكرها الحافظ ابن حجر في المقدمة ورد عليها، حققها سعد الحميد

. وله كتاب (الإلزامات) وهو على نسق الحاكم في المستدرک.

20. الإمام إبراهيم بن محمد أبو مسعود الدمشقي (401هـ)، وله كتاب "الأجوبة على الأحاديث التي انتقدتها الدار قطني" رد فيه عليه وهو مطبوع حققه إبراهيم الكليب، وله "أطراف الصحيحين" وفيه تعليل لبعض أحاديث الصحيحين إلا أنه مخطوط. ومن لطائف كتاب الأجوبة: أنه تعقب على بعض الأحاديث بقوله "لم يخرجته مسلم للتصحيح إنما لبيان علتها" فهو يوافق الدار قطني إلا أنه يوضح أمرا مخفيا.

وأخيرا: من أهم المصادر في السنة في التعليل: كتب التخريج (البدر المنير في تخريج الأحاديث والأثار الواقعة في الشرح الكبير لابن الملقن (804هـ) و(نصب الراية لأحاديث الهداية للزيلعي) و (التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير لابن حجر) وكتب الشيخ المحدث الألباني رحمه الله. وهناك كتب كثيرة من السنة ليست مختصة بذكر التعليل لكنها لم تخلو من ذكر العلل، حتى صحيح البخاري تجد أن البخاري أخرجها لبيان علتها، كما نص على ذلك ابن حجر في "هدى الساري" وشرحه في "فتح الباري".

المحاضرة الثالثة: مناهج التصنيف في علم العلل

الكتب المؤلفة في العلل: تقسم من حيث الجملة إلى قسمين: مصنفات تنظيرية ومصنفات تطبيقية عملية

أولاً: المصنفات التطبيقية ومناهجها⁽¹⁾

وهي كثيرة، وقد تقدم ذكر أهمها حين الحديث عن المصنفين، وتختلف هي بدورها من حيث الترتيب وما يذكر فيها إلى أنواع، فهناك من يرتب كتب العلل على:

1. الترتيب على المسانيد: كعلل الدارقطني، وهذا هو الأصل، لأن طريقة المسانيد لها علاقة كبيرة بالتعليل، وكمسند البزار المعلل، بدأ من مسانيد الخلفاء الراشدين، وهكذا، والدراقطني بدأ بال عشرة، ومسند يعقوب بن شعبة.

2. الترتيب على الأبواب الفقهية: كعلل ابن أبي حاتم، وعلل الترمذي (بترتيب أبي طالب القاضي)، والعلل لأبي بكر الخلال.

قال ابن رجب "وأما الأبواب المعللة فلا نعلم أحدا سبق الترمذي إليها"⁽²⁾.

3. أفراد علل أحاديث أحد الرواة المشهورين بالرواية: كعلل أحاديث الزهري للذهلي⁽³⁾، والنسائي، وابن حبان (جمع أحاديثه وتكلم فيها تعليلاً وتصحيحاً) وعلل حديث ابن عيينة، لتلميذه ابن المديني.

4. غير مرتبة على شيء: كبعض السؤالات فيسأل المعلل ويجيب، كالعلل التي نقلت عن الإمام أحمد في كتابه العلل والرجال، أو ما هو ملحق بسؤالات أبي داود للإمام أحمد، سألته في الآخر مسائل تتعلق بالعلل والكلام على الرجال.

(1) ينظر: الصباح. جهود المحدثين في بيان علل الحديث

(2) شرح علل الترمذي، (1/ 345)

(3) علل الزهري للذهلي: قال الدارقطني من أحب أن يعرف قصور علمه وفضل علم السلف فليطالع علل أحاديث الزهري لمحمد بن يعقوب الذهلي أو كما قال، وهذا الكتاب توجد منه قطعة صغيرة حققت، وقد ذكر الشيخ عبد الله السعد أن له مختصراً (قال بعضهم وقد طبع المنتخب منه (علل الزهري للذهلي) في مجلدين)، أما ما جمعه النسائي وابن حبان من الزهريات فهي مفقودة والله أعلم

5. الترتيب على حسب الرواة المترجم لهم: كما في مصنفات الجرح والتعديل: أنه في كتب الجرح والتعديل، ككتاب العقيلي الضعفاء الكبير، وكتاب ابن عدي الكامل، يذكر الضعفاء، والأحاديث التي تستنكر على الراوي، وفي ثنايا هذه الكتب تعليل لأحاديث كثيرة.

6. كتب مفردة لبيان علل كتاب معين: وفي الغالب يكون من الكتب المشهورة جدا كالصحيحين والموطأ- ومن ذلك: كتاب "علل صحيح مسلم" لابن الشهيد، وكتاب "التتبع" للدارقطني، وهو ما أخرج في الصحيحين وله علة.

7. كتب مفردة لبيان نوع من أنواع العلل: من ذلك: "تميز المزيد في متصل الأسانيد"⁽¹⁾ و"الفصل للوصل المدرج في النقل"⁽²⁾، وكلاهما للخطيب

8. كتب مفردة لبيان علة حديث معين: ككتاب "حديث الستة من التابعين وذكر طرقه واختلاف وجوهه" للخطيب⁽³⁾.

تنبيهات:

1. هناك كتب صنف، وأبواب عقدت باسم "علل الحديث" وهي تبحث في مقاصد الشريعة وقد عقد الشافعي في كتابه "الرسالة" بابا قال فيه: (باب العلل في الحديث)، وللحكيم الترمذي كتاب "إثبات العلل"، ومقصودهما بالعلل هنا حكم التشريع ومقصده، لا العلل في اصطلاح المحدثين⁽⁴⁾.

2. ابن حبان كانت لهم خصومة فألف علل مناقب أبي حنيفة ردا على ذكرهم مناقب أبي حنيفة فهذا الكتاب وإن سمي عللا فهو ليس بالمعنى الذي يريده المحدثون.

فائدة: يبدأ المبتدئ في هذا العلم بكتاب التميز لمسلم، ثم العلل الكبير للترمذي، ثم علل الدارقطني ثم علل ابن أبي حاتم (وهو أصعبها) ومنتخب الخلال مثله.

أما العلل ومعرفة الرجال للإمام أحمد فهو عبارة عن سؤالات، أحيانا يعلل فيه الحديث، والغالب الكلام عن الرواة.

(1) الظاهر أنه مفقود.

(2) حققه محمد مطر الزهراني. دكتوراه

(3) حققه محمد طرهوني. جزء صغير

(4) الصياح، ص 184

ثانيا: المصنفات التأصيلية، ونذكر منها

.كتب المصطلح عموما قد تطرقت إلى بيان العلة، وشروطها وأسبابها إلى غير ذلك، ومن أول من كتب في ذلك الترمذي في "العلل الصغير"، الذي شرحه الحافظ ابن رجب، فهو أول من كتب في العلل نظريا بشكل موسع، مع بيان القواعد والقرائن التي تبينه، ثم كتاب الحاكم "معرفة علوم الحديث" ثم امتداد كتب المصطلح كـ "مقدمة ابن الصلاح" و"نخبة الفكر" لابن حجر، وما تفرع عنهما.

. من المعاصرين كـ مقدمة الدكتور همام سعيد في تحقيقه لكتاب "شرح علل الترمذي لابن رجب" وهي مقدمة متميزة، وهي من أوائل الدراسات العصرية لعلم العلل، وكذلك "الحديث المعلن" لملا خاطر [وهو في حقيقته مستل من كتاب همام سعيد المتقدم ذكره]، وكتاب "مقاييس نقد المتنون" للدميني و الحديث المعلول قواعد وضوابط للدكتور حمزة عبد الله المليباري، وكتاب (قواعد العلل وقرائن الترجيح) للدكتور عادل الزريقي، وكتاب (العلة وأجناسها) للشيخ مصطفى باحو، وكتاب "منهج الإمام أحمد في علل الأحاديث" لبشير علي عمر وكتاب "منهج أحمد في التعليل" للنشوي وللدكتور أبي بكر كافي، وهي رسائل علمية، وكتاب (علم علل الحديث من خلال كتاب بيان الوهم والإيهام لابن القطان الفاسي) لإبراهيم صديق الغماري وغيرها كثير.

وبعض مقدمات التحقيق، كمقدمة تحقيق كتاب "العلل لابن أبي حاتم" للشيخين "سعد الحميد" و"خالد الجريسي"، وهو تحقيق نفيس جدا، وسائر مقدمات تحقيق كتب العلل. كمقدمة تحقيق العلل للدارقطني ومقدمة علل البزار ومنهج النقد للأعظمي.

المحاضرة الرابعة: أجناس العلل

(صور وقع العلة)

ننبه إلى أن أجناس العلل مسألة اجتهادية وهي تعبير عن صور وقوع العلة وهي كثيرة جدا تتفاوت من باحث لآخر، والأمر فيها هين والخطب فيها يسير، والصور المشتركة في قدر معين تشكل جنسا⁽¹⁾.

أجناس العلل: (الأنواع أو الأقسام)

قسمها أبو عبد الله الحاكم في كتابه معرفة علوم الحديث⁽²⁾ إلى عشرة أقسام، ولم يذكر تعريفا لكل نوع وإنما اكتفى ببيان أمثلة لكل نوع، وجاء السيوطي بعده في تدريب الراوي⁽³⁾، وذكر هذه الأنواع باختصار معرفا لكل نوع منها فقال: وقد قسم الحاكم في علوم الحديث أجناس المعلل إلى عشرة، ونحن نلخصها هنا بأمثلتها .

أحدها: أن يكون السند ظاهره الصحة وفيه من لا يعرف بالسماع ممن روى عنه.

كحديث موسى بن عقبة عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال من جلس مجلسا فكثر فيه لغطه فقال قبل أن يقوم سبحانك اللهم وبحمدك لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك غفر له ما كان في مجلسه ذلك.

فروى أن مسلما جاء إلى البخاري وسأله عنه فقال هذا حديث مليح إلا أنه معلول حدثنا به موسى بن إسماعيل ثنا وهيب ثنا سهيل بن عون بن عبد الله قوله وهذا أولى لأنه لا يذكر لموسى بن عقبة سماع من سهيل.

الثاني: أن يكون الحديث مرسلا من وجه رواه الثقات الحفاظ، ويسند من وجه ظاهره الصحة. كحديث قبيصة بن عقبة عن سفيان عن خالد الحذاء وعاصم عن أبي قلابة عن أنس مرفوعا أرحم أمتي أبو بكر وأشهدهم في دين الله عمر الحديث، قال فلو صح إسناده لأخرج في الصحيح، إنما روى خالد الحذاء عن أبي قلابة مرسلا .

(1) للتوسع في أجناس العلل ينظر: مصطفى باحو

(2) معرفة علوم الحديث، ص 113.

(3) تدريب الراوي، (258/1)

الثالث: أن يكون الحديث محفوظا عن صحابي ويروى عن غيره لاختلاف بلاد رواته كرواية المدنيين عن الكوفيين .

كحديث موسى بن عقبة عن أبي إسحق عن أبي بردة عن أبيه مرفوعا إني لأستغفر الله وأتوب إليه في اليوم مائة مرة. قال هذا إسناد لا ينظر فيه حديثي إلا ظن أنه من شرط الصحيح، والمدنيون إذا رويوا عن الكوفيين زلقوا، وإنما الحديث محفوظ عن رواية أبي بردة عن الأغر المزني.

الرابع: أن يكون محفوظا عن صحابي فيروي عن تابعي يقع الوهم بالتصريح بما يقتضي صحته بل ولا يكون معروفا من جهته.

كحديث زهير بن محمد عن عثمان بن سليمان عن أبيه أنه سمع رسول الله ﷺ يقرأ في المغرب بالطور قال أخرج العسكري وغيره هذا الحديث في الوجدان وهو معلول، أبو عثمان لم يسمع من النبي ﷺ ولا رآه، وعثمان إنما رواه عن نافع بن جبير بن مطعم عن أبيه، وإنما هو عثمان بن أبي سليمان .

الخامس: أن يكون روى بالعنعنة وسقط منه رجل دل عليه طريق أخرى محفوظة.

كحديث يونس عن ابن شهاب عن علي بن الحسين عن رجل من الأنصار أنهم كانوا مع رسول الله ﷺ ذات ليلة فرمى بنجم فاستنار الحديث، قال وعلته أن يونس مع جلالته قصر به، وإنما هو عن ابن عباس حدثني رجال، هكذا رواه ابن عيينة وشعيب وصالح والأوزاعي وغيرهم عن الزهري. السادس: أن يختلف على رجل بالإسناد وغيره، ويكون المحفوظ عنه ما قابل الإسناد. كحديث علي بن الحسين بن واقد عن أبيه عن عبد الله بن بريدة عن أبيه عن عمر بن الخطاب قال قلت يا رسول الله مالك أفصحنا؟ الحديث.

قال وعلته ما أسند عن علي بن خشرم حدثنا علي بن الحسين بن واقد بلغني أن عمر فذكره. السابع: الاختلاف على رجل في تسمية شيخه أو تجهيله.

كحديث الزهري عن سفيان الثوري عن حجاج بن فرافصة عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعا المؤمن غر كريم والفاجر خب لئيم، قال وعلته ما أسند عن محمد بن كثير حدثنا سفيان عن حجاج عن رجل عن أبي سلمة فذكره.

الثامن: أن يكون الراوي عن شخص أدركه وسمع منه لكنه لم يسمع منه أحاديث معينة فإذا رواها عنه بلا واسطة فعلتها أنه لم يسمعها منه.

كحديث يحيى ابن أبي كثير عن أنس أن النبي ﷺ كان إذا أفطر عند أهل بيت قال أفطر عندكم الصائمون الحديث.

قال فيحيى رأى أنسا وظهر من غير وجه أنه لم يسمع منه هذا الحديث، ثم أسند عن يحيى قال حدثت عن أنس فذكره.

التاسع: أن تكون طريقه معروفة يروي أحد رجالها حديثا من غير تلك الطريق فيقع من رواه من تلك الطريق بناء على الجادة في الوهم، كحديث المنذر بن عبد الله الحزامي عن عبد العزيز بن الماجشون عن عبد الله دينار عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ كان إذا افتتح الصلاة قال سبحانك اللهم الحديث، قال أخذ فيه المنذر طريق الجادة، وإنما هو من حديث عبد العزيز حدثنا عبد الله بن الفضل عن الأعرج عن عبيد الله بن أبي رافع عن علي.

العاشر: أن يروي الحديث مرفوعا من وجه وموقوفا من وجه.

كحديث أبي فروة يزيد بن محمد حدثنا أبي عن أبيه عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر مرفوعا من ضحك في صلاته يعيد الصلاة ولا يعيد الوضوء، قال وعلته ما أسند وكيع عن الأعمش عن أبي سفيان قال سئل جابر فذكره

قال الحاكم وبقيت أجناس لم نذكرها وإنما جعلنا هذه مثالا لأحاديث كثيرة.

ويمكن إجمال ما تقدم وزيادة بعض الصور فنقول ما يلي:

أولاً: وصل المرسل، ثانياً: إرسال الموصول، ثالثاً: رفع الموقوف، رابعاً: وقف المرفوع، خامساً: وقف المقطوع وهذا أقل من سابقه (هو للتابعي وليس للصحابي)، السادس: قطع الموقوف، السابع: التفرد (الثقة المتوسط)، الثامن: دخول حديث في حديث، التاسع: سلوك الجادة، العاشر: إبدال راوٍ بآخر (من غير الصحابة)، الحادي عشر: الاختلاف في تعيين صحابي الحديث، الثاني عشر: إبدال راويين أو أكثر من إسناد الحديث، الثالث عشر: زيادة راوٍ في الإسناد غير الصحابي، الرابع عشر: نقصان راوٍ من الإسناد غير الصحابي، الخامس عشر: جعل التابعي صحابياً، السادس عشر: جعل الصحابي تابعياً السابع عشر: نفي سماع من يظن أنه سمع، الثامن عشر: عدم تمييز رواية المختلط، التاسع عشر: اختلاف الرواة على الراوي مدار الحديث (الاضطراب)⁽¹⁾

(1) ينظر علم العلل لسعد الحميد، والعلة وأجناسها لمصطفى باحو.

المحاضرة الخامسة: مسالك الكشف عن العلة بالعرض على الأصول الثابتة

مسالك الكشف عن العلة

مسالك الكشف عن العلة . استقراء . هما: عرض الروايات على بعضها، أو عرضها على الأصول الثابتة، وفيما يلي بيان وشرح لكل من المسلكين وما يتعلق بهما من قواعد نقدية:

عرض الرواية على الأصول الثابتة (وهي المرحلة الأولى)

وهذه المرحلة يشترك فيها المحدثون مع الفقهاء والأصوليين، وهي مرحلة الاستنكار أو الاطمئنان المبدئي للرواية، وفي بيان هذه المسألة بيان تهافت قول بعض الناس أن المحدثين يهتمون بالإسناد ولا شأن لهم بالمتن، ويندرج تحتها من المباحث الآتي:

تأصيل منهج العرض على الأصول الثابتة عند المحدثين:

1. نقد المتن عموماً سابق لنقد السند: ما رده بعض الصحابة على بعض، وهو من باب رد الروايات وإعلالها ولم هنالك سند، يعلم منه أن النقد أساسه الاستنكار للمتن لما يعارضه عنده من قرآن أو سنة معروفة ونحوها من القواعد، ومعلوم أن السند الذي يبطله النقد نشأ بعد طبقة الصحابة، يعني مع دخول التابعي في الرواية.

2- نصوص الأئمة:

وأكتفي هنا بسوق ببعض نصوص أهل الحديث وإلا فإن كتب الأصوليين مطبقة على هذا:

قال الربيع بن خثيم ⁽¹⁾ رحمه الله: إن من الحديث حديثاً لو ضوء كضوء النهار نعرفه به، وإن من الحديث حديثاً له ظلمة كظلمة الليل نعرفه به ⁽²⁾.

جاء في المحدث الفاضل عن الإمام شعبة أنه قيل له: من أين تعلم أن الشيخ يكذب؟ قال: إذا روى لا تأكلوا القرعة حتى تذبحوها " علمت أنه يكذب اهـ ⁽³⁾.

(1) تابعي كوفي توفي قبل سنة 65 هـ من أصحاب عبد الله بن مسعود، قال عنه معين: لا يسأل عن مثله روى له الجماعة (تهذيب الكمال)، وكان شديد الجمال شديد الحياء من أروع الناس.

(2) معرفة علوم الحديث للحاكم (62)، والكفاية (431).

(3) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب البغدادي، (2/ 257).

قال الإمام ابن حبان: "ومتى عدم ذلك -يعني وجود متابعة أو شاهد- والخبر نفسه يخالف الأصول الثلاثة، علم أن الخبر موضوع، ولا شك فيه، وأن ناقله الذي تفرد به هو الذي وضعه"⁽¹⁾، ويعني بالأصول الثلاثة: الكتاب، والسنة، وإجماع الصحابة.

قال الخطيب البغدادي: "ولا يقبل خبر الواحد في منافاة حكم العقل، وحكم القرآن الثابت المحكم، والسنة المعلومة، والفعل الجاري مجرى السنة، وكل دليل مقطوع به"⁽²⁾.

قال ابن الجوزي: "وكل حديث رأيت يخالف المعقول أو يناقض الأصول، فاعلم أنه موضوع، فلا تتكلف اعتباره"⁽³⁾، قال السخاوي أي "لا تعتبر رواته ولا تنظر في جرحهم"⁽⁴⁾.

ابن القيم وضع كتاب (المنار المنيف في الصحيح والضعيف) [المنيف بضم الميم من أناف المرتفع الشامخ الشاهق، وبعضهم ضبطها بالفتح من ناف بمعنى ارتفع أيضا] كله لبيان القواعد الكلية التي يعرف بها الحديث الموضوع، والكتاب أصله جواب على سؤال ورد إليه "هل يمكن معرفة الحديث الموضوع بضابط من غير أن ينظر في سنده؟" حيث أجاب رحمه الله: هذا سؤال عظيم القدر، وإنما يعلم ذلك من تضلع من معرفة السنن الصحيحة واختلطت بلحمه ودمه، وصار له فيها ملكة، وصار له اختصاص شديد بمعرفة السنن والآثار، ومعرفة سيرة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهديه، فيما يأمر به وينهى عنه، ويخبر عنه، ويدعو إليه ويحبه ويكرهه، ويشرعه للأمة بحيث كأنه مخالط للرسول صلى الله عليه وسلم، كواحد من أصحابه [ثم قال رحمه الله] ونحن ننبه على أمور كلية يعرف بها كون الحديث موضوعا، فمئها:

- اشتماله على مثل هذه المجازفات التي لا يقول مثلها رسول الله.

- ومئها تكذيب الحس له.

- ومئها سماجة الحديث وكونه مما يسخر منه.

- ومئها مناقضة الحديث لما جاءت به السنة الصريحة مناقضة بينة، فكل حديث يشتمل على فساد، أو ظلم، أو عبث، أو مدح باطل، أو ذم حق، أو نحو ذلك فرسول الله صلى الله عليه وسلم منه برئ.

(1) الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، ابن بلبان، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط2، 1993 م. (1/155).

(2) الكفاية ص432

(3) الموضوعات، (1/151)

(4) فتح المغي، (1/315).

- ومنها أن يكون الحديث باطلا في نفسه، فيدل بطلانه على أنه ليس من كلام الرسول صلى الله عليه وسلم.

- ومنها أن يكون كلامه لا يشبه كلام الأنبياء فضلا عن كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم

- أن يكون الحديث مما تقوم الشواهد الصحيحة على بطلانه

- ومنها مخالفة الحديث صريح القرآن.

وغيرها من القواعد التي ذكرها ابن القيم في كتابه (المنار المنيف)

قال ابن دقيق العيد: "وأهل الحديث كثيرا ما يحكمون بذلك [أي الوضع] باعتبار أمور ترجع إلى المروي وألفاظ الحديث... وكذلك ربما حكموا به بناء على قرائن في حال الراوي" (1).

يقول الزركشي: "وجعلوا من دلائل الوضع أيضا أن يخالف نص الكتاب" (2).

3- تصرفات الأئمة: وفيما يلي نماذج منها وهي كثيرة

يقول الدكتور خالد الدريس في خاتمة بحثه نقد المتن: وقد تيسر لنا - بحمد الله - الوقوف على نصوص تطبيقية عدة يظهر منها بجلاء أن نقد المتن كان ركنا من أركان العملية النقدية لدى علماء الجرح والتعديل في حكمهم على الرواة (3).

عرض نماذج لكل حالة:

1- عرض الروايات على القرآن

يقول الزركشي: "وجعلوا من دلائل الوضع أيضا أن يخالف نص الكتاب" (4).

ومن أكثر ما يستدل له في هذا الباب ما استدركه السيدة عائشة على بعض الصحابة وهي كثيرة.

مثاله: حديث خلق التربة لم يتكلم فيه العلماء إلا لمخالفة متنه صريح القرآن في قضية الخلق، وعلى هذا أعله ابن القيم حين قال: (ويشبه هذا ما وقع فيه الغلط في حديث أبي هريرة: "خلق الله عز وجل

(1) الاقتراح، ص 228.

(2) النكت، (268/2-269).

(3) للاستزادة ينظر: نقد المتن الحديثي وأثره في الحكم على الرواة في الجرح والتعديل، خالد الدريس، دار المحدث،

الرياض، ط1، 1428هـ.

(4) النكت، (268/2-269).

التربة يوم السبت، وخلق فيها الجبال يوم الأحد، وخلق الشجر يوم الاثنين، وخلق المكروه يوم الثلاثاء، وخلق النور يوم الأربعاء، وبث فيها الدواب يوم الخميس، وخلق آدم عليه السلام بعد العصر من يوم الجمعة، في آخر ساعة من ساعات الجمعة، فيما بين العصر إلى الليل " الحديث، وهو في صحيح مسلم، ولكن وقع فيه الغلط في رفعه، وإنما هو من قول كعب الأحبار، كذلك قال إمام أهل الحديث محمد بن إسماعيل البخاري في تاريخه الكبير، وقاله غيره من علماء المسلمين أيضا [كابن المديني والبيهقي]، وهو كما قالوا، لأن الله أخبر أنه خلق السموات والأرض وما بينهما في ستة أيام، وهذا الحديث يقتضي أن مدة التخليق سبعة أيام اهـ⁽¹⁾.

2- عرض الروايات على المعروف من السنة النبوية:

- عرض الروايات على المعروف من السنة النبوية، المقصود بها مخالفة الرواية للسنة المعروفة من خلال الأحاديث الثابتة في المسألة التي وردت فيها هذه الرواية، وهذا بخلاف عرض الروايات بعضها على بعض، فهذه الأخيرة تكون بمقابلة روايات الحديث الواحد بعضها على بعض فتنبه لهذا الفرق ! -ومن هذا الباب ما ذكره ابن رجب حيث قال: ومن جملة الغرائب المنكرة: الأحاديث الشاذة المطرحة، وهي نوعان: ما هو شاذ الإسناد... وما هو شاذ المتن كالأحاديث التي صحت الأحاديث بخلافها، أو أجمعت أئمة العلماء على القول بغيرها⁽²⁾.

قال الزركشي: منها . أي علامات الوضع . أن يخالف صحيح السنة، وهذه طريقة ابن خزيمة وابن حبان، وهي طريقة ضعيفة ولا سيما حيث أمكن الجمع⁽³⁾.

قال ابن حجر: وقد بين . أي الجورقاني . بطلان أحاديث واهية بمعارضة أحاديث صحاح لها، وهذا موضوع كتابه، لأنه سماه (الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير)... وعليه في كثير منه مناقشات⁽⁴⁾.

وقد انتقد كل من الإمام الزركشي وابن حجر التوسع في هذا الباب من غير ضوابط، حتى إن ابن حجر قيد المخالفة بما تواتر لا مطلق ما صح⁽⁵⁾.

(1) المنار المنيف، ص 62.

(2) شرح العلل، ص 410.

(3) الزركشي، النكت على المقدمة، (270/2).

(4) اللسان، (271/2).

(5) ينظر: الزركشي، النكت على المقدمة، (846/2).

مثاله: عرض الروايات المختلفة عن النبي ﷺ في صفة صلاة الكسوف، على السنن المحفوظة عنه أنه صلاها ركعتين في كل ركعة ركوعان وسجودان، كما صح من حديث عائشة، وجابر بن عبد الله، وعبد الله بن عباس، وأبي هريرة، وغيرهم، ورويت فيها صفات غير ذلك من طريق بعض الثقات، لكنها لا تصح، من أجل خلافها للمحفوظ من السنة، والنبي ﷺ إنما صلى في حياته الكسوف مرة واحدة، ويمتنع تعدد الصفة لصلاة واحدة⁽¹⁾.

قال ابن تيمية: روى مسلم أحاديث قد عرف أنها غلط... مثل ما روى في بعض طرق حديث صلاة الكسوف أنه صلاها بثلاث ركوعات وأربع، والصواب أنه لم يصلها إلا مرة واحدة بركوعين، ولهذا لم يخرج البخاري إلا هذا⁽²⁾.

مثال آخر: ما روي عن أبي هريرة أن النبي ﷺ نهى أن يقطع اللحم بالسكين، فهذا الحديث أعله الإمام أحمد وغيره بالمعروف عن النبي ﷺ وأنه كان يحتز من لحم الشاة⁽³⁾.

3- عرض الروايات على المسلمات العقلية

مثاله: ما رواه ابن الجوزي في الموضوعات عن عائشة أن النبي ﷺ قال: ست من النسيان: سؤر الفأر، وإلقاء القملة وهي حية، والبول في الماء الراكد، وأكل التفاح..⁽⁴⁾، ولا يصح في العقل علاقة هذه الأمور بالنسيان.

4- عرض الروايات على المحسوسات والمشاهدات

قال ابن حجر: ويلحق به . أي مخالفة العقل : ما يدفعه الحس والمشاهدة، وتبعه غيره، وذكر ابن القيم من علامات الوضع: تكذيب الحس له، ومثل به بحديث (إذا عطس الرجل عند الحديث فهو دليل صدقه)⁽⁵⁾.

(1) تحرير علوم الحديث، (2/ 703)

(2) ابن تيمية، مجموع الفتاوى، (17/ 236).

(3) المنار المنيف، ص 129.

(4) الموضوعات لابن الجوزي، (3/ 34): تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، ط 1، 1968م.

(5) المنار المنيف، ص 51.

5- عرض الروايات على الحقائق التاريخية

1- المخالفة للحقائق المكانية:

في قصة قدوم النبي ﷺ من تبوك، وخروج النساء والصبيان لتلقيه وهم ينشدون: طلع البدر علينا... من ثنيات الوداع، قال ابن القيم: "وبعض الرواة يهيم في هذا ويقول: إنما كان ذلك عند مقدمه إلى المدينة من مكة، وهو وهم ظاهر، لأن ثنيات الوداع إنما هي من ناحية الشام، لا يراها القادم من مكة إلى المدينة، ولا يمر بها إلا إذا توجه إلى الشام". اهـ⁽¹⁾.

2- المخالفة للحقائق الزمانية:

- في حديث ابن عباس رضي الله عنهما: "جاءت اليهود إلى النبي ﷺ، فقالوا: نأكل مما قتل الله؟ فأنزل الله: (ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله) [الأنعام: 121]

قال ابن القيم - رحمه الله - في إعلال هذا الحديث من جهة متنه: "إن سورة الأنعام مكية باتفاق، ومجيء اليهود إلى النبي ﷺ، ومجادلتهم إياه إنما كان بعد قدومه المدينة، وأما بمكة فإنما كان جداله مع المشركين عباد الأصنام"⁽²⁾.

- حديث الإسراء في بعض ألفاظه (ليلة أسري بالنبي ﷺ من مسجد الكعبة، أنه جاءه نفر قبل أن يوحى إليه، وهو نائم في المسجد الحرام..) وهذا يخالف المعروف عند المسلمين جميعاً أن الإسراء كان بعد البعثة، لذلك غلط المحدثون الراوي في هذا اللفظ، ولا يعني ذلك ضعف الحديث كله أو أن في الصحيحين أحاديث ضعيفه، ولكن في الجملة لا يسلم من النقد لفضلة أو لفظتين من مجموع الأحاديث.

- الوثيقة التي قدمها اليهود للخليفة العباسي، وفيها أن رسول الله ﷺ أسقط الجزية عن يهود خيبر، فعرضها الخليفة على حافظ المشرق الخطيب البغدادي، فبصق فيها ومزقها، وقال إنها مزورة لأن فيها أن شهادة لمعاوية وسعد بن معاذ، أما معاوية فقد أسلم سنة 8هـ بينما كان فتح خيبر سنة 7هـ، أما سعد بن معاذ فقد مات سنة 5هـ قبل فتح خيبر⁽³⁾.

(1) زاد المعاد (3/ 551)

(2) تهذيب السنن (4/ 113)

(3) ينظر سير أعلام النبلاء (280/18).

أقسام نقد المتن:

الأول: نقد متن حديث إسناده ظاهره الصحة

فإن الأئمة النقاد إذا استنكروا متن الحديث وكان إسناده صحيحا تطلبوا له علة في الإسناد ولو كان ظاهره صحيحا، فإن لم يجدوا أعلوه بالتدليس وإن لم يعرف رواته أنهم مدلسون كما قرره الإمام الملعلي.

الثاني: نقد متن حديث إسناده ضعيف: فإن نكارة المتن تؤكد ضعف الإسناد.

الثالث: نقد متن حديث مختلف في إسناده: فنقد المتن بنكارتته تكون مرجحا لضعف الإسناد المختلف فيه.

خلاصة قواعد هذه المرحلة وضوابطها

- هذه المرحلة هي مرحلة الاستنكار أو الاطمئنان المبدئي للرواية.
- الأصول المذكورة لها حالتان إما قطعية أو ظنية
- المعارضة لقطعيات الأصول ترد بها الرواية مطلقا، وهنا ينتهي العمل النقدي، ويحكم على الرواية بأنها
- مكذوبة أو باطلة ونحوها من العبارات الدالة على المراد، وفي هذا الباب صنف ابن القيم كتابه المنار المنيف، ومظان هذا النوع من الأحكام هو كتب الموضوعات والأباطيل.
- أما إذا كانت المعارضة ظنية، فالمخالفة لهذه القواعد تورث استنكارا لا يلزم منه عدم الثبوت، والفصل في المسألة مؤجل إلى المرحلة الثانية، وعلى هذه المرحلة يتنزل كلام الإمام كلام المعلمي في مقدمته لتحقيق كتاب (الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعية ص ح) للشوكاني، حيث قال رحمه الله: "إذا استنكر الأئمة المحققون المتن، وكان ظاهر السند الصحة، فإنهم يتطلبون له علة، فإذا لم يجدوا علة قادحة مطلقا، حيث وقعت، أعلوه بعلة ليست بقادحة مطلقا، ولكنهم يرونها كافية للقبح في ذاك المنكر، فمن ذلك: إعلاله بأن راويه لم يصرح بالسماع، هذا مع أن الراوي غير مدلس، أعل البخاري بذلك خبرا رواه عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب عن عكرمة تراه في ترجمة عمرو من التهذيب" (الفوائد المجموعة، ص ح).
- كما أن الموافقة في الحالتين (القطع والظن) تورث اطمئنانا لا يلزم منه الثبوت، وإن عرف عند بعضهم
- تصحيح الروايات بمثل هذا، لكنه ليس من منهج المحدثين. (مشكلة التصحيح بالشواهد)
- أهل العلل عموما لا يشتغلون بالأخبار التي تعارض قطعي الأصول الثابتة، إنما يشتغلون بالمعارضة المحتملة وكذا بعرض المرويات بعضها على بعض.
- هذا قبل انتهاء العملية النقدية، أما إذا توصلنا إلى أن الحديث صحيح بعد النقد، فإن التعارض حينها

يصير من باب (مشكل الحديث)، وهو علم له قواعده الخاصة في دفع التعارض الحاصل بين الحديث والأصول الثابتة، وعدم الوقوف على التفريق بين المقامين أدى إلى وقوع كثير من المعاصرين (المدرسة الحدائيه خاصة) في أخطاء علمية شنيعة.

- من الأخطاء المنهجية التي يقع فيها الحداثيون هي عدم التمييز بين المخالفة القطعية والظنية، فيردون كل خبر يستشكلون معناه بوجه من الأوجه.

المحاضرة السادسة: مسلك الكشف عن العلة بعرض الروايات بعضها على بعض (اعتبار الروايات)

وهذه المرحلة هي شغل النقاد دون أحد سواهم، وننبه هنا إلى أن النقاد لا يكتفون في إعلال الخبر بالمرحلة الأولى فقط. إلا في القليل النادر. بل الكلام الفصل في بيان الثابت من المعلول يكون لهذه المرحلة.

قال الشافعي رحمه الله: "ولا يستدل على أكثر صدق الحديث وكذبه إلا بصدق المخبر وكذبه، إلا في الخاص القليل من الحديث، وذلك أن يستدل على الصدق والكذب فيه بأن يحدث المحدث ما لا يجوز أن يكون مثله، أو ما يخالفه ما هو أثبت وأكثر دلالات بالصدق منه"⁽¹⁾.

ونشير هنا بأنه لا يمكن الحديث عن هذه المرحلة (اعتبار الروايات) إلا بعد مرحلة (تخريج الحديث وجمع طرقه)⁽²⁾، وبعد التخريج وجمع الطرق والمقابلة بينها، نرسم شجرة الإسناد، التي قد تكون بسيطة، وقد تكون معقدة، ويمكن أن تسفر هذه العملية على إظهار وجود:

1- وجود مدار للرواية أو مدارات أو عدم وجوده:

فقد اشتهرت كل بلدة من البلدان الإسلامية بحفاظ الحديث، يدور عليهم أحاديث بلادهم الصحيحة، ويعتبرون مخارج لتلك الأحاديث، بمعنى إذا ورد الحديث عن طريقهم أصبح قوي الإسناد، وصحيح المخرج.

قال الحافظ ابن حجر: فسر القاضي أبو بكر بن العربي مخرج الحديث بأن يكون من رواية راو قد اشتهر برواية حديث أهل بلده، كقتادة في البصريين وأبي إسحاق السبيعي في الكوفيين وعطاء في المكيين وأمثالهم، فإن حديث البصريين مثلاً إذا جاء عن قتادة ونحوه كان مخرجه معروفاً، وإذا جاء عن غير قتادة ونحوه كان شاذاً والله أعلم⁽³⁾.

فالمدينة المنورة: عرف بها حفاظ مشهورون في مختلف العصور، مثل سالم ونافع، وعبد الله بن دينار، والزهري، وهشام بن عروة، ومالك، وأمثالهم.

(1) الرسالة، ص 399.

(2) تراجع طرق التخريج في مظانها.

(3) النكت على كتاب ابن الصلاح، (405/1).

وكذلك مكة المكرمة اشتهر فيها حفاظ كعطاء بن أبي رباح وعمرو بن دينار وابن جريج وابن عيينة وأمثالهم

وكذا عرف بالبصرة حفاظ أمثال الحسن البصري ومحمد بن سيرين وثابت البناني وقتادة وأيوب السختياني وشعبة بن الحجاج.

كما أن الكوفة قد اشتهرت بأمثال الشعبي وأبي إسحاق السبيعي وإبراهيم بن يزيد النخعي والأعمش ومنصور وسفيان الثوري

وفي الشام حفاظ أمثال مكحول والأوزاعي، وفي مصر بكير بن عبد الله الأشج ويزيد بن أبي حبيب والليث ومن يشبههم وهكذا.

وأكثر من رأيته عني ببيان هذا الجانب في معرفة أعيان الرواة في كل بلد، وتسلسل مسارات الرواية في الأمصار هو علي بن المديني في كتابه العلل، وسأسوق كلامه مختصرا، لتتضح من خلاله خارطة الأسانيد في كل الأمصار ومراكز تجمعها، قال: «نظرت فإذا الإسناد يدور على ستة، فلأهل المدينة: ابن شهاب (ت124)، ولأهل مكة: عمرو بن دينار (ت126)، ولأهل البصرة: قتادة بن دعامة (ت117)، ويحيى بن أبي كثير (ت132)، ولأهل الكوفة أبو إسحاق السبيعي (ت127)، وسليمان بن مهران الأعمش (ت148).

ثم صار علم هؤلاء الستة إلى أصحاب الأصناف ممن صنف، فلأهل المدينة: مالك بن أنس (ت179)، ومحمد بن إسحاق (ت152)، ومن أهل مكة: عبد الملك بن جريج (ت151)، وسفيان بن عيينة (ت198)، ومن أهل البصرة: سعيد بن أبي عروبة (ت156)، وحمام بن سلمة (ت167)، وأبو عوانة (ت175)، وشعبة بن الحجاج (ت160)، ومعمّر بن راشد (ت154) ومن أهل الكوفة: سفيان الثوري (ت161)، ومن أهل الشام: عبد الرحمن الأوزاعي (ت157) ومن أهل واسط: هشيم بن بشير (ت183).

ثم انتهى علم هؤلاء الثلاثة من أهل البصرة، وعلم الإثني عشر إلى ستة:

إلى يحيى بن سعيد القطان (ت198)، ويحيى بن زكريا بن أبي زائدة (ت182)، ووكيع بن الجراح (ت197)، وعبد الله بن المبارك (ت181)، وعبد الرحمن بن المهدي (ت198) ويحيى بن آدم (ت203)،

فصار علم هؤلاء جميعهم إلى يحيى بن معين (ت233)⁽¹⁾. وهضم ابن المديني نفسه فلم يذكرها فرحمه الله رحمة واسعة.

وبعد أن نقل الذهبي كلام ابن المديني هذا مختصرا قال مذيلا عليه: «نعم، وإلى أحمد بن حنبل (ت241)، وأبي بكر بن أبي شيبة (ت235)، وعلي - ابن المديني - (ت233) وعدة⁽²⁾».

مع التنبيه إلى أمرين مهمين:

1- المدارات أغلبهم من صغار التابعين (عصر انتشار الرواية ومجالس التحديث)

2- أن فيه علاقة بين المدار والمخرج، وفيه نوعين من المخارج: المخرج الواسع والضيق.

2- وجود أحد ثلاث حالات للرواية وهي: التفرد أو المخالفة أو الموافقة:

وقد تكون هذه الحالات في جزء من أجزاء شجرة الإسناد، وقد تجتمع الحالات الثلاثة في شجرة واحدة أو بعضها فقط، والغالب أن التفرد إنما يكون في مخرج الإسناد، أي بين المدار والراوي الأعلى، بخلاف المخالفة والموافقة فإننا نلاحظهما فيما تحت المدار عادة.

وعليه فيمكن أن نقسم الروايات حسب مخرجات المرحلة السابقة (التخريج) إلى نوعين من الروايات:

1- روايات فيها مخالفة (المخالفة)

2- روايات لا مخالفة فيها، ويندرج تحتها صورتان:

1.2- التفرد


2.2- الموافقة (وتسمى المشاركة أيضا).

وفيما يأتي تفصيل للحالتين معا:

(1) راجع: ابن المديني: علل الحديث، ص 17 - 40، والعبارة الأخيرة: "فصار علم هؤلاء..." ليست فيه، وهي في السير للذهبي، (78/11).

(2) السير للذهبي، (78/11).

شجرة إسناد افتراضية اجتمعت فيها الحالات الثلاثة



المحاضرة السابعة: المخالفة. مفهومها وصورها

أولاً: الروايات التي فيها مخالفة (المخالفة)

مفهوم المخالفة: لا يكون بين الروايات مخالفة إلا إذا كان للروايات المختلفة مخرجاً واحداً، وأصل جامع يجمع تلك الروايات. وإلا فتعد الوجوه المختلفة طرقاً وأحاديث مستقلة.

1- المخالفة دليل من دلائل العلة: بخلاف الموافقة التي هي دلالة صحة

قال الإمام مسلم (رحمه الله تعالى): "فاعلم! (أرشدك الله) أن الذي يدور به معرفة الخطأ في رواية ناقلي الحديث – إذا هم اختلفوا فيه - من جهتين:

إحدهما: أن ينقل الناقل حديثاً بإسناد فينسب رجلاً مشهوراً بنسب في إسناد خبره خلاف نسبته التي هي نسبته، أو يسميه باسم سوى اسمه، فيكون خطأً ذلك غير خفي على أهل العلم حين يرد عليهم⁽¹⁾.
والجهة الأخرى: أن يروي نفر من حفاظ الناس حديثاً عن مثل الزهري أو غيره من الأئمة بإسناد واحد [وحدة المخرج] ومتن واحد [وحدة الأصل] مجتمعون على روايته في الإسناد والمتن، لا يختلفون فيه في معنى، فيرويه آخر سواهم عن حدث عنه نفر الذين وصفناهم بعينه فيخالفهم في الإسناد أو يقلب المتن فيجعله بخلاف ما حكى من وصفنا من الحفاظ، فيعلم حينئذ أن الصحيح من الروايتين ما حدث الجماعة من الحفاظ، دون الواحد المنفرد وإن كان حافظاً، على المذهب الذي رأينا أهل العلم بالحديث يحكون في الحديث، مثل شعبة وسفيان بن عيينة ويحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي وغيرهم من أئمة أهل العلم" اهـ⁽²⁾.

قال الدكتور المليباري تعليقا على قول مسلم المتقدم: يعد هذا النص نفيساً جداً إذ يصدر من الإمام مسلم الناقد الجهبذ وهو يرسم للقارئ منهج النقد في معرفة الخطأ، والذي ينبغي أن نفهم من هذا النص أن المخالفة ليست على إطلاقها، وإنما هي ما يكون مخالفاً للأمر الواقع⁽³⁾.

(1) قال الدكتور المليباري: هذا نص واضح على أن العلة ليست خفية ولا غامضة بالنسبة إلى أهل العلم من النقاد، وكلما تعمق المعرفة الحديثية تكون العلة أكثر وضوحاً، وجلاءً، ولا ينبغي أن يزاحمهم من لم يبلغ درجتهم فيها، ويفرض حكمهم بحجة أنه لم يتضح له ذلك، وقد قال بعض المعاصرين غروراً: "ولا أقبل العلة إلا إذا ظهرت مثل الشمس"، وهو يرد بهذه الحجة الواهية ما صدر عن الإمام البخاري وغيره من الأئمة من التعليل. نظرات في علوم الحديث، ص 142.

(2) التمييز، ص 124-126.

(3) نظرات في علوم الحديث، ص 143.

وقد جاء عن الإمام ابن الصلاح هذا المعنى حين قال في مقدمته: "ويستعان على إدراكها بتفرد الراوي، وبمخالفة غيره له مع قرائن تنضم إلى ذلك، تنبه العارف بهذا الشأن على إرسال في الموصول، أو وقف في المرفوع، أو دخول حديث في حديث أو وهم واهم بغير ذلك، بحيث يغلب على ظنه ذلك، فيحكم به أو يتردد فيتوقف فيه. وكل ذلك مانع من الحكم بصحة ما وجد ذلك فيه" (1).

وقال ابن حجر: فالسبيل إلى معرفة سلامة الحديث من العلة كما نقله المصنف عن الخطيب، أن يجمع طرقه، فإن اتفقت رواته واستووا ظهرت سلامته، وإن اختلفوا أمكن ظهور العلة، فمدار التعليل في الحقيقة على بيان الاختلاف (2).

2- أسباب الاختلاف بين الرواة:

لعل من طبيعة الأمور أن يختلف رواة الحديث، سندا ومتنا، أو في أحدهما أو في جزء منهما، ولا غرابة في ذلك، إذ يستحيل عرفا أن يكون الرواة في مستوى واحد من الاهتمام واليقظ والتثبت والدقة والضبط، فمنهم: من يعتمد الكتاب في الرواية، ومنهم من يعتمد ذاكرته، ومنهم من يروي الحديث بنصه، ومنهم من يرويه بالمعنى

وكل هذا يؤدي إلى وقوع اختلاف بين الرواة، حيث إن حالة الاهتمام والعناية تختلف باختلاف الأشخاص، كما تختلف مواهبهم الطبيعية، والعلمية، فمنهم من بلغ إلى أوجها، ومنهم من نزل إلى أدناها، ومنهم من يكون بين هذا وذاك على تفاوت الدرجات، ومن هنا ينبغي أن نعرف أن الحديث من طبيعته أن يختلف بتعدد رواته، وكلما يكثر عددهم تتوفر فرص الاختلاف حول لفظ الحديث وسياقه بل في معناه (3) ..

3- صور المخالفة:

للمخالفة عدة صور باعتبارات مختلفة أهمها

(1) ابن الصلاح، علوم الحديث (المشهور بمقدمة ابن الصلاح) ص: 90

(2) النكت، (710/2)

(3) نظرات في علوم الحديث، ص 143-144.

أولاً: صور المخالفة من حيث عدد الرواة

- 1- مخالفة ثقة لجماعة (ثقتان فأكثر)، والغالب ترجيح رواية الجماعة هذا الأصل، وقد تدل قرائن على أن الاختلاف من الشيخ نفسه وقد يرجحون رواية الفرد حسب القرائن.
- 2- مخالفة جماعة لجماعة، والغالب في هذه الحالة أن الاختلاف من الشيخ نفسه، ولها حالات ثلاث: فإما أن ترجح جهة على جهة وإما تصححان معا خاصة الأكثرين، وإما الحكم بالاضطراب حيث لا ترجيح ولا تصحيح.
- 3- مخالفة ثقة لثقة، واحد لواحد، وهذه الصورة تحتل كل الحالات المتقدمة، فإما الترجيح بينهما أو يكون الخلاف من الشيخ وتكون الروايتان صحيحتان أو تكون إحداهما وهما من الشيخ ومرد الأمر كله إلى القرائن

ثانياً: صور المخالفة من حيث وجود المخالف

يمكن إدراج تقسيم آخر للمخالفة باعتبار آخر: وهو المخالفة الصريحة، والمخالفة غير الصريحة، فالأولى في المخالفة والثانية في التفرد، وإن كانت أكثر ما تطلق المخالفة على القسم الأول دون الآخر، وبينهما تلازم لا يخفى، وربما اكتفى بعض الأئمة بالإشارة إلى إحدى الصورتين دون الأخرى.

كل تفرد مخالفة غير صريحة ويعبرون عنه بقولهم: أين كان أصحاب فلان؟

ومن هذا الباب قول صالح بن محمد البغدادي الحافظ وقد سئل عن عبد الرحمن بن أبي الزناد (قد روى عن أبيه أشياء لم يروها غيره، وتكلم فيه مالك بن أنس بسبب روايته كتاب (السبعة) عن أبيه، وقال أين كنا نحن من هذا) (1).

وروى قران بن تمام، عن أيمن بن نابل، عن قدامة بن العمري (رأيت النبي ﷺ يطوف بالبيت يستلم الحجر بمحجنه) (2)، قال أبو حاتم (لم يرو هذا الحديث عن أيمن إلا قران، ولا أراه محفوظاً، أين كان أصحاب أيمن بن نابل عن هذا الحديث؟) (3).

(1) تاريخ بغداد (230/10).

(2) عبد الله بن أحمد في زياداته على المسند (413/3)، أبو يعلى (928)، المعجم الكبير (38/19) رقم (80)

(3) علل الحديث (296/1)

ثالثاً: صور المخالفة من حيث التأثير وعدمه⁽¹⁾.

الاختلاف قد يكون مؤثراً على صحة الرواية، وقد لا يكون:

1. صور المخالفة غير المؤثرة: كاختلافهم في:

العبارات والألفاظ المترادفة، بحيث لا يغير المعنى المقصود، ولا يزيد فيه شيئاً.

التفاوت في سياق الحديث بالتقديم والتأخير.

الاختلاف في صيغ تلقي الحديث وروايته، كحدثنا وأخبرنا ونحوهما. فالأصل فيها عدم التأثير إلا في حالات.

2- صور المخالفة المؤثرة

الاختلاف المؤثر يكون ضمن مصطلح من المصطلحات التالية: زيادة الثقة، الشاذ، المنكر، المعلول، المصحف، المقلوب، المدرج، سواء أكان ذلك في السند، أم في المتن.

فالذي في السند يتنوع أنواعاً:

كتعارض الوصل والإرسال.

تعارض الوقف والرفع.

تعارض الاتصال والانقطاع.

تعارض الرواة في اسم الشيخ

تعارضهم في زيادة رجل في أحد الإسنادين.

تعارضهم في اسم الراوي ونسبه إذا كان أحدهما ثقة والآخر ضعيفاً.

تعارضهم في الجمع والإفراد في الرواية، مثلاً: أن يروي بعضهم الحديث عن رجل عن فلان وفلان وفلان، ويروي الآخر عن ذلك الرجل عن فلان مفرداً⁽²⁾

(1) نظرات في علوم الحديث، ص 147-149.

(2) ينظر: قول الحافظ ابن حجر في النكت، (2/777-778).

وأما الاختلاف في المتن فيتنوع أيضا أنواعا، منها:

تعارض الإطلاق والتقييد.

تعارض العموم والخصوص.

تعارض الزيادة والنقص، وغير ذلك.

. بيد أن التعارض في الوصل والإرسال، أو الوقف والرفع يكون كثير الوقوع نسبيا، ولذا قال بعض المتأخرين: "كثير تعليل الوصل بالإرسال، وتعليل الرفع بالوقف". ووضعوا لمعالجة هذا التعارض عنوانا خاصا في كتب المصطلح، رغم دخوله في موضوع زيادة الثقة، أو الشاذ والمنكر⁽¹⁾. وهذه الصور التي تقدمت من أجناس العلة التي يذكرها أئمة النقد

(1) ينظر: مقدمة ابن الصلاح مع التقييد والإيضاح ص 94.

أشهر صور المخالفة: زيادة الثقة

مسألة زيادة الثقة تتداخل مع أنواع عدة في العلل، كالمعلول، والشاذ، والمنكر، والمدرج... الخ، وعلى الباحث أن يعالج هذه المسألة على هذا الأساس، حتى تتضح المسألة بجميع أبعادها دون اجتزاء.

- من تتبع كتب الفقه المتأخرة، والأبحاث المعاصرة وجد فيها ظاهرة إطلاق القول بقبول زيادة الثقة لمعالجة تعارض الوصل والإرسال، وتعارض الوقف والرفع، والواقع أن هذا الإطلاق لم يكن سليماً على منهج النقاد، وأن الترجيح أو الجمع بينهما إنما يكون عندهم حسب القرائن والأدلة.

وبالتتبع لمسألة زيادة الثقة، ومراحلها التاريخية، يمكن الوصول إلى أن بداية الخلل المنهجي في معالجتها بدأ في عصر الخطيب البغدادي، حيث يعد هذا الأخير من أوائل المحدثين الذين تأثر تفكيرهم بعلم المنطق، ولذا يكون عصره بداية مرحلة جديدة تطورت فيها الأساليب في طرح مسائل علوم الحديث، وبرزت فيها أمور لم تعرف عن الحفاظ المتقدمين، وهذا جانب تاريخي يجب أخذه بعين الاعتبار عند تحرير القواعد المتصلة بمنهج المحدثين، وفيما قاله الحافظ ابن رجب الحنبلي إشارة إلى ذلك، وهذا نصه: (ثم إن الخطيب تناقض فذكر في كتاب (الكفاية)، للناس مذاهب في اختلاف الرواة في إرسال الحديث ووصله كلها لا تعرف عن أحد من متقدمي الحفاظ، إنما هي مأخوذة من كتب المتكلمين)⁽¹⁾.

والتحقيق أن زيادة الثقة لا يحكم عليها بحكم مطرد، بل مدار الأمر على القرائن، يقول البقاعي: إن ابن الصلاح خلط هنا طريقة المحدثين بطريقة الأصوليين، فإن للحذاق من المحدثين في هذه المسألة نظراً لم يحكه، وهو الذي لا ينبغي أن يعدل عنه، وذلك أنهم لا يحكمون منها بحكم مطرد، وإنما يديرون ذلك على القرائن اهـ⁽²⁾.

(1) ابن رجب الحنبلي، شرح العلل، (427/1 - 428)

(2) نقله الصنعاني في توضيح الأفكار، (339/1 - 340).

المخالفة بين المحدثين والفقهاء⁽¹⁾

أولاً: مصطلح الاختلاف والمخالفة أعم عند المحدثين منه عند غيرهم من الفقهاء والأصوليين - ممن لم يمش على طريقتهم في علم الحديث -.

فأي فرق مؤثر بين روايتين - سنداً أو متناً - يعد اختلافاً عند المحدثين يحتاج إلى ترجيح بينهما - غالباً -، وإن تعذر قيل بالجمع، هذا إذا لم يكن الاختلاف داخلاً في علم مشكل الحديث.

فوصل المرسل أو المنقطع يعد مخالفة، ورفع الموقوف يعد مخالفة، والزيادة في المتن تعد مخالفة كما نص على ذلك أكثر المحدثين السابقين الذين تكلموا في العلل، فنجدهم يقولون: "خالفه فلان"، ثم يذكرون رواية من أرسل أو أوقف أولم يذكر ما ذكر غيره، وهكذا مما تواتر في كتبهم.

قال أحمد وذكر له حديث نافع عن ابن عمر: "من باع عبداً وله مال فماله للبائع"، فقال: خالفه سالم، هكذا رواه الزهري عن سالم عن ابن عمر عن النبي ﷺ⁽²⁾.

وقال البخاري: "وروى محمد عن نافع عن ابن عمر مرفوع في التيمم، وخالفه أيوب وعبيد الله والناس فقالوا: عن نافع عن ابن عمر فعله"⁽³⁾.

وكل كتب العلل مليئة بمثل هذه النصوص التي تدل أن المخالفة عند المحدثين أعم منها عند غيرهم من الفقهاء والأصوليين.

ثانياً: أن الأصل عند المحدثين الترجيح بين الروايات المختلفة - لحديث واحد - ثم الجمع بينها عند تكافؤ الأدلة، خلاف ما تقرر في الفقه وأصوله من الجمع بين المتن المتعارضة بادئ الرأي، ثم الترجيح عند تعذر ذلك بقواعد مقررة هنالك، لأن قواعد هذا العلم غير ذاك، ولا يلزم من ذلك خطأ أحد المنهجين.

فالناظر في كتب العلل وترجيحات علماء الحديث، يجد أن نسبة القول بالجمع بين الروايات المختلفة قليلة جداً بالنسبة لما رجحوه من روايات، فهذا بيان للواقع الذي استند على أدلة وقرائن أدت إلى هذه النتيجة الاستقرائية.

(1) ينظر: عادل الزرقى، قواعد العلل وقرائن الترجيح، ص 51 - 54 بتصرف

(2) رواية المروزي (274).

(3) التاريخ الكبير (50/1).

فلا يصار إلى القول بالجمع بين الروايات أو القول بالاضطراب إلا بعد محاولة الترجيح بالقرائن الآتي ذكرها.

قال ابن حجر في بيان ذلك: وإذا كان شعبة - وهو أتقن من غيره - حفظ عن خبيب فيه الشك، فذلك دليل على أن خبيبا لم يضبطه، فلا يحتاج إلى الجمع الذي جمعه ابن خزيمة، ثم هجم ابن حبان فجزم به (1).

وقال أيضا: الاختلاف عند النقاد لا يضر إذا قامت القرائن على ترجيح إحدى الروايات أو أمكن الجمع على قواعدهم (2).

ثالثا: ليس من شرط المخالفة المنافاة كما هي عند الفقهاء (3):

لقد ناقش هذه المسألة المباركفوري (رحمه الله) في مناسبة تصحيح كلمة (على صدره) التي زادها أحد الرواة في حديث قبيصة بن هلب عن أبيه كان رسول الله ﷺ يؤمنا فيأخذ شماله بيمينه، حتى انتهى إلى ضرورة تقييد المخالفة بالمنافاة بحيث يتعذر الجمع (4).

فالمنافاة ليست قيدا في المخالفة التي تكون بين الثقة والأرجح ليكون حديث الثقة شاذا مردودا، ولا هي معروفة في نصوص الإمام الشافعي ولا غيره من القدماء، ولا في تطبيقاتهم العملية.

رابعا: لو كانت المنافاة مقصودة ومتعينة في المخالفة التي يدور عليها الشاذ لخرج من الشاذ ما خالف الثقة لمن هو أرجح في وصل المرسل، أو رفع الموقوف، وذلك لعدم استكمال شرط المنافاة بينهما، ولأن الجمع فيها ممكن، وذلك خلاف الواقع.

خامسا: لو جمعنا بين الوجوه المختلفة على غير قواعد المحدثين، وقلنا بصحة جميع الوجوه المختلفة بمجرد كونها غير متنافية، لاحتمل أن يكون ذلك كذبا على الشيخ الذي اختلفوا عليه، ذلك لأنه إذا لم يكن بينها تناف لا يعني بالضرورة أن ذلك الشيخ قد ذكر الوجهين جميعا، وقد لا يكون ذكر إلا وجه واحد.

(1) النكت لابن حجر (881/2)، وربما خالف ابن حجر ما قرره هنا، فيجمع في شرح للبخاري بين روايات مختلفة، فينقده بعضهم بالتكلف في ذلك، وهذا ظاهر في مواضع يسيرة فحسب، ولعله في القصص أكثر منه في غيره.

(2) هدي الساري (ص 531).

(3) ينظر في هذه المسألة وما يتبعها: المليباري، نظرات جديدة، ص 187-189 بتصرف.

(4) تحفة الأحوذى 216/1-217.

ولكي يكون الحكم بالجمع أو بالترجيح في حالة الاختلاف بين الرواة منطقيا ومنهجيا فإنه ينبغي البحث عن القرائن والمناسبات التي تحف الروايات، وفقه دلالاتها، ومن الجدير بالذكر أن المحدثين النقاد لم يضعفوا حديث ثقة لمجرد أنه خالف فيه أوثق أو جماعة، بل بحسب الأدلة والقرائن والمرجحات، ولهذا قال الحاكم: الحجة عندنا الحفظ والفهم والمعرفة لا غير.

المحاضرة الثامنة: قواعد الترجيح وقرائنه في مسلك المخالفة

أولاً: منهجية الإعلال بالمخالفة

- 1 - التأكد من أن المخالفة ثابتة وليست وهمية، وذلك من خلال التأكد من سلامة الإسناد إلى الراوي عن المدار، وأنه ثابت عنه، فإن لم يكن ثابتاً فلا يعتمد عليه ولا يذكر إلا من باب التنبيه عليه.
- 2 - التأكد من عدم وجود اختلاف على الراوي عن المدار، فإن كان هناك اختلاف، فلا بد من بيان الرواية الراجحة.
- 3 - دراسة حال الراوي وبيان درجته من حيث الرواية، ولا يتوسع في ترجمته بل يذكر ما يفي بالغرض.
- 4 - ترتيب الروايات عن المدار حسب الاتفاق والاختلاف، فيقال مثلاً: اختلف عن الزهري على خمسة أوجه:

الأول: رواه فلان، وفلان. في الراجح عنه. عن الزهري..... يذكر الوجه.

الثاني: رواه فلان، وفلان. في الراجح عنه. عن الزهري..... يذكر الوجه... وهكذا.

5. الموازنة بين الروايات وبيان الراجح بالاعتماد على قواعد وقرائن الترجيح

ثانياً: قواعد الترجيح وقرائنه

من خلال نصوص الأئمة النقاد وتصرفاتهم، نجد أنهم يعتمدون على قواعد وقرائن لبيان الوجه الراجح من الروايات في حالة المخالفة، وإذا كان الفصل بين مفهوم القواعد والقرائن في هذا السياق صعباً، والأمر اجتهاد، فلا بأس أن نجعل المرجحات القوية التي تكاد تكون مطردة في أغلب النقد المتعلق بالمرويات قواعد وما ليس كذلك قرائن.

وقرائن الترجيح كثيرة لا تنحصر، فكل حديث له نقد خاص. قال الحافظ العلائي: "ووجه الترجيح كثيرة لا تنحصر ولا ضابط لها بالنسبة إلى جميع الأحاديث، بل كل حديث يقوم به ترجيح خاص، وإنما ينهض بذلك الممارس الفطن الذي أكثر من الطرق والروايات، ولهذا لم يحكم المتقدمون في هذا المقام بحكم كلي يشمل القاعدة بل يختلف نظرهم بحسب ما يقوم عندهم في كل حديث بمفرده"⁽¹⁾.

(1) نقلاً عن الحافظ في النكت، (1/712).

أهم قواعد الترجيح:

1. الترجيح بمعرفة مراتب أصحاب المدار:

كلما اشتهر الراوي بكثير عدد أصحابه، ومن يهتم بحفظ أحاديثه، على اختلاف مستوياتهم في ذلك، ففهم من يلازمه ملازمة طويلة، ليسمع أحاديثه، مع ضبط وإتقان، ثم يحدث عنه كما سمعه منه، حتى يقال: فلان أعلم الناس بأحاديثه، أو يقال فلان أحفظهم لها، أو يقال فلان أثبت الناس بأحاديثه، وفهم من لا يكون كذلك لخلل وقع في ضبطه، أو في جمعه، أو في ملازمته، فهذه المجموعة تشمل الثقات والضعفاء، وكذا الحال بالنسبة إلى الغرباء من أصحاب ذلك الراوي المحدث.

قال ابن رجب: "اعلم أن معرفة صحة الحديث وسقمه تحصل من وجهين: - أحدهما: معرفة رجاله وثقتهم وضعفهم، ومعرفة هذا هين، لأن الثقات والضعفاء دونوا في كثير من التصانيف، وقد اشتهرت بشرح أحوالهم التواليف.

الوجه الثاني: معرفة مراتب الثقات، وترجيح بعضهم على بعض عند الاختلاف، إما في السند، وإما في الوقف والرفع، ونحو ذلك، وهذا هو الذي يحصل من معرفته وإتقانه وكثرة ممارسته الوقوف على دقائق علل الحديث..."⁽¹⁾.

وقد اهتم علماء الحديث وعلله بمعرفة طبقات الحفاظ ومراتب أصحابهم. فقسم ابن المديني والنسائي⁽²⁾ أصحاب نافع تسع طبقات مع اختلافهما في ذكر رواة كل طبقة، كما قسم النسائي أصحاب الأعمش سبع طبقات⁽³⁾.

فأصحاب الإمام الزهري مثلاً متفاوتو المستوى في التيقظ والدقة والاهتمام والملازمة والحفظ والجمع والمذاكرة، وعلى هذا الأساس فقد قسمهم العلماء إلى خمس طبقات:

الطبقة الأولى: قوم جمعوا الحفظ والإتقان وطول الصحبة له، والعلم بأحاديثه والضبط لها، كمالك ومعمّر وعبيد الله بن عمر ويونس وعقيل وشعيب ونحوهم.

(1) شرح العلل (468-467/2).

(2) في كتابه: الطبقات (ص53).

(3) الطبقات (ص78) وشرح العلل (105-104/1).

والطبقة الثانية: أهل حفظ وإتقان لكن لم تطل صحبتهم له وإنما صحبوه مدة يسيرة ولم يمارسوا حديثه، وهم بالنسبة إليه دون الأولى، كالأوزاعي وعبد الرحمن بن خالد بن مسافر والنعمان بن راشد وأمثالهم

والطبقة الثالثة: قوم لازموا الزهري وصحبوه ورووا عنه لكن لم يتقنوا أحاديثه لسوء حفظهم، كسفيان بن حسين ومحمد بن إسحاق وزمعة بن صالح وأشباههم.

والطبقة الرابعة: قوم لم تطل صحبتهم، ولم يتقنوا أحاديثه، مثل معاوية بن يحيى الصدفي وإسحاق بن أبي فروة والمثنى بن الصباح وأمثالهم.

والطبقة الخامسة: قوم من المتروكين والمجهولين مثل محمد بن سعيد المصلوب وعبد القدوس بن حبيب والحكم الأيلي ونحوهم⁽¹⁾.

وهكذا تختلف أحوال الرواة - قبولاً ورداً - بالنسبة إلى شيوخهم الحفاظ الذين تدور عليهم الأحاديث، فحين يشتركون في رواية حديث عن واحد من هؤلاء الحفاظ، فإنهم بطبيعة الحال، يختلفون - سنداً أو متناً - لا سيما الضعفاء الذين لا يتقنون الأحاديث، وقد يكون الاختلاف بين الثقات أنفسهم لخطأ بعضهم.

فبذلك يمكن القول إن الاختلاف بين الرواة بسبب الأوهام أمر طبيعي، ولا غرابة فيه.

فالأصل تقديم الطبقة الأولى على التي تليها وهكذا، إذا كان التعارض بين رواة طبقات مختلفة، أما إذا كان التعارض بين أصحاب الطبقة الواحدة فالمصير إلى القرائن الأخرى ومن أشهرها:

(1) لمزيد من التفصيل في مجال تقسيم الرواة بالنسبة إلى شيوخهم يرجع إلى مقدمة كتاب علل الحديث لعلي بن المديني، وكتاب شرح العلل لا بن رجب الحنبلي.

2. الترجيح بالأحفظية⁽¹⁾: وهذه القرينة تعد من أهم القرائن في الترجيح بين الروايات المختلفة، ويشمل الحفظ هنا حفظ الصدر، وحفظ الكتاب.

ومن ذلك: ما رواه ابن أبي حاتم سمعت أبا زرعة يقول في حديث رواه سعيد عن قتادة عن معاذة عن عائشة " مروا أزواجكن أن يغسلوا عنهن أثر الغائط والبول فإني أستحييهم، وكان رسول الله ﷺ يفعلها"، وقلت لأبي زرعة: إن شعبة يروي عن يزيد الرشك، عن معاذة، عن عائشة، موقوف، وأسندته قتادة، فأيهما أصح؟ قال: حديث قتادة مرفوع أصح، وكتادة أحفظ، ويزيد الرشك ليس به بأس.

ومن ذلك أيضا: سئل الدارقطني عن حديث أبي إدريس الخولاني، عن معاذ بن جبل، عن النبي ﷺ: قال الله: وجبت محبتي للمتحابين في، المتزاورين في " الحديث، فقال: يرويه جماعة من أهل الحجاز والشام، عن أبي إدريس، منهم: أبو حازم سلمة بن دينار، والوليد بن عبد الرحمن بن الزجاج، ومحمد بن قيس القاص، وشهر بن حوشب، واختلف عنه، فرواه ابن أبي حسين، عن شهر، عن أبي إدريس، عن معاذ، وخالفه الحجاج بن الأسود، فرواه عن شهر، عن معاذ، ويرويه أيضا عطاء الخراساني، ويزيد بن أبي مريم، ويونس بن ميسرة بن حلبس كلهم، عن أبي إدريس، عن معاذ بن جبل، وكلهم ذكروا أن أبا إدريس سمعه من معاذ، وخالفهم محمد بن مسلم الزهري، وهو أحفظ من جميعهم، فرواه عن أبي إدريس الخولاني، قال: أدركت عبادة بن الصامت، ووعيت عنه، وأدركت شداد بن أوس، ووعيت عنه، وعد نفرا من أصحاب رسول الله ﷺ قال: وفاتني معاذ بن جبل، وأخبرت عنه، وروى هذا الحديث أيضا مسلم الخولاني، عن معاذ بن جبل، حدث به عطاء بن أبي رباح عنه، ورواه أبو بحرية السكوني، عن معاذ بن جبل، ورواه عبد الرحمن بن غنم، عن معاذ، حدث به عنه أبو الزبير المكي، والقول قول الزهري، لأنه أحفظ الجماعة.

وأما حفظ الكتاب، فإن الكتابة من أهم وسائل الضبط والإتقان، وبدونها وقع كثير من المحدثين في الوهم والخطأ، فإذا اختلف راويان فأكثر على شيخ، نظر فيمن كان يكتب عنه، فإذا وجد، كان جانبه أقوى من هذه الحيثية.

قال أحمد عن عبيد الله الأشجعي الكوفي: "كان يكتب في المجلس، فمن ثم صح حديثه"⁽²⁾، وتعليقه هنا كالنص على القرينة، لذا قال ابن معين عنه بأنه أعلم الناس بسفيان الثوري من أهل الكوفة⁽³⁾.

(1) ينظر: قواعد العلل، عادل الزرق، ص 57 فما بعدها.

(2) تاريخ بغداد (312/10).

(3) تاريخ بغداد (312/10) والتهذيب (20/3).

ومن دلائل هذه القرينة قول ابن المبارك: "إذا اختلف الناس في حديث شعبة، فكتاب غندر حكم بينهم".

وذكر ابن خراش عن الفلاس قوله: "كان يحيى وعبد الرحمن ومعاذ بن خالد وأصحابنا إذا اختلفوا في حديث شعبة، رجعوا إلى كتاب غندر، فحكم بينهم"..... ولذا أصبح من أقل أصحاب شعبة خطأ كما قال الإمام أحمد.

ومما ذكر في أوهامه النادر عنه قول أبي حاتم: "هذه الزيادة التي زاد غندر عن شعبة في الإسناد، ليس بمحفوظ" (1).

ومن شواهد الاعتماد على الكتاب، الخلاف على الليث بن سعد في حديث، أهو عن سعد بن مالك مرفوعاً أم سعيد بن أبي سعيد مرسلاً؟ قال أبو زرعة: "في كتاب الليث في أصله: سعيد بن أبي سعيد، ولكن لقن بالعراق: عن سعد" (2).

وقال يزيد بن هارون: "أدركت البصرة وإذا اختلفوا في حديث، نطقوا بكتاب عبد الوارث" (3).

وقال منصور: "قلت لإبراهيم النخعي: ما لسالم بن أبي الجعد أتم حديثاً منك؟ قال: لأنه كان يكتب" (4).

وقال أبو حاتم: "وأما الحفاظ وأصحاب الكتب فكانوا يميزون كلام الزهري من الحديث" (5).

وقال أيضاً مرجحاً بالكتاب: "مالك صاحب كتاب" (6).

وهذا أحمد يرجح بسبب الكتابة، قال أبو طالب لأحمد: من أحب إليك، يونس أو إسرائيل في أبي إسحاق؟ قال: إسرائيل، لأنه كان صاحب كتاب (7).

(1) الجرح لابن أبي حاتم (507/3) والعلل أيضاً (428/1).

(2) العلل لابن أبي حاتم (188/1).

(3) التمييز (ص178)، وعبد الوارث هو ابن سعيد.

(4) علل الترمذي (153/1-الشرح).

(5) العلل لابن أبي حاتم (30/2).

(6) العلل لابن أبي حاتم (32/1).

(7) التهذيب (133/1).

3. الترجيح بالأكثرية⁽¹⁾: وهي تعد من أقوى القرائن المسلوكة للترجيح بين الروايات المختلفة، واعتمدها كثير من الحفاظ السابقين

ونص عليها الشافعي فقال: والعدد أولى بالحفظ من الواحد⁽²⁾.

وقال أيضا: «إنما يغلط الرجل بخلاف من هو أحفظ منه، أو يأتي بشيء في الحديث يشركه فيه من لم يحفظ منه ما حفظ، وهم عدد وهو منفرد⁽³⁾».

وقال ابن معين في حديث: «الناس يحدثون به مرسلًا»⁽⁴⁾.

وقال البيهقي: «وكما رجح الشافعي إحدى الروايتين على الأخرى بزيادة الحفظ، رجح أيضا بزيادة العدد»⁽⁵⁾

وقال أيضا: «والجماعة أولى بالحفظ من الواحد»⁽⁶⁾.

وقال الخطيب: «ويرجح بكثرة الرواة لأحد الخبرين، لأن الغلط عنهم والسهو أبعد، وهو إلى الأقل أقرب»⁽⁷⁾.

وقال الدارقطني في حديث: « واجتماع هؤلاء الأربعة على خلاف ما رواه ابن أبي كثير يدل على ضبطهم للحديث »⁽⁸⁾.

وقال الذهبي: « وإن كان الحديث قد رواه الثبت بإسناد، أو وقفه أو أرسله، ورفقاؤه الأثبات يخالفونه، فالعبرة بما اجتمع عليه الثقات، فالواحد قد يغلط... »⁽⁹⁾.

وقال الصنعاني: « الملاحظ القرائن، والكثرة أحد القرائن »⁽¹⁰⁾.

(1) ينظر: قواعد العلل، عادل الزرق، ص 55 وما بعدها.

(2) اختلاف الحديث (ص 127) وشرح العلل (1/425).

(3) اختلاف الحديث (ص 294).

(4) رواية الدوري (2973).

(5) القراءة خلف الإمام للبيهقي (316).

(6) الشعب (7/4).

(7) الكفاية (ص 476).

(8) السنن (44/3).

(9) الموقظة (ص 52).

(10) توضيح الأفكار (1/344).

أشهر قرائن الترجيح:

قرائن الترجيح غير محصورة فممنها

(فضلا عن الأكثرية والأفضلية عند من يعتبرهما من القرائن لا القواعد والأمر فيه سعة):

- 1 - سلوك الراوي للجادة والطريق المشهور. 2 - الترجيح بالنظر إلى أصحاب الراوي المتقدمين فيه.
- 3 - الترجيح باعتبار البلدان واتفاقها. 4 - عدم وجود الحديث في كتب الراوي الذي روي الحديث عنه.
- 5 - وجود قصة في الخبر تدل على صحة الطريق. 6 - التفرد عن إمام مشهور وله تلاميذ كثيرون.
- 7 - تحديث الراوي في مكان ليس معه كتبه. 8 - التحديث بنزول مع إمكانية العلو في السماع.
- 9 - إمكانية الجمع بين الروايات عند التساوي. 10 - رواية الراوي عن أهل بيته.
- 11 - اختلاف المجالس وأوقات السماع. 12 - ورود الحديث بسلسلة إسناد لم يصح منها شيء.
- 13 - التحديث من كتاب. 14 - ضعف الراوي أو وهمه أو اضطرابه. 15 - مشابهة الحديث لحديث راو ضعيف. 16 - أن يروي الرجل الحديث على وجهين: تارة كذا، وتارة كذا، ثم يجمعهما معا، فهذا قرينة على صحتهما معا. 17 - قبول الراوي للتلقين. 18 - ورود الحديث عن راو وقد ورد عنه ما يدل على خلافه موقوفا. 19 - مخالفة الراوي لما روى. 20 - اضطراب إحدى الروايات.
- 27 . شهرة الراوي بأمر معين، كاختصار المتن، أو الإدراج فيها، أو الرواية بالمعنى، أو التصحيف في الألفاظ أو الأسماء، أو قصر الأسانيد، أو جمع الرواة حال الرواية.

وفيما يلي شرح لبعض قرائن الترجيح:

1. قرينة الاختصاص:

وهذه القرينة في حقيقتها من لوازم قاعدة الترجيح الأولى (الترجيح بمعرفة مراتب الأصحاب)، فأصحاب الطبقة الأولى هم المختصون بالشيخ عادة

وهذه من أهم القرائن التي بني عليها علم العلل في الترجيح بين الرواة المختلفين على شيوخهم المكثرين. وهذا الاختصاص يعود إلى عدة قرائن، منها قوة الحفظ أو الكتابة، أو طول الملازمة وقدمها، أو قرابة الراوي، ونحو ذلك من الأسباب الكثيرة.

ويستخدم علماء الحديث هذه القرينة بقولهم مثلاً: فلان أثبت، أو أحفظ فيه، أو كان يعرض، أو كان يكتب، أو لازمه كثيراً، ونحو ذلك مما يدل على التميز عن غيره في شيء يقتضي تقديمه عند الاختلاف.

قال ابن القيم في تقرير قاعدة هذه القرينة: «... وهذه طريقة الحذاق من أصحاب الحديث أطباء علله يحتاجون بحديث الشخص عمن هو معروف بالرواية عنه وبحفظ حديثه وإتقانه وملازمته له واعتنائه بحديثه ومتابعة غيره له ويتركون حديثه نفسه عمن ليس هو معه بهذه المنزلة»، إلى آخر كلامه⁽¹⁾.

ومن الأمثلة عليها قول ابن معين: «حماد بن سلمة أعرف بعلي بن زيد من حماد ابن زيد»⁽²⁾.

وقال أبو حاتم: «المسعودي أفهم بحديث عون»⁽³⁾.

2. قرينة رواية الراوي عن أهل بيته: وبيان ذلك أن الإنسان أعلم بأهل بيته - غالباً -، فإذا روى راو حديثاً عن رجل من أهل بيته، وخالفه آخر فيه، فإن الأول أرجح من حيث هذه القرينة.

ومن شواهد قول ابن حجر - عن حديث: "لا نكاح إلا بولي"⁽⁴⁾ - الاستدلال بأن الحكم للواصل دائماً على العموم من صنيع البخاري في هذا الحديث الخاص ليس بمستقيم، لأن البخاري لم يحكم فيه بالاتصال من أجل كون الوصل زيادة، وإنما حكم له بالاتصال لمعان أخرى رجحت عنده حكم

(1) الفروسية (ص44)، وقد سبق ذكر بعض كلامه (ص10).

(2) رواية ابن الجنيدي (840).

(3) العلل لابن أبي حاتم (179/2).

(4) أخرجه أبو داود في السنن كتاب النكاح / باب في الولي (2076) والترمذي في جامعه كتاب النكاح / باب 14 (1101) من حديث

أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.

الموصول. منها أن يونس بن أبي إسحاق وابنيه إسرائيل وعيسى روه عن أبي إسحاق موصولا، ولا شك أن آل الرجل أخص به من غيرهم⁽¹⁾.

3. قرينة سلوك الجادة:

وهذا تعبير استعمله جماعة من العلماء كابن حجر⁽²⁾، وقال أيضا: "تبع العادة"⁽³⁾. ومن تعابير المحدثين السابقين قول ابن المديني: "سلك المحجة"⁽⁴⁾، أما أبو حاتم فقد أكثر من قوله: "لزم الطريق"⁽⁵⁾، وقال الحاكم: "أخذ طريق المجرة"⁽⁶⁾، والفرق بين العبارات يسير. قال ابن رجب: قول أبي حاتم: مبارك لزم الطريق، يعني به أن رواية ثابت عن أنس سلسلة معروفة مشهورة، تسبق إليها الألسنة والأوهام، فيسلكها من قل حفظه، بخلاف ما قاله حماد بن سلمة، فإن في إسناده ما يستغرب فلا يحفظه إلا حافظ، وأبو حاتم كثيرا ما يعلل الأحاديث بمثل هذا، وكذلك غيره من الأئمة⁽⁷⁾.

وقال أيضا: لا ريب أن الذين قالوا فيه عن أبي هريرة رضي الله عنه جماعة حفاظ، لكن الوهم يسبق كثيرا إلى هذا الإسناد فإن رواية سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه، أو عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه، سلسلة معروفة تسبق إليها الألسن، بخلاف رواية سعيد عن أبيه عن ابن وديعة عن سلمان، فإنها سلسلة غريبة، لا يقولها إلا حافظ لها متقن⁽⁸⁾.

ولذلك أمثلة كثيرة منها ما رواه جرير بن حازم عن ثابت عن أنس رضي الله عنه مرفوعا: "إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني"⁽⁹⁾.

(1) النكت لابن حجر (606/2).

(2) بذل الماعون (ص212).

(3) النكت لابن حجر (610/2).

(4) نتائج الأفكار لابن حجر (194/2) ومن المعاني الواردة في مادة (حجج): الطريق - القاموس (حجج).

(5) العلل لابن أبي حاتم (107/1 و203 و428 و109/2 و249 و267).

(6) معرفة علوم الحديث (ص118).

(7) شرح العلل (726/2).

(8) فتح الباري لابن رجب (111/8).

(9) أخرجه أبو داود (1113) وابن ماجه (1117) والترمذي (517) والنسائي (1419).

ضرب على هذا الحديث أبو الوليد الطيالسي⁽¹⁾، وأعله أحمد⁽²⁾ والبخاري⁽³⁾ وأبو داود⁽⁴⁾ والدارقطني⁽⁵⁾ بأن جريرا وحجاجا الصواف كانا عند ثابت البناني، فحدث به حجاج عن يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه...، فوهم جرير فظن أن الحديث: عن ثابت عن أنس، وإنما روى ثابت عن أنس قال: «كان النبي ﷺ إذا أقيمت الصلاة يتكلم مع الرجل حتى ينعس بعض القوم»⁽⁶⁾.

وثابت عن أنس جادة، حيث قال الإمام أحمد - في رواية الميموني -: هؤلاء الشيوخ إنما يلحقون عن ثابت عن أنس إسنادا عرفوه⁽⁷⁾.

ومن القواعد المتعلقة بهذه القاعدة، قول أحمد: أهل المدينة إذا كان الحديث غلطا يقولون: ابن المنكدر عن جابر، وأهل البصرة يقولون: ثابت عن أنس، يحيلون عليهما⁽⁸⁾.

وقال أيضا: "كان ابن المنكدر رجلا صالحا، وكان يعرف بجابر، وكان يحدث عن يزيد الرقاشي، فربما حدث بالشيء مرسلا، فجعلوه عن جابر"⁽⁹⁾.

وقد أكثر ابن عدي من قوله: "أسهل عليه"⁽¹⁰⁾، في نقده لمن سلك الجادة في الأسانيد من الرواة. وقال أبو حاتم في حديث اختلف فيه على هشام بن عروة: هذا الحديث أفسد حديث روح بن عبادة وبين علتة، وهذا الصحيح، ولا يحتمل أن يكون عن أبيه عن عائشة عن النبي ﷺ، فيروى عن يحيى عن سعيد عن عائشة، ولو كان عن أبيه كان أسهل عليه حفظا⁽¹¹⁾.

(1) نقله عنه أبو داود كما في سؤالات الآجري (577).

(2) العلل لعبد الله (172/2) ومسائل أبي داود (ص288).

(3) العلل الكبير للترمذي (1-276-278-ترتيبه)، ونقل تعليل البخاري.

(4) حيث قال: «والحديث ليس بمعروف عن ثابت» - السنن (1113).

(5) العلل (ج4/ل35).

(6) العلل الكبير للترمذي (1-278-ترتيبه)، وحديث أنس الأخير أخرجه البخاري في جامعه (634 و642) ومسلم (376)، وقد رواه

جرير على الصواب عند الترمذي (517).

(7) إكمال مغلطاي (103/4).

(8) شرح العلل لابن رجب (502/2).

(9) مسائل أحمد برواية أبي داود (ص302).

(10) في عدة مواضع من كتابه الكامل، منها (1-331 و2/144 و397).

(11) العلل لابن أبي حاتم (354/2).

وبكل حال فإن وقوع الخطأ في الأسانيد المشهورة⁽¹⁾ كان بسبب سلوك الجادة، لتعلقه بذهن الرواة، خصوصاً ممن خف ضبطه عن الكثيرين، فكيف بالضعفاء إذا رووا عنهم!

(1) جمع أشهرها الدكتور عادل الزرقى في كتابه "المشهور من أسانيد الحديث"، طبع دار طويق.

المحاضرة التاسعة: قرائن تصحيح الوجهين في المخالفة

ثالثاً: قرائن تصحيح الوجهين

المراد بتصحيح الوجهين: إثبات صحة رواية الشيخ للوجهين أو أكثر.

وليس الأمر في تصحيح الوجهين عند الأئمة لمجرد التجويزات العقلية أو الاحتمالات الظنية، بل لا يلتفتون إلى ذلك أصلاً، قال ابن القيم "وهذه التجويزات لا يلتفت إليها أئمة الحديث وأطباء علله"⁽¹⁾، وقال السيوطي: "ولو فتح باب التأويلات لاندفع كثير من علل الحديث"⁽²⁾، بل لهم في كل حديث نقد خاص، تقضي به القرائن.

وفي الصحيحين بعض الأحاديث التي رويت على الوجهين، قال الذهبي: وإذا تساوى العدد واختلف الحافظان ولم يترجح الحكم لأحدهما على الآخر، فهذا الضرب يسوق البخاري ومسلم الوجهين منه في كتابيهما⁽³⁾.

وتصحيح الوجهين مسلك معروف عند النقاد كالذهلي وأحمد والبخاري وأبي حاتم وأبي زرعة والترمذي والنسائي والدارقطني والعلائي وابن رجب وابن حجر وغيرهم

ومن أهم قرائن الترجيح نذكر:

القرائن المتعلقة بالراوي:

1. أن يكون الشيخ واسع الحديث: فالاختلاف يحتمل من كثر حديثه وقوي حفظه كالزهري وشعبة ونحوهما.

أما إن كان سيئ الحفظ فإنه ينسب به إلى الاضطراب وعدم الضبط، وإن كان متهما ينسب به إلى الكذب

(1) تهذيب السنن، (109/1)

(2) التدريب، (344/1)

(3) الموقظة، ص 52

فإذا كان الراوي واسع الحديث والرواية، وروي عنه الحديث على أكثر من وجه، وكان الرواة عنه ثقات أثبات، ولا تعارض بينها، كان ذلك قرينة على تصحيح الوجهين عنه، ويحمل على أنه له شيخين في ذلك الحديث.

قال ابن رجب: فاختلاف الرجل الواحد في إسناد، إن كان متهما فإنه ينسب به إلى الكذب، وإن كان سيء الحفظ نسب به إلى الاضطراب وعدم الضبط، وإنما يحتمل مثل ذلك ممن كثر حديثه وقوي حفظه، كالزهري وشعبة ونحوهما، وقد كان عكرمة يهتم في روايته الحديث عن رجل ثم يروي عنه آخر، حتى ظهر لهم سعة علمه وكثرة حديثه اه⁽¹⁾.

وقال أيضا: وأما أكثر الحفاظ المتقدمين فإنهم يقولون في الحديث إذا تفرد به واحد، وإن لم يرو الثقات خلافه: إنه لا يتابع عليه، ويجعلون ذلك علة فيه، اللهم إلا أن يكون ممن كثر حفظه واشتهرت عدالته وحديثه كالزهري ونحوه اه⁽²⁾.

وممن وصف بأنه واسع الحديث: ابن شهاب الزهري، وأبو إسحاق السبيعي، وقتادة بن دعامة، ويحيى بن أبي كثير، وسليمان بن مهران الأعمش، وعمرو بن دينار، وشعبة بن الحجاج، وسفيان الثوري، وعكرمة مولى ابن عباس وغيرهم⁽³⁾... وهؤلاء هم مدارات الرواية في الأمصار الحديثية مثاله⁽⁴⁾:

يقول ابن أبي حاتم وسألت أبي عن حديث اختلف على أبي إسحاق الهمداني:

روى زهير عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، عن عبد الله بن مسعود.

وروى الثوري وإسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله أنه قال: من قرأ القرآن، فليتعلم الفرائض... وذكر الحديث، فسمعت أبي يقول: كلاهما صحيحين [الأصوب صحيحان]، كان أبو إسحاق واسع الحديث.

(1) شرح العلل، (143/1)

(2) شرح العلل، (352/1)

(3) ينظر: قصر الإسناد وأثره في الحديث المختلف فيه لعبد العزيز الشايع. والثقات الذين تعمدوا وقف المرفوع وإرسال الموصول لعلي الصباح.

(4) ابن أبي حاتم، العلل (4/ 547. 1634 ت الحميد)

مثال آخر⁽¹⁾:

وسألت أبي عن حديث رواه سعيد ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن خلاص، عن أبي رافع، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ فيمن أدرك من صلاة الصبح ركعة قبل أن تطلع الشمس، فطلعت الشمس، فليصل إليها أخرى. فقلت له: ما حال هذا الحديث؟ قال أبي:

هذا قد روى هذا الحديث معاذ بن هشام، عن أبيه، عن قتادة، عن عذرة بن تميم، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ.

ورواه همام بن يحيى، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن بشير بن نهيك، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ مثله.

قال أبي: أحسب الثلاثة كلها صحاح.

وقتادة كان واسع الحديث، وأحفظهم: سعيد بن أبي عروبة قبل أن يختلط، ثم هشام، ثم همام.

2. وجود رواية فيها جمع الوجهين (أو الأوجه): فإذا روى الرجل الحديث على وجهين، تارة كذا وتارة كذا، ثم رواه فجمعهما معا دل ذلك على صحتهما معا⁽²⁾. إذا كان الراوي ثقة، أما إن كان غير ثقة فذلك دليل على اضطرابه.

ومثاله:

قول الترمذي بعد أن ذكر الاختلاف على أبي إسحاق، قال: وكلا الحديثين صحيح لأن إسرائيل جمعهما، فقال عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص وأبي عبيدة عن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ⁽³⁾.

والدارقطني بعد أن ذكر الخلاف عن الأعمش قال: ورواه حفص بن غياث عن الأعمش بتصحيح القولين جميعا، فقال عن إبراهيم وعماره عن عبد الرحمن بن يزيد فصحت الأقاويل كلها⁽⁴⁾، وقال أيضا: وقال أبو إسحاق الفزاري عن يونس عن الحسن ومحمد، فصح القولين جميعا⁽⁵⁾.

(1) ابن أبي حاتم، العلل (18/2)

(2) ذكره المعلي في فوائد في كتاب العلل لابن أبي حاتم، ص 27.

(3) الترمذي، الجامع، (1105-399/2)

(4) علل الدارقطني، (827-214/5)

(5) علل الدارقطني، (1858-55/10)

3. أن يكون الشيخ ممن وصف بأنه يقصّر الأسانيد:

والمراد بقصر الأسانيد عند المحدثين: أن ينقص الثقة عمداً من إسناد الحديث المختلف فيه راوياً أو أكثر لسبب مخصوص، كوقف المرفوع وإرسال الموصول وإسقاط راو أو أكثر.... فيقال فلان قصّر به.

والمراد بالسبب المخصوص هو: التردد أو عدم النشاط أو الورع

وقد بلغ عدد الرواة الموصوفين بقصر الإسناد 24 راوياً، من أشهرهم: ابن سيرين، أيوب السختياني، حماد بن زيد، مالك بن أنس وغيرهم⁽¹⁾.

مثاله: قول الدارقطني: وقد تقدم قولنا في ابن سيرين من توقيه وتورعه، تارة يصرح بالرفع وتارة يومئ وتارة يتوقف حسب نشاطه في الحال⁽²⁾.

وقال أبو حاتم: جميعاً صحيحين، أحدهما قصّر والآخر جود⁽³⁾.

وقال أبو زرعة: وأحسب إسماعيل بن أبي خالد كان يرفعه مرة، ويوقفه مرة⁽⁴⁾ وفيه قرائن أخرى غير ما تقدم⁽⁵⁾.

(1) ينظر: قصر الإسناد وأثره في الحديث المختلف فيه لعبد العزيز الشايع، ص 290.

(2) علل الدارقطني، حديث 58.

(3) علل الدارقطني، حديث 674.

(4) علل الدارقطني، حديث 1788.

(5) تنظر في: تصحيح الوجهين عند الدارقطني لعلي الشهري، ص 53-67.

القرائن المتعلقة بالمروى⁽¹⁾:

1. أن يوجد لكلا الوجهين (أو الأوجه) أصل:

والمراد بالأصل هنا هو تعدد المخارج لكل وجه، أي وجود متابعات لكل وجه ومن ذلك تصحيح أبي حاتم للوجهين المرويين عن موسى بن عقبة، حيث رواه ابن المبارك وجعله عنه عن نافع عن ابن عمر. وخالفه زهير فجعله عن موسى بن عقبة عن سالم عن ابن عمر. فصحح أبو حاتم الوجهين وذلك بمجيء المتابعين لموسى بن عقبة في روايته للحديث عن نافع، ومجيء المتابع له في روايته عن الحديث عن سالم. مما دل على أن وجود أصل للرواية قرينة يمكن اعتمادها لتصحيح الوجهين عن الراوي.

2. أن تكون ألفاظ وسياق الروايتين (أو الروايات) مختلفة:

من ذلك سؤال ابن أبي حاتم لأبي زرعة عن حديث (كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان حتى قبضه الله) رواه عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة. وخالفه الليث بن سعد فرواه عن الزهري عن ابن المسيب قال: (اعتكف النبي ﷺ العشر الأول، ثم اعتكف العشر الأوسط... فذكر الحديث).

قال أبو زرعة: الصحيح عندي: الزهري عن عروة عن عائشة، وابن المسيب عن النبي ﷺ قلت. أي ابن أبي حاتم. لأبي زرعة: اللفظان اختلفا فكأنه حديثان، قال: لا هو واحد، وإن اختلف اللفظان.

(1) العواجي، قرائن تصحيح الوجهين، ص 181-183

تصحيح الوجهين بالتجويات العقلية ليس من منهج النقاد

قال ابن حجر مبينا ذلك: فإن قيل: إذا كان الراوي ثقة، فلم لا يجوز أن يكون للحديث إسنادان عند شيخه، حدث بأحدهما مرويا وبالأخر من رأيه، قلنا: هذا التجويز لا ننكره، لكن مبني هذا العلم على غلبة الظن، وللحفاظ طريق معروفة في الرجوع إلى القرائن في مثل هذا، وإنما يعول في ذلك على النقاد المطلعين منهم⁽¹⁾.

وقال العلائي: وحاصل الأمر أن الراوي متى قال: "عن فلان"، ثم أدخل بينه وبينه في ذلك الخبر واسطة، فالظاهر أنه لو كان عنده عن الأعلى لم يدخل الواسطة، إذ لا فائدة في ذلك، وتكون الرواية الأولى مرسلة إذا لم يعرف الراوي بالتدليس... وأما ما يسلكه جماعة من الفقهاء من احتمال أن يكون رواه عن الواسطة، ثم تذكر أنه سمعه من الأعلى، فهو مقابل بمثله، بل هذا أولى، وهو أن يكون رواه عن الأعلى جريا على عادته، ثم تذكر أن بينه وبينه فيه آخر، فرواه كذلك، والمتبع في التعليل إنما هو غلبة الظن⁽²⁾.

فذكر العلائي أن منهج الاحتمالات والتجويات مسلك للفقهاء، ولم يذكره للمحدثين، وقد أجاب عليه بمثله نقضا للحجة بمثلها، ولبيان أن ذلك المنهج لا يعول عليه في علم الحديث والعلل، لأن المتبع فيه إنما هو غلبة الظن، وأما الاحتمالات والتجويات فسهل إقامتها ونقضها.

فمثلا، يمكن أن يقال لمن قال باحتمال أن الراوي روى حديثا تارة موقوفا وتارة مرفوعا: ويحتمل أيضا أن الراوي لم يضبط هذا الحديث فخلط فيه واضطرب، فرواه تارة موقوفا وتارة مرفوعا. وعدم الضبط يسري على الرواة كلهم، ضعيفهم وحافظهم، وإنما تمايزوا كذلك بتفاوت ضبطهم.

ويحتمل كذلك أن الراوي روى الحديث مرفوعا، ثم تذكر أن الحديث موقوف غير مرفوع، فرواه كذلك! ويحتمل عكس ذلك! ويحتمل أن الراوي لقن زيادة الرفع، فتلقنهما، ثم رجع إلى أصوله فوجد الحديث موقوفا، فوقفه!

ففتح باب الاحتمالات سهل على كل أحد، وسهل أيضا أن يردّ على الاحتمال باحتمال ينقضه، وهذا التضارب والتناقض لا يجري على أصول المحدثين القوية المتينة، ولهم في ذلك مناهج لا يعرفها كثير من الفقهاء، فإذا دخلوا فيها لم يحسنوا التصرف، وقد تأثر بهم كثير من المتأخرين من المحدثين، ثم

(1) النكت، (876/2)

(2) جامع التحصيل، ص 131، 132.

بعض المعاصرين، فأسرفوا في الرد على الأئمة المتقدمين حتى جاوز بعضهم الحد وأساء وتعدى، وهم في الأصل لم يفهموا مقاصد الأئمة ومناهجهم وطرائقهم. والله أعلم.

أمثلة من التصحيح بناء على التجويز العقلي عند المتأخرين

مثال 1: ذكر ابن القطان الفاسي في بيان الوهم والإيهام حديث أنس - رضي الله عنه - في تخليل اللحية قال: "ذكر محمد بن يحيى الذهلي في كتابه في علل حديث الزهري، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن خالد الصفار من أصله وكان صدوقاً، قال: حدثنا محمد بن حرب قال: حدثنا الزبيدي عن الزهري عن أنس بن مالك أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - توضأ فأدخل أصابعه تحت لحيته فخللها بأصابعه، ثم قال: "هكذا أمرني ربي جل وعز". هذا الإسناد صحيح، ولا يضره رواية من رواه عن محمد بن حرب عن الزبيدي أنه بلغه عن أنس، فقد يراجع كتابه، فيعرف منه أن الذي حدث به هو الزهري، فيحدث به، فيأخذه عنه الصفار وغيره، وهذا الذي أشرت إليه هو الذي اعتل به عليه محمد بن يحيى الذهلي حين ذكره اه⁽¹⁾.

قال الإمام الحافظ ابن القيم - رحمه الله - قلت: وتصحيح ابن القطان لحديث أنس من طريق الذهلي فيه نظر، فإن الذهلي أعله فقال في الزهريات: وحدثنا يزيد بن عبد ربه، حدثنا محمد بن حرب، عن الزبيدي، أنه بلغه عن أنس بن مالك، فذكره. قال الذهلي: هذا هو المحفوظ.

قال ابن القطان: وهذا لا يضره فإنه ليس من لم يحفظ حجة على من حفظ، والصفار قد عين شيخ الزبيدي فيه وبين أنه الزهري، حتى لو قلنا إن محمد بن حرب حدث به تارة فقال فيه عن الزبيدي بلغني عن أنس لم يضره ذلك، فقد يراجع كتابه فيعرف منه أن الذي حدث به الزهري فيحدث به عنه فأخذه عن الصفار هكذا.

وهذه التجويزات لا يلتفت إليها أئمة الحديث وأطباء علله، ويعلمون أن الحديث معلول بإرسال الزبيدي له، ولهم ذوق لا يحول بينه وبينهم فيه التجويزات والاحتمالات⁽²⁾ اه كلام ابن القيم.

فهذا حديث اختلف فيه بين الوصل والإرسال - وهو أشبه ما يكون بالاختلاف في الوقف والرفع -، فصحه ابن القطان بالتجويز العقلي، فذكر أنه يجوز أن يكون رواه مرة بالواسطة المجهولة، ومرة

(1) بيان الوهم والإيهام، (219/5).

(2) ابن القيم، حاشيته على سنن أبي داود، (169/1).

بواسطة الزهري، ومن ثم، فيجوز أن يكون الراوي الأول أخذه عن الشيخ بروايته الأولى، والراوي الثاني أخذه عن الشيخ بروايته الثانية.

إلا أن ابن القيم - رحمه الله - بين أن هذا لا يلتفت إليه أئمة الحديث وعلمه، ولهم في ذلك ذوق خاص. وعلماء الحديث وعلمه في هذه المسألة هم من ضعف هذا الحديث، كأحمد بن حنبل، وأبي حاتم الرازي (ضعفاً كل ما ورد في تخليص اللحية)، ومحمد بن يحيى الذهلي، فهؤلاء الأئمة الحفاظ لم يلتفتوا إلى ذلك التجويز الذي ذكره ابن القطان، ولو كان من منهج المحدثين اعتبار تلك التجويزات وأمثالها لما فات على هؤلاء الأئمة الثلاثة، وهم من كبار كبار المحدثين.

وانظر إلى كلمة ابن القيم - رحمه الله: لا يلتفت، وهي موحية بالاطراح الشديد لتلك التجويزات، وعدم إلقاء البال لها. وما بعد كل هذا البعد عن منهج (أئمة الحديث وأطباء علمه = فكيف سيكون من منهج المحدثين؟!

وفي هذا دليل أكيد على اختلاف منهج المتقدمين والمتأخرين، فبينما أعمل المتأخر (ابن القطان هنا، وكثير من المتأخرين) التجويز العقلي والاحتمال، لم يكن المتقدمون يلتفتون إلى ذلك، وهذا اختلاف في جذور المنهج.

مثال 2: ونقل السيوطي في تدريب الراوي قال: (قال البلقيني: قد يقع القلب في المتن. قال: ويمكن تمثيله بما رواه حبيب بن عبد الرحمن عن عمته أنيسة مرفوعاً: "إذا أذن ابن أم مكتوم فكلوا واشربوا، وإذا أذن بلال فلا تأكلوا ولا تشربوا". الحديث، رواه أحمد وابن خزيمة وابن حبان في صحيحهما. والمشهور من حديث ابن عمر وعائشة: "إن بلالاً يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم"، قال: فالرواية بخلاف ذلك مقلوبة. قال: إلا أن ابن حبان وابن خزيمة لم يجعل ذلك من المقلوب، وجمعاً باحتمال أن يكون بين بلال وبين أم مكتوم تناوب. قال: ومع ذلك فدعوى القلب لا تبعد، ولو فتحنا باب التأويلات لاندفع كثير من علل الحديث⁽¹⁾

ففتح باب التأويلات والتجويزات والاحتمالات يدفع ويناقض كثيراً من علل الحديث، وعلل الحديث أساس في هذا العلم، فكيف يكون دفع أساس من أساسات علم الحديث = منهجاً للمحدثين؟!!

(1) السيوطي، تدريب الراوي.

المحاضرة العاشرة: التفرد - مفهومه وأقسامه

قدمنا أن الروايات نوعان: روايات فيها مخالفة، وروايات لا مخالفة فيها، درسنا النوع الأول وبقي الثاني:

الروايات التي لا مخالفة فيها: وتتصور هذه القضية في حالتين: التفرد (عدم وجود العلاقة الإسنادية)، أو الموافقة (وجود علاقة إسنادية).

1. مسألة التفرد

حقيقة التفرد: هو أن يروي شخص من الرواة حديثاً دون أن يشاركه الآخرون، وهو ما يقول فيه المحدثون النقاد (حديث غريب) أو (تفرد به فلان) أو (هذا حديث لا يعرف إلا من هذا الوجه) أو (أو) لا نعلمه يروي عن فلان إلا من حديث فلان⁽¹⁾، ويقابله المشهور.

ومن العلماء من غاير بين الفرد والغريب، ومنهم من جعلهما مترادفين، ويرى ابن حجر أنهما مترادفين لغة واصطلاحاً، إلا أن أهل الاصطلاح غايروا بينهما من حيث كثرة الاستعمال وقلته، فالفرد أكثر ما يطلقونه على الفرد المطلق، والغريب أكثر ما يطلقونه على الغريب النسبي⁽²⁾.

أقسام الغريب: باعتبار الإطلاق والنسبية⁽³⁾.

الغريب المطلق (وهو الذي لا يروي متنه إلا من طريق واحد)، والغريب النسبي (الذي يتفرد به راو عن شيخه، وقد عرف متنه عن غير ذلك الشيخ)⁽⁴⁾.

التفرد من دلائل العلة:

سبق عن ابن الصلاح قوله في المقدمة: "ويستعان على إدراكها [أي العلة] بتفرد الراوي، وبمخالفة غيره له مع قرائن تنضم إلى ذلك، تنبه العارف بهذا الشأن على إرسال في الموصول، أو وقف في المرفوع،

(1) الموازنة بين المتقدمين والمتأخرين، ص 14.

(2) نزهة النظر، ص 17.

(3) نزهة النظر، ص 17، المقدمة، ص 80.

(4) ويقابل الغريب: المشهور، وهو ما رواه جماعة وهو قسمان، مطلق (الذي يرويه جماعة عن صاحب المتن نفسه)، ونسبي (الذي يرويه جماعة عن راو ليس هو صاحب المتن، إنما هو أحد رواته)، وهذا القسم الأخير لا يذكره كثيراً أصحاب المصطلح مع أنه الأكثر استعمالاً، كقولهم مشهور من حديث فلان. ينظر: إعلال الحديث الغريب بالحديث المشهور، المري، ص

أو دخول حديث في حديث أو وهم واهم بغير ذلك، بحيث يغلب على ظنه ذلك، فيحكم به أو يتردد فيتوقف فيه، وكل ذلك مانع من الحكم بصحة ما وجد ذلك فيه" (1).

التفرد ليس فيه قاعدة مطردة:

ومسألة التفرد من أهم المسائل الحديثية وأغمضها، والتفرد له أحوال مختلفة وأحكام متفاوتة، ويجب فهمه حسب تفاصيله التي جاءت ضمن كلام النقاد وتعاملهم معه في مصنفاتهم، ولا نقف عند القواعد النظرية المختصرة التي في معظم كتب مصطلح الحديث، والتي تنص على قبول ما تفرد به الثقة، ورد ما تفرد به الضعيف دون تفصيل في المسألة، قال ابن رجب رحمه الله: "وأما أكثر الحفاظ المتقدمين فإنهم يقولون في الحديث إذا تفرد به واحد وإن لم يرو الثقات خلافه إنه لا يتابع عليه ويجعلون ذلك علة فيه، اللهم إلا أن يكون ممن كثر حفظه واشتهرت عدالته وحديثه، كالزهري ونحوه، وربما يستنكرون بعض تفردات الثقات الكبار أيضا، ولهم في كل حديث نقد خاص، وليس عندهم لذلك ضابط يضبطه" (2)، فالأمر في التفرد يفصل حسب الواقع الملموس وحيثيات كل رواية وملابساتها وليس فيه قاعدة مطردة.

الحكم بالتفرد من أعقد المسائل التي ينبغي التسليم بها للمتقدمين:

إن التعليل بالتفرد ليس في متناول الجميع، وقد أجمعت النصوص على أن التعليل بالتفرد يحتاج إلى الملكة القوية، والنظر الثاقب، والاطلاع الواسع، وهذا التنبيه إنما هو لتوعية الباحثين المعاصرين بضرورة احترام النقاد في تعليلهم للحديث بالتفرد، وتسليم الأمر لهم دون توقف (3)، ولا تعقيب بأنه لا يدري سبب التعليل، والحديث صحيح للغاية (4).

(1) مقدمة ابن الصلاح، ص 90

(2) شرح العلل، (2/ 582).

(3) وكذلك الشأن بالنسبة للجهالة

(4) نظرات جديدة، ص 233.

حكم الغريب من الحديث:

الغربة عند النقاد هي على معناها اللغوي " الاستغراب " ، فإنهم يستغربون التفردات التي لا دليل على ردها ولا علة لها، فيتعجبون من هذا التفرد؟ أما إذا اتضح أن المتفرد قد وهم فلا يطلقون عليه غريباً إلا تجوزاً، وإنما يوصف بالنكارة أو نحوها، وعلى هذا يحمل مثل قول أبي حاتم (هذا خطأ، كنا نظن أنه غريب ثم تبين لنا علته) ⁽¹⁾.

فوصف النقاد للحديث بالغربة لا تقتضي تصحيحاً ولا تضعيفاً لكونها رواية واحد (وإن كان أكثر التفرد أوهاماً، فهي من دلائل العلة ومظانها)، وإنما مدار الحكم على القرائن الملائمة للرواية، بخلاف الشهرة فإنها تقتضي بذاتها الصحة إلى من اشتهر عنه الخبر لكونها رواية جماعة ⁽²⁾.
تنبيه: ما ورد عن الأئمة في ذم الغرائب إنما يحمل على المناكير منها والأوهام لا مطلقاً ففيها الصحيح.

(1) ابن أبي حاتم، العلل (40/1) وفي غيرها من المواضع.

(2) ينظر: إعلال الحديث الغريب، ص 67.

مظان الأفراد والغرائب: مما يلفت النظر إلى أهمية الأفراد والغرائب عند نقاد الحديث ظهور التصنيفات الخاصة بذكرها، فقد ألف الإمام الدار قطني عدة كتب فيها، كـ "الأفراد" ⁽¹⁾، والفوائد المنتخبة الغرائب العوالي من حديث أبي إسحاق إبراهيم بن محمد بن يحيى المزكي النيسابوري ⁽²⁾، و"غرائب مالك" ⁽³⁾، وكذا الطبراني ألف كتابه المعجم الأوسط لذكر الأفراد وكذا كتابه المعجم الصغير ⁽⁴⁾.

وهذا الإمام البخاري قد اهتم بهذا الموضوع في كتابه التاريخ الكبير، كما اهتم به الحافظ ابن عدي والعقيلي وأبو نعيم في كتبهم: الكامل، والضعفاء الكبير وحلية الأولياء، وكذا الإمام البزار في مسنده المعلل، بل أصبح التفرد موضوعاً عاماً يولي له عناية بالغة كل من يؤلف تواريخ الرواة المحليين، كابن عساكر والخطيب البغدادي، وغيرهما من الأئمة، ولذا نراهم يوردون في تراجم الرواة ما تفردوا به من الغرائب، كما أن هناك كتباً كثيرة بعنوان "الفوائد" وهي مخصصة لبيان الغرائب اهـ

يقول الإمام أحمد رحمه الله: "إذا سمعت أصحاب الحديث يقولون: هذا حديث غريب أو فائدة، فاعلم أنه خطأ، أو دخل حديث في حديث، أو خطأ من المحدث، أو حديث ليس له إسناد، وإن كان قد روى شعبة وسفيان، فإذا سمعتم يقولون: هذا لا شيء، فاعلم أنه حديث صحيح" ⁽⁵⁾.

موقف الأئمة من الغرائب:

يقول ابن رجب: وقد كان السلف يمدحون المشهور من الحديث ويذمون الغريب منه في الجملة. ومنه قول ابن المبارك: "العلم هو الذي يجيئك من ههنا ومن ههنا"، يعني المشهور، وعن علي بن الحسين: "ليس من العلم ما لا يعرف، إنما العلم ما عرف وتواطأت عليه الألسن"، وعن مالك: "شر العلم الغريب وخير العلم الظاهر الذي قد رواه الناس".

وعن الأعمش: "كانوا يكرهون غريب الحديث وغريب الكلام"، وعن أبي يوسف: "من طلب غرائب الحديث كذب".

(1) الموجود منه بعض أجزاء، طبع بآخر كتاب أطراف الغرائب والأفراد للدارقطني لابن طاهر المقدسي، حققه جابر السريع.

(2) المشهور بالمزكيات، نسبة إلى أبي إسحاق المزكي، حققه أحمد السليم.

(3) مفقود، وقد حاول بعض الباحثين (هيثم حمدان) جمع نصوصه من بعض المصادر.

(4) الصغير خصه لذكر شيوخه، أما الكبير فمرتب على المسانيد.

(5) الكفاية للخطيب ص: 172. وهو موقف أهل السنة والجماعة المتمثل في أن الثقة عن الثقة حجة، ولم يخالف فيه إلا المعتزلة والخوارج.

وقال أبو نعيم: " كان عندنا رجل يصلي كل يوم خمسمائة ركعة سقط حديثه في الغرائب "، وقال عمرو بن خالد: "سمعت زهير بن معاوية يقول لعيسى بن يونس: ينبغي للرجل أن يتوقى رواية غريب الحديث، فإني أعرف رجلا كان يصلي في اليوم مائتي ركعة ما أفسده عند الناس إلا رواية غريب الحديث ".

وذكر مسلم في مقدمة كتابه من طريق حماد بن زيد أن أيوب⁽¹⁾ قال لرجل: لزمتم عمرا⁽²⁾؟ قال: نعم إنه يجيئنا بأشياء غرائب، قال يقول له أيوب: إنما نفر أو نفر من تلك الغرائب⁽³⁾.

وقال رجل لخالد بن الحارث⁽⁴⁾: أخرج لي حديث الأشعث⁽⁵⁾ لعلني أجد فيه شيئا غريبا فقال: لو كان فيه شيء غريب لمحوته، وعن أحمد: تركوا الحديث وأقبلوا على الغرائب، ما أقل الفقه فيهم، وعنه أيضا: لا تكتبوا هذه الأحاديث الغرائب فإنها مناكير وعامتها عن الضعفاء.

قال الخطيب: أكثر طالبي الحديث في هذا الزمان يغلب عليهم كتب الغريب دون المشهور، وسماع المنكر دون المعروف، والاشتغال بما وقع فيه السهو والخطأ من رواية المجروحين والضعفاء حتى لقد صار الصحيح عند أكثرهم مجتنباً والثابت مصدوقاً عنه مطرحاً وذلك لعدم معرفتهم بأحوال الرواة ومحلهم ونقصان علمهم بالتمييز وزهدهم في تعلمه، وهذا خلاف ما كان عليه الأئمة من المحدثين الأعلام من أسلافنا الماضين.

وهذا الذي ذكره الخطيب حق، ونجد كثيرا ممن ينتسب إلى الأحاديث لا يعتني بالأصول الصحاح كالكتب الستة ونحوها، يعنى بالأجزاء الغربية وبمثل مسند البزار، ومعجم الطبراني وإفراد الدار قطني وهي مجمع الغرائب والمناكير ومن جملة الغرائب المنكرة الأحاديث الشاذة المطروحة وهي نوعان: ما هو شاذ الإسناد، وما هو شاذ المتن⁽⁶⁾.

(1) هو السخثاني (131 هـ).

(2) هو عمرو بن عبيد الزاهد العابد كبير المعتزلة (143 هـ)، وهو زوج أخت واصل مؤسس الاعتزال.

(3) 110-109/1 من شرح النووي، وأول القصة ما رواه مسلم في المقدمة بسنده إلى حماد بن زيد قال كان رجل قد لزم أيوب وسمع منه، ففقدته أيوب، فقالوا يا أبا بكر: إنه قد لزم عمرو بن عبيدة... الخ

(4) إمام حافظ بصري (186 هـ)

(5) الأشعث بن قيس صحابي اسمه معد يكره.

(6) شرع العلل ص: 234-236.

ومع ما تقدم من الكلام عن الأئمة في ذم رواية الغريب من الحديث إلا أنه يتعين حمل ذمهم للغرائب على تتبع المناكير والأوهام والعناية بها، وإنما تعين حمل كلامهم على ذلك لما هو معلوم عند أهل الحديث من أن الغرائب فيها أحاديث صحيحة، ولا يمكن أن يكون كلامهم عاما يشمل الصحيح وغيره.

ولذلك قال الخطيب: "والغرائب التي كره العلماء الاشتغال بها وقطع الأوقات في طلبها إنما هي ما حكم أهل المعرفة ببطوله لكون رواته ممن يضع الحديث أو يدعي السماع، فأما ما استغرب لتفرد راويه به وهو من أهل الصدق والأمانة فذلك يلزم كتبه ويجب سماعه وحفظه" (1)

وإنما لزم كتب ما تفرد به الرواة الصادقون لاحتمال صحتها، إذ العادة لا تحيل ذلك، وقد ذكر غير واحد من أهل العلم وجود الغرائب الصحيحة، كما هو معلوم، ولأجل ذلك كان أهل الحديث زيادة على عنايتهم بالأحاديث المشاهير قد اعتنوا بغرائب الأحاديث عناية بالغة، ويمكن إبراز عنايتهم بالغرائب من الأحاديث فيما يلي (2):

1. أننا نجد النقاد كثيرا ما يحرصون على سماع الغرائب وكتابتها والتحديث بها، ومن ذلك: قتيبة بن سعيد البغلاني تفرد بحديث عن يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن محمد بن إسحاق عن الزهري عن عروة عن أسامة بن زيد في عيادة النبي لعبد الله بن أبي في مرضه. قال قتيبة بن سعيد: هذا الحديث كتبه عني أحمد بن حنبل، وابنا أبي شيبه [يعني أبابكر (235هـ) وعثمان (239هـ)] ويحيى بن معين (233هـ) وغيرهم، وقالوا هو حديث غريب اهـ (3).
- ومن ذلك قول أبي داود السجستاني لأحمد بن حنبل: "تعرف لأبي العشاء الدارمي حديثا غير لو طعنت في فخذها لأجزأ عنك؟ قال: لا، فقلت حدثنا محمد بن عمرو الرازي قال نا عبد الرحمن بن قيس قال نا حماد بن سلمة عن أبي العشاء الدارمي عن أبيه قال: ذكرت العتيرة لرسول الله فحسنها"، فقال أحمد ما أحسنه، يشبه أن يكون صحيحا، لأنه من كلام الأعراب، وقال لابنه: هات الدواة والورقة فكتبه عني (4).

(1) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع: 160/2.

(2) ينظر: إعلال الحديث الغريب بالحديث المشهور، ص 33.

(3) الجامع لأخلاق الراوي، (124/2).

(4) تاريخ بغداد، (413/1).

وقال أبو داود مرة: فذكرته لأحمد بن حنبل فاستحسنه، وقال هذا حديث غريب، وقال لي أقعد، فدخل فأخرج محبرة وقلما وورقة، وقال أمله علي، فكتبه عني، ثم شهدته يوما آخر وجاءه أبو جعفر بن أبي سمينة فقال له أحمد بن حنبل: يا أبا جعفر عند أبي داود حديث غريب اكتبه عنه، فسألني فأمليته عليه " (1).

2. نجد كثيرا من أهل الحديث يضمن بأحاديثه الغريبة ولا يحدث بها كل أحد (2)، بل ولا يحدث بها إلا في بعض الأوقات بخلاف أحاديثه الأخرى، وكان بعضهم لا يحدث بالحديث الذي يراه غريبا إلا بعد موت الشيخ الذي سمعه منه، لئلا يسمعه الناس منه في حياة الشيخ.

قال الخطيب: وهكذا كان أبو القاسم عبد الله بن محمد البغوي يروي أحاديث مخصوصة من حديثه في كل سنة مرة واحدة، ويسمها أحاديث السنة " (3).

وقال الحافظ أبو الحسن حمدان بن يوسف السلمي (264هـ) سمعت عبد الرزاق: كنت أسمع الحديث من العالم فأكتمه حتى يموت العالم، وقال: سمعت عبد الرزاق يقول لعلي بن عبد الله المديني حين ودعه، إذا ورد حديث عني لا تعرفه فلا تنكره، فإنه ربما لم أحدثك به " (4).

3. أننا نجد الحفاظ يفرحون بالإغراب ويتباهون به، ويخجل بعضهم بعضا بالإغراب عليه.

ومن ذلك قول علي بن المديني (234 هـ): قدمت الكوفة، فعنيت بحديث الأعمش، فجمعت، فلما قدمت البصرة لقيت عبد الرحمن، فسلمت عليه، فقال: هات يا علي ما عندك، فقلت: ما أحد يفيدني عن الأعمش شيئا! قال: فغضب، فقال: هذا كلام أهل العلم؟!، ومن يضبط العلم؟!، ومن يحيط به؟! مثلك يتكلم بهذا؟! أمعك شيء تكتب فيه؟ قلت: نعم. قال: اكتب. قلت: ذاكرني فلعله عندي! قال: اكتب، لست أملئ عليك إلا ما ليس عندك. قال: فأملئ علي ثلاثين حديثا لم أسمع منها حديثا! ثم قال: لا تعد. قلت: لا أعود.

(1) تاريخ بغداد، (57/9).

(2) مسألة: كتم المحدثين بعضهم عن بعض الحديث، وحرصهم على تفردهم ببعض أحاديث الشيوخ دون أقرانهم وكتمانه عنهم القصص فيها كثرة، سيأتي بعضها

(3) الجامع لأخلاق الراوي، (127/2).

(4) الجامع لأخلاق الراوي، (144/2).

قال علي: فلما كان بعد سنة جاء سليمان⁽¹⁾ إلى الباب، فقال: امض بنا إلى عبد الرحمن، حتى أفضحه اليوم في المناسك! قال علي: . وكان سليمان من أعلم أصحابنا بالحج . قال: فذهبنا، فدخلنا عليه، فسلمنا، وجلسنا بين يديه، فقال: هاتا ما عندكما، وأظنك يا سليمان صاحب الخطبة، قال: نعم، ما أحد يفيدنا في الحج شيئاً!، فأقبل عليه بمثل ما أقبل علي، ثم قال: يا سليمان، ما تقول في رجل قضى المناسك كلها إلا الطواف بالبيت، فوقع على أهله؟ فاندفع سليمان فروى «يتفرقان حيث اجتماعا ويجتمعان حيث تفرقا» قال ارو، ومتى يجتمعان؟ ومتى يفترقان؟ قال: فسكت سليمان، فقال: اكتب، وأقبل يلقي عليه المسائل، ويملي عليه، حتى كتبنا ثلاثين مسألة، في كل مسألة يروي الحديث، والحديثين، ويقول: سألت مالكا، وسألت سفيان، وعبيد الله بن الحسن، قال: فلما قمت، قال: لا تعد ثانيا تقول ما قلت، فقمنا، وخرجنا، قال: فأقبل علي سليمان، فقال: أيش خرج علينا من صلب مهدي هذا؟! كأنه كان قاعدا معهم! سمعت مالكا، وسفيان، وعبيد الله⁽²⁾.

(1) سليمان بن داود الشاذكوني (234 هـ) أحد الحفاظ الكبار، بمنزلة أحمد وابن المديني، إلا أنه بلي بحب التحديث فاتهم (سير الأعلام، 679/10)

(2) الجامع لأخلاق الراوي، (277/2)، وتاريخ بغداد (245/10).

المحاضرة الحادية عشر: القرائن المصاحبة للتفرد

قدمنا أن الغرابة عند النقاد لا تقتضي صحة ولا ضعفاً، وأكثر ما يطلقون الغرابة حينما يكون لذلك التفرد علة ترده، أما إذا كان الوهم واضحاً في التفرد فلا يوصف بالغرابة حينئذ إلا مراعاة لأصل الإطلاق تجوزاً، أو لعدم العلم به، إنما يوصف بالنكارة ونحوها.

فالقرائن هي التي تزيد غرابة الرواية أو تنفيها، وكلما اشتدت غرابة الحديث توقف النقاد في الاحتجاج به مع صحته في الظاهر.

والقرائن لها ثلاثة متعلقات (المتفرد (الراوي). المتفرد عنه (الشيخ). الرواية⁽¹⁾)

أولاً: القرائن التي تعود إلى حال المتفرد (الراوي)

(وفيها مسألتان: درجة الراوي، واختصاص الراوي بمن تفرد عنه)

1. درجة الراوي:

[وهنا ننبيه إلى الفرق بين الدرجة والمرتبة والطبقة، وقد تتداخل ولا مشاحة في الاصطلاح]

. اعتماد النقاد على درجة الراوي في القبول والرد إنما يكون حيث لا يوجد ما يناقض اعتمادهم من القرائن والمرجحات.

. ليس تفرد الثقة كتفرد الضعيف أو المتروك

. الأصل العام قبول تفردات رواية الثقة، [والثقات مراتب]، وقد يرجح عليه من هو أدنى منزلة، إذا تضافرت القرائن كما معلوم من صنيع النقاد.

. الأصل السابق الذكر، ليس هو في مطلق الثقات، وإنما هو في حق من ثبتت وثاقته بالمعاشرة وسبر المرويات (ولا يتأتى هذا إلا في حق المعروفين بالطلب) لأن المعاشرة والسبر تضمنان الضبط والعدالة معاً.

(1) هذه المحاضرة مادتها مستمدة من: إعلال الحديث الغريب بالمشهور للدكتور: سعيد المري.

أما من عرفت مرتبته فقط بمجرد (سبر المرويات) (لقلة مروياتهم عادة)، فأقل درجة من الأول، فورود خبر عنه يشبه أخبار الصادقين ليس دليلاً على صدق المخبر [أي لا يلزم من ضبطه عدالته]، فقد يتردد فيها احتياطاً.

أما من عرفت درجته بغير هذين السبيلين فلا اعتداد بدرجته، فابن حبان قد يذكر في الثقات من يجد البخاري سماه في تاريخه من القدماء.

الأصل في تفردات الأئمة الحفاظ (كالثوري وشعبة ومالك وابن عيينة والقطان وابن مهدي... الخ) أن لا يخرج عنه إلا بيينة واضحة، لأنهم: أهل حفظ وإتقان ينذر منهم الغلط، حرصهم على التفرد أمثلة في تفردات الأئمة الحفاظ:

قول شعبة: وأي شيء ألد من أن تلقى شيخاً قد لقي الناس، وأنت تستثيره، وتستخرج منه العلم قد خلوت به (1).

قال ابن معين: أشتي أن أقع على شيخ ثقة عنده بيت ملئ كتباً، أكتب عنه وحدي (2).

وقد عقد الخطيب البغدادي في كتابه الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع باباً أسماه: (باب المنافسة في الحديث بين طلبته وكتمان بعضهم بعضاً للضن بإفادته)، ومما جاء فيه:

- قال شعبة: حدثنا سلمة بن كهيل، والحمد لله الذي لم يسمعه سفيان. قال الخطيب البغدادي: قد سمع سفيان من سلمة بن كهيل وأسند عنه، وإنما حمد الله شعبة على أن لم يسمع سفيان منه حديث السائبة خاصة اهـ (3)، وحديث السائبة هو ما رواه شعبة مرة عن سلمة بن كهيل عن أبي عمرو الشيباني قال: قال عبد الله: السائبة يضع ماله حيث شاء (4).

- وقال شعبة أيضاً: "خرجت أنا وهشيم، إلى مكة فلما قدمنا الكوفة رأني وأنا قاعد مع أبي إسحاق فقال لي: من هذا؟ قال: قلت: شاعر السبيع فلما خرجنا جعلت أقول له نا أبو إسحاق فقال لي: وأين رأيته؟ فقلت: الذي قلت لك: شاعر السبيع هو أبو إسحاق قال: فلما قدمنا مكة مررت به وهو قاعد مع الزهري فقلت: يا أبا معاوية: من هذا الرجل: فقال شرطي لبني أمية فلما قفلنا جعل يقول نا

(1) البغوي في مسند ابن الجعد، ص 22

(2) ابن عدي، (124/1)

(3) الجامع لأخلاق الراوي، (141/2)

(4) ابن أبي شيبه في المصنف (283/6)، والدارمي (484/2)، والبيهقي في السنن الكبرى (302/10).

الزهري قال: قلت أي مكان رأيت الزهري قال: الذي رأيته معي قلت لك: شرطي لبني أمية قلت: «أرني الكتاب فأخرج إلي فحرقته» (1).

قال الذهبي: وهذه هفوة كانت من الاثنين في حال الشببية (2).

- وقال الليث بن سعد (175هـ): حججت أنا وابن لهيعة فلما صهرت بمكة رأيت نافعاً فأقعدته في دكان علاف، فحدثني، فمر بي ابن لهيعة فقال: من هذا الذي رأيته معك؟ فقلت: مولى لنا، فلما قدمنا مصر قلت حدثني نافع، فوثب إلي ابن لهيعة فقال: يا سبحان الله، فقلت ألم تر الأسود معي في دكان العلاف بمكة؟ فقال لي: نعم فقلت: ذاك نافع، فحج قابل فوجده قد توفي.

وقدم الأعرج يريد الإسكندرية فرآه ابن لهيعة فأخذه فما زال عنده يحدثه حتى اكترى له سفينة وأحدره إلى الإسكندرية، فخرج إلى الإسكندرية فقعده يحدث، فقال: حدثني الأعرج عن أبي هريرة فقلت: الأعرج متى رأيته؟ قال: إن أردته فهو بالإسكندرية، فخرج الليث إلى الإسكندرية فوجده قد مات فذكر أنه صلى عليه (3).

قال الذهبي: هذه بهذه جزاء وفاقاً (4).

- وقال سفيان ابن عيينة: قال لي ابن جريج: دلي وأدلك على المشايخ إذا قدموا الموسم، فقدم يحيى بن يحيى الغساني فسمعت منه ولم أعلمه فلما انقضى الموسم اجتمعنا نتذاكر فذكرت يحيى بن يحيى الغساني (5) فقال: متى سمعت منه؟ قلت: كان حضر الموسم فقال: حدثني فلان وحدثني فلان وقال: من خنس يحيى بن يحيى خنس منه مثل هؤلاء (6).

- وقال عبد الرزاق الصنعاني (211هـ): سمعت سفيان سئل عن ثور بن يزيد، فقال خذوا عنه واحذروا قرنيه (7) ثم أخذ الثوري بيد ثور فأدخله حانوتاً وأغلق عليه الباب، ثم خلا به، قال الثوري بعد ذلك

(1) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب البغدادي (142/2)

(2) السير، (292/8).

(3) الجامع لأخلاق الراوي (142/2).

(4) تاريخ الإسلام، (305/11)

(5) من سادات أهل الشام، استعمله عمر بن عبد العزيز على القضاء، متفق على ثقته وجلالته، تهذيب التهذيب (261/11).

(6) الجامع لأخلاق الراوي (142/2).

(7) قال ابن أبي حاتم: يعني أنه كان قدريا (74/1).

لرجل قد رأى عليه صوفا: ارم بهذا عنك فإنه بدعة، فقال له الرجل ودخولك مع ثور الحانوت وإغلاقك عليك وعليه الباب بدعة.⁽¹⁾

1- الاختصاص بالشيخ

درجة الراوي إما أن تكون بصفة مطلقة وإما أن تكون في حال دون حال، ويدخل في الأخير اختصاص الراوي بشيخ معين.

وأولى الناس اختصاصا بالشيخ أهل بيته وأقاربه

قد يقبل تفرد بعض الرواة الذين ليسوا في أعلى درجات الثقة لاختصاصهم في شيوخهم

ومثاله:

- قال عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي: "ربما رأيت سفيان الثوري يجيء إلى الأعمش فيقول: سلام عليكم، فيقول: سفيان بن سعيد؟ فيقول: نعم، فيقول: خذ بيدي، فيأخذ بيده فيدخله فيحدثه ويدعنا"⁽²⁾.

- قال أبو عاصم النبيل: ابن جريج صيرّ لروح بن عباد كل يوم شيئا من الحديث يخصه به⁽³⁾.

- قال ابن عدي: وقيل لعثمان بن جبلة (200هـ) من أين لك هذه الأحاديث الغرائب عن شعبة؟ قال: كنت ربيبه فكان يخصني بها⁽⁴⁾.

- وقال أحمد بن حنبل: جعل يحيى بن سعيد القطان لابن أبي خدويه⁽⁵⁾ ولمحمد بن حاتم السمين⁽⁶⁾ كل يوم ثلاثين حديثا⁽⁷⁾.

والأخبار في ذلك كثيرة وأولى الناس بالاختصاص بالمحدث أقاربه وأهل بيته وأصهاره.

(1) العقيلي في الضعفاء، (180/1)، والجامع لأخلاق الراوي، (144/2)

(2) الجامع لأخلاق الراوي (306/1)

(3) تاريخ بغداد، (405/8)

(4) من روى عنهم البخاري في الصحيح لابن عدي، ص. 142

(5) هو سهيل بن حسان أحد الأئمة الكبار (207هـ)، قال العجلي في معرفة الثقات (439/1): بابة علي بن المديني.

(6) وفاته سنة 235هـ، شيخ مسلم وأبي داود، تكلم فيه ابن معين وابن المديني والفلاس بكلام شديد، ووثقه المتأخرون

كالدارقطني، تهذيب التهذيب (90-89/9).

(7) تاريخ بغداد، (266/2)

ثانيا: القرائن التي تعود إلى حال المتفرد عنه (الشيخ)

.ليس التفرد عن الأئمة والمشاهير كالتفرد عن دونهم.

.كلما كان المتفرد عنه مشهورا كلما كان التفرد عنه أشد استنكارا، خاصة عن يجمع حديثهم⁽¹⁾، أما التفرد عن غير المعروف الذي لا يحرص على حديثه فإنهم يتساهلون فيه.

نصوص الأئمة وتطبيقاتهم:

- قال عبد الرحمن بن مهدي (198هـ): قيل لشعبة: متى يترك حديث الرجل؟ قال: إذا حدث عن المعروفين ما لا يعرفه المعروفون⁽²⁾.

- وقال مسلم في مقدمة صحيحه: فأما من تراه يعتمد لمثل الزهري في جلالته وكثرة أصحابه الحفاظ المتقنين لحديثه وحديث غيره، أو لمثل هشام بن عروة، وحديثهما عند أهل العلم مبسوط مشترك. قد نقل أصحابهما عنهما حديثهما على الاتفاق منهم في أكثره. فيروى عنهما أو عن أحدهما العدد من الحديث، مما لا يعرفه أحد من أصحابهما، وليس ممن قد شاركهم في الصحيح مما عندهم، فغير جائز قبول حديث هذا الضرب من الناس⁽³⁾.

أما إذا كان المتفرد عنه شخص غير معروف أو ضعيف أو لا يحرص على حديثه فإنهم يتساهلون فيه، قال ابن عدي: وبشر بن عبيد الدارسي هذا هو بين الضعف أيضا، ولم أجد للمتكلمين فيه كلاما، ومع ضعفه أقل جرما من بشر بن إبراهيم الأنصاري، لأن بشر بن إبراهيم إذا روى عن ثقات الأئمة أحاديث موضوعة يضعها عليهم، وبشر بن عبيد إذا روى إنما يروي عن ضعيف مثله أو مجهول أو محتمل أو يروي عن يرويه عن أمثالهم⁽⁴⁾.

(1) الرواة الذين يجمع حديثهم، ذكر الخطيب في كتابه الجامع لأخلاق الراوي بابا فيه "ذكر الرجال الذين يعتنى بجمع حديثهم"

وذكر ما يزيد على الثلاثين، كما أن الحاكم ذكرهم في النوع التاسع والأربعين.

(2) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، (32/2)

(3) مسلم في مقدمة صحيحه، (7/1).

(4) الكامل لابن عدي، (15/2)

ثالثاً: القرائن التي تعود إلى حال الرواية: وهي خمسة أقسام

1. طبقة التفرد:

الحديث الذي تفرد به الراوي من الطبقات المتقدمة التي يكون من شأنها التفرد وعدم تعدد الرواة في الغالب – مثل طبقة الصحابة وطبقة كبار التابعين – فمقبول ومحتج به إن كان المتفرد ثقة معروفاً، بخلاف الطبقات المتأخرة التي من شأنها التعدد والشهرة.

.عصر الصحابة لم ينتشر طلب الحديث كثيراً تورعاً، وقد بوب كثير من الأئمة بما يدل على تهيب الصحابة التحديث كابن أبي شيبه⁽¹⁾، والدارمي⁽²⁾، وابن ماجه⁽³⁾، والرامهرمزي، والخطيب⁽⁴⁾.

ولشغلهم بالفتوحات وعدم الحاجة إلى الإسناد ولم تعهد بعد مجالس التحديث والإملاء المعروفة. ثبت عن عمر أنه ينهى عن الإكثار من التحديث (قال معاوية لا تحدثوا إلا حديثاً كان في عهد عمر). انتشر طلب الأسانيد في عهد التابعين وأصبح علماً برأسه في عهد صغارهم وكبار الأتباع.

.ازدهر طلب الحديث في حقبة أتباع التابعين، وما بعدها، ومن الآثار الدالة على ذلك:

قال أبو مصعب الزهري (242هـ): كانوا يزدهمون على باب مالك فيقتتلون على الباب من الزحام⁽⁵⁾. قال صالح جزرة: كان محمد بن إسماعيل يجلس ببغداد، وكنت أستملي له، ويجلس في مجلسه أكثر من عشرين ألفاً⁽⁶⁾.

وقال أبو بكر الختلي (365هـ): لما قدم علينا أبو مسلم الكجي، أملى الحديث في رحبة غسان، وكان في مجلسه سبعة مستملين، يبلغ كل واحد منهم صاحبه الذي يليه، وكتب الناس عنه قياماً بأيديهم

(1) مصنف ابن أبي شيبه، (293/5).

(2) مسند الدارمي، (87/1).

(3) سنن ابن ماجه، (10/1).

(4) الجامع لأخلاق الراوي، (8/2).

(5) الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم، (26/1).

(6) أدب الإملاء والاستملاء، ص 32

المحابر، ثم مسحت الرحبة، وحسب من حضر بمحبرة، فبلغ ذلك نيفا وأربعين ألف محبرة، سوى النظارة اه⁽¹⁾، قال الذهبي: هذه حكاية ثابتة⁽²⁾.

وقال أبو أحمد بن عدي الحافظ (365هـ): رأيت مجلس الفريابي يحزر فيه خمسة عشر ألف محبرة، وكنا نحتاج أن نبني في موضع المجلس، لنتخذ من الغد موضع مجلس اه⁽³⁾.

خلاصة الطبقات وأحوال التفرد

الطبقة الأولى: طبقة التابعين كنافع والزهري وعمرو بن دينار وقتادة وثابت البناني وإبراهيم النخعي وعامر الشعبي وأمثالهم ومن هو أقل منهم درجه في الثقة، يصح تفردهم والتفرد عنهم غالبا.

الطبقة الثانية: طبقة أتباع التابعين كمالك وابن عيينة والليث والثوري وشعبة وحمام بن زيد وأضرابهم ومن هو أقل منهم درجة يصح تفردهم، وأما التفرد عنهم فيصح منه ما يقع من الأئمة الحفاظ في الغالب، وأما تفرد غيرهم فلا يصح أغلبه.

الطبقة الثالثة: ما بعد هذين الطبقتين فلا يكاد يقبل تفرد الإمام منهم، وكلما نزلت الطبقة اشتد استنكار التفرد.

وما تقدم لخصه الذهبي الموقظة في علم مصطلح الحديث بقوله: "فهؤلاء الحفاظ الثقات: إذا انفرد الرجل منهم من التابعين، فحديثه: (صحيح)، وإن كان من الأتباع، قيل: (صحيح غريب)، وإن كان من أصحاب الأتباع، قيل: (غريب فرد)، ويندر تفردهم، فتجد الإمام منهم عنده مئتا ألف حديث، لا يكاد ينفرد بحديثين ثلاثة! ومن كان بعدهم: فأين ما ينفرد به؟ ما علمته، وقد يوجد " اه⁽⁴⁾

2. المتن الذي المتفرد به:

التفرد بالأحكام الفقهية ليس كالتفرد بالترغيب والترهيب والمواعظ والغزوات، وليس التفرد بما تشهد له قواعد الإسلام كالتفرد بما يحتاج إلى التأويل لموافقتها.

(1) الجامع لأخلاق الراوي، (53/2)

(2) التذكرة، (621/2)

(3) الكامل، (234/5)

(4) الموقظة، ص 77.

قال سفيان الثوري (161هـ): " لا تأخذوا هذا العلم في الحلال والحرام إلا من الرؤساء المشهورين بالعلم الذين يعرفون الزيادة والنقصان، ولا بأس بما سوى ذلك من المشايخ "(1).

وقال ابن عيينة (198هـ): لا تسمعوا من بقية ما كان في سنة واسمعوا منه ما كان في ثواب وغيره "(2).

وقال عبد الرحمن بن مهدي (198هـ): "إذا روينا عن النبي في الحلال والحرام والأحكام شددنا في الأسانيد، وانتقدنا الرجال، وإذا روينا في فضائل الأعمال والثواب والعقاب والمباحات والدعوات تساهلنا في الأسانيد "(3)، ونحوه عن الإمام أحمد (4).

وقال الخطيب البغدادي في (باب التشدد في أحاديث الأحكام والتجوز في فضائل الأعمال): " قد ورد عن غير واحد من السلف انه لا يجوز حمل الأحاديث المتعلقة بالتحليل والتحريم الا عمن كان بريئا من التهمة بعيدا من الظنة، واما أحاديث الترغيب والمواعظ ونحو ذلك فإنه يجوز كتبها عن سائر المشايخ "(5).

3. إسناد التفرد: فإن الإسناد كالمتمم يحتمل التفرد ببعضها ولا يحتمل في بعضها الآخر.

الأئمة يراعون حال الإسناد حين الكلام على التفرد من جهتين:

الأولى: العلو والنزول: يستغرب التفرد بالحديث العالي الذي ينشده كل الناس، لأن المحدثين لهم حرص شديد على العالي دون النازل، وكلما علا السند تزداد شدة الغرابة، وكلما نزل كان أدعى لقبول التفرد.

وقد بوب الخطيب في الجامع بابا في (من سمع الحديث نازلا فطلبه عاليا) (6)، وبابا في (من مدح العلو وذم النزول) (7).

(1) الجامع لأخلاق الراوي، (91/2)

(2) الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم، (41/1)

(3) الجامع لأخلاق الراوي، (91/2)

(4) الكفاية، ص 134

(5) الكفاية، ص 133-134

(6) الجامع لأخلاق الراوي، (120/1)

(7) الجامع لأخلاق الراوي، (123/1)

وقد ألف أبو الفضل بن القيسراني كتابا في العلو والنزول قال فيه: أجمع أهل النقل على طلبهم العلو ومدحه إذ لو اقتصروا على سماعه بنزول لم يرحل أحد منهم، ثم وجدنا الأئمة المقتدى بهم في هذا الشأن سافروا الآفاق في سماعه ولو اقتصروا على النزول لوجد كل واحد منهم ببلده من يخبره بذلك الحديث، ولو شرعنا في ذكر من مدح العلو ونعت من رحل فيه وأقاويلهم في ذلك تجاوزنا حد الاختصار إلا أن المميز يستدل بروايتهم على سفرهم⁽¹⁾، ومن أقوال الأئمة في ذلك:

قال ابن المديني: النزول شؤم⁽²⁾ [الجامع لأخلاق الراوي، 123/1]

قال ابن معين: الحديث بنزول كالقرحة في الوجه⁽³⁾ [الجامع لأخلاق الراوي، 123/1]

مثال تطبيقي:

من ذلك أن جماعة من أصحاب الثوري منهم عبد الرزاق، وعبد الرحمن بن مهدي، وأبو أحمد الزبيري، وعبد الله بن المبارك، روى عن الثوري عن معمر بن راشد عن قتادة عن أنس قال: كان رسول الله ﷺ يطيف على نسائه في غسل واحد.

فلما روى ضمرة بن ربيعة هذا الحديث عن الثوري عن حميد عن أنس عن النبي.

استنكره أبو زرعة الرازي، وقال: هذا خطأ، أخطأ ضمرة، إنما هو الثوري عن معمر عن قتادة عن أنس.

ثم علل سبب تخطئته لضمرة بقوله: لو كان عند الثوري عن حميد عن أنس كان لا يحدث به عن معمر عن قتادة عن أنس⁽⁴⁾.

فلو كانت رواية حميد عند الثوري لما نزل الثوري درجة، وروى الحديث عن رجل يعد في أقرانه في السن والإسناد، ولذلك كان الثوري أحيانا يكتفي معمرا وقاتادة في هذا الحديث، قال الترمذي: وروى محمد بن يوسف هذا عن سفيان فقال عن أبي عروة عن أبي الخطاب عن أنس، وأبو عروة هو معمر بن راشد، وأبو الخطاب قتادة بن دعامة اهـ⁽⁵⁾.

(1) ابن القيسراني، مسألة العلو والنزول في الحديث، ص 54.

(2) الجامع لأخلاق الراوي، (123/1)

(3) الجامع لأخلاق الراوي، (123/1)

(4) علل الحديث، (18/1)

(5) جامع الترمذي، (140-259/1)

الثانية: شهرة الإسناد وندرته: الأسانيد ثلاثة أنواع:

الأولى: مشهورة تكثر الرواية بها

الثانية: غير مشهورة لا تكثر بها الرواية.

الثالثة: نادرة تروى بها أحاديث قليلة جدا وقد لا يوجد بها حديث.

أولاً: الأسانيد المشهورة: وهي كثيرة جدا، فهذه الأسانيد يندر التفرد بها وذلك لطلب الناس لها، بل ربما صار التفرد بها جرحا في الراوي، فيقول مثلاً: (يلزق المتون الواهية بالأسانيد المشهورة)⁽¹⁾ أو (في أحاديثه مناكير بأسانيد مشهورة)⁽²⁾.

ذكر الخطيب البغدادي باباً في الأسانيد المشهورة حيث قال " ويجمعون أيضاً تراجم تلحق بدواوين الشيوخ الذين تقدمت أسماؤهم، وذلك مثل ترجمة مالك عن نافع عن ابن عمر...."⁽³⁾ وساق عدداً من الأسانيد المشهورة.

مثاله:

قال عبد الله بن أحمد سألت أبي عن حديث هشيم عن حصين عن عمرو بن مرة عن علقمة بن وائل عن أبيه عن النبي في الرفع [اليدين في الصلاة]، قال: رواه شعبة عن عمرو بن مرة عن أبي البختري عن عبد الرحمن اليحصبي عن وائل عن النبي، خالف حصين شعبة، فقال شعبة أثبت في عمرو بن مرة من حصين، القول قول شعبة، من أين يقع شعبة على أبي البختري عن عبد الرحمن اليحصبي عن وائل؟⁽⁴⁾.

قال ابن رجب: يشير إلى أن هذا إسناد غريب لا يحفظه إلا حافظ، بخلاف علقمة عن وائل عن أبيه فإنه طريق مشهور⁽⁵⁾.

ثانياً: الأسانيد غير المشهورة: وهي دون الأولى وفوق الثالثة، والتفرد بها لا يستغرب ولا يستشكل.

(1) المجروحين، (280/1)

(2) تاريخ بغداد، (202/2).

(3) الجامع، (299/2)

(4) العلل ومعرفة الرجال. رواية عبد الله، (463/1)

(5) شرح العلل، (430/1)

ثالثا: الأسانيد النادرة: والمقصود بها تلك الأسانيد التي لم يرو بها من الأحاديث إلا الشيء القليل جدا، فإن كانت من قبيل رواية الأقران أو الكبار عن الصغار لا إشكال في التفرد بها، لما علم من زهد الرواة فيها [لأنها نازلة]، أما إذا لم تكن من هذا القبيل فلا تقبل التفرد بها إلا من الحفاظ.

4. المخالفة وهي أهم قرينة مؤثرة في قبول التفرد ورده

.التفرد إما أن يكون مع مخالفة أو لا يكون مع مخالفة

.إذا كان المتفرد مخالفا لجماعة فالأئمة على تقديم رواية الجماعة، وإذا كان مخالفا لواحد أو اثنين فمرجح أن أخرى كالأحفظ، والمختص، والقريب، وسلوك الجادة... ونحوها. (وهذه قدمنا الحديث عنها في المخالفة)

وأمثلته قد تقدمت في المخالفة

5. شهرة الخبر من وجه آخر

حيث تعل الرواية الغريبة بالمشهورة دون أن يكون بينهما مخالفة

.الفرق بين الإعلال بالمخالفة والإعلال بالمشهور، هو أن الأولي يكون فيها الاختلاف على راو واحد والذي هو مدار أو مخرج الحديث بينما في الثاني لا توجد فيه مخالفة على ذلك الراوي.

.الفرق بين الإعلال بالمشهورة والمتابعة

أولا: كون أحد الطريقتين مشهورا والآخر غريبا

ثانيا: وجود القرائن التي تدل على الإعلال أو التقوية

المحاضرة الثانية عشر: دراسة نماذج تطبيقية. أحاديث معللة

المثال الأول:

حديث ابن عمر قال كنا نأكل على عهد رسول الله ﷺ ونحن نمشي ونشرب ونحن قيام⁽¹⁾.

هذا الحديث له طريقان عن ابن عمر:

الأول: ما رواه عبد الله بن إدريس، ووكيع ابن الجراح، ومعاذ بن معاذ، وعثمان بن عمر، ويزيد بن هارون، وأبو عاصم، وحمام بن زيد، وبشر بن المفضل، وغيرهم عن عمران بن حدير عن أبي البزري يزيد بن عطار السدوسي⁽²⁾ عن ابن عمر نحوه.

الثاني: رواه أبو بكر بن أبي شيبة، وسلم بن جنادة، ومحمد المصيصي ثلاثتهم عن حفص بن غياث⁽³⁾ عن عبيد الله بن عمر⁽⁴⁾ عن نافع عن ابن عمر به.

هذه الرواية (رواية حفص بن غياث) قد أعلها طائفة من النقاد كابن معين وأحمد وابن المديني والبخاري والرازيين وغيرهم، وصححها بعض أهل العلم المعاصرين بقوله: (وإسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين، وهو على شرط مسلم لأنه روى لحفص عن عبيد الله بن عمر، وللحديث طريق أخرى ورجاله ثقات رجال مسلم غير يزيد بن عطار قال ابن أبي حاتم عن أبيه: لا أعلم روى عنه غير عمران بن حدير وليس ممن يحتج بحديثه، وأقول نعم، ولكن ذلك لا يمنع من الاستشهاد به فإنه تابعي قد وثقه ابن حبان) [ناصر الدين الألباني]

(1) إعلال الغريب بالمشهور، ص 197.

(2) قال ابن أبي حاتم عن أبيه: لا أعلم روى عنه غير عمران بن حدير وليس ممن يحتج بحديثه.

(3) ثقة من صغار أتباع التابعين.

(4) إمام يجمع حديثه.

الدراسة التعليقية

قرائن التصحيح:

القرينة الأولى: رجاله ثقات

القرينة الثانية: وجود متابعة بين عبيد الله بن عمر وعمران بن حدير، كما تقدم في النص.

قرائن التعليل:

وجه إعلال النقاد للطريق الغريب (حفص بن غياث) يعود إلى ستة قرائن هي:

القرينة الأولى: أن المتفرد (حفص) وإن كان ثقة إلا أنه ليس من الطبقة العليا في أصحاب عبيد الله العمري.

القرينة الثانية: أن المتفرد عنه (العمري) إمام مشهور يجمع حديثه، يصعب التفرد عنه.

القرينة الثالثة: وقوع التفرد في طبقة متأخرة، لأن حفص من صغار الأتباع

القرينة الرابعة: الإسناد المتفرد به مشهور جدا (عبيد الله العمري عن نافع عن ابن عمر)، يذكر في أصح الأسانيد، ومثله يصعب التفرد به.

القرينة الخامسة: مخالفة المتن للمهدي المعروف عن النبي من النهي عن الشرب واقفا كما في مسلم وغيره.

القرينة السادسة: وهي الأهم، أن الحديث الغريب عن عبيد الله العمري بهذا الإسناد الصحيح قد اشتهر عن رجل ضعيف من طبقته وهو عمران بن حدير بإسناد غير مشهور.

ومن البعيد جدا أن يشتهر الحديث عن راو ضعيف بإسناد غير مشهور ولا يشتهر عن إمام يحرص على حديثه بإسناد مشهور يعسر التفرد بمثله... فلو كان الحديث عند العمري عن نافع عن ابن عمر لما تركه الناس ورووه عن عمران بن حدير عن البزري عن ابن عمر.

وقد وهم من أغفل هذه القرائن وصحح رواية حفص بن غياث اغترار بالمتابعة المتوهمة.

المثال الثاني:

حديث أبي سعيد الخدري في طلبه العلم أنه قال: مرحبا بوصية رسول الله ﷺ كان رسول الله يوصينا بكم⁽¹⁾.

هذا الحديث يروى من طريقين:

الأول: ما رواه الثوري، وحماد بن سلمة، ومعمّر، والحكم بن عتبة، وغيرهم، عن أبي هارون العبدى عن أبي سعيد الخدري به

الثاني: ما رواه غير واحد عن سعيد بن سليمان الواسطي عن عباد بن العوام عن الجريري عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري به

وهذان الطريقتان يعتبر كل واحد منهما متابعا للطريق الآخر، إلا أن الأول مشهور والآخر غريب، وإنما قلت بأن الأول مشهور والثاني غريب، لأن الطريق الأول رواه عن أبي هارون العبدى جماعة، بينما لم يروه عن أبي نضرة وهو من طبقة أبي هارون إلا الجريري.

الدراسة التحليلية

وقد أعل أحمد بن حنبل الطريق الغريب هنا بالطريق المشهور، فإنه لما سئل أحمد بن حنبل عن الطريق الغريب- أعني حديث سعيد بن سليمان عن عباد عن الجريري عن أبي نضرة عن أبي سعيد قال: "ما خلق الله من ذا شيئا، هذا حديث أبي هارون عن أبي سعيد"⁽²⁾.

ويمكن إرجاع إعلال أحمد بن حنبل لحديث سعيد بن سليمان إلى ثلاث قرائن:

القرينة الأولى: أن الجريري وإن كان تفرد عنه عن أبي نضرة محتملا لقدمه وكثرة حديثه إلا أن تفرد عباد بر العوام عنه موضع تردد، لأنه ليس من الطبقة العليا في أصحاب الجريري.

القرينة الثانية: أن التفرد استمر إلى طبقة متأخرة، فسعيد بن سليمان من الطبقات المتأخرة، أعني طبقة تجع أتباع التابعين، وهي طبقة تلاميذ مالك والليث، ومثل هؤلاء يندر تفردهم عادة.

القرينة الثالثة، وهي الأهم: شهرة الحديث ص أبي هارون العبدى مع أن أكثر أهل العلم على ترك حديثه وغرابته عن ثقة صن طبقته وهو أبو نضرة العبدى مع استمرار التفرد عنه في الطبقات المتأخرة.

(1) إعلال الغريب بالمشهور، ص 202.

(2) المنتخب من علل الخلال، ص 132.

ومن الصعب جدا ان يكون الحديث عند أبي نضرة وهو من ثقات أصحاب أبي سعيد ومشاهيرهم، ويتركه الناس ويقبلون على رواية أبي هارون مع ما عرفوا عنه من الضعف.

ومع ذلك فقد صحح الحديث ص طريق أبي نضرة جماعة من أهل العلم:

قال الحاكم: هذا حديث صحيح ثابت لاتفاق الشيخين على الاحتجاج بسعيد بن سليمان وعباد بن العوام والجريري، ثم احتجاج مسلم بحديث أبي نضرة، ولا يعلم له علة⁽¹⁾.

ولم يتعقبه الذهبي حيث قال: "شرط مسلم ولا علة له".

وقال البيهقي: هكذا رواه جماعة من الأئمة عن أبي هارون العبدى، وأبو هارون وإن كان ضعيفا فرواية أبي نضرة له شاهدة⁽²⁾.

وذكر العلائي: بأن سنده لا بأس به، قال: "لأن سعيد بن سليمان هذا هو النشيطي فيه لين يحتمل"⁽³⁾. وتعقبه بعض أهل العلم من المعاصرين بأنه الواسطي وليس النشيطي وقد صرح بذلك الحاكم.

(1) المستدرک، (1/165)

(2) المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي، (1/369)

(3) بغية الملتمس، ص 28

المثال الثالث:

حديث أنس قال: كان رسول الله ﷺ يطيف على نسائه في غسل واحد⁽¹⁾

يروى من طريقين:

الأول: ما رواه جماعة منهم عبد الرزاق، وعبد الرحمن بن مهدي، وأبو أحمد الزبيري، وعبد الله بن المبارك، عن الثوري عن معمر عن قتادة عن أنس به
الثاني: ما رواه ضمرة بن ربيعة عن الثوري عن حميد عن أنس به

الدراسة التعليقية

استنكر أبو زرعة ما رواه أبو ضمرة، وقال: هذا خطأ، أخطأ ضمرة، إنما هو الثوري عن معمر عن قتادة عن أنس".

ثم علل أبو زرعة سبب تخطئته لضمرة بقوله: "لو كان عند الثوري عن حميد عن أنس كان لا يحدث به عن معمر عن قتادة عن أنس"⁽²⁾.

ومع أن الثوري إمام مكثر يجوز أن يكون عنده للحديث الواحد أكثر من إسناد، إلا أن وجه إعلال أبي زرعة لحديث ضمرة هو تفرد به بالحديث مع كون الإسناد الذي أتى به عن الثوري أعلى من الإسناد الذي اشتهر عنه.

فلو كانت رواية حميد عند الثوري لما نزل الثوري درجة وروى الحديث عن رجل يعتبر أحد أقرانه في السن والإسناد.

ولذلك كان الثوري أحيانا يكتفي معمرا وقاتدا في هذا الحديث، فقد روى هذا الحديث محمد بن يوسف الفريابي عن الثوري عن أبي عروة عن أبي الخطاب ص أنس بن مالك قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يطوف على نسائه في غسل واحد"⁽³⁾.

(1) إعلال الغريب بالمشهور، ص 114.

(2) علل الحديث لابن أبي حاتم، (18/1)

(3) أخرجه الدولابي في الكنى والأسماء (2/518)، والبيهقي في معرفة السنن والآثار، (329/5)، وغيرهما من طريقين عن محمد

بن

يوسف الفريابي به.

قال أبو عيسى الترمذي: "وقد روى محمد بن يوسف هذا عن سفيان، فقال: عن أبي عروة عن أبي الخطاب عن انس، وأبو عروة هو معمر بن راشد، وأبو الخطاب قتادة بن دعامة" (1).

المثال الرابع:

حديث علقمة بن وائل عن أبيه عن النبي ﷺ في رفع اليدين في الصلاة (2).

يروى من طريقين:

1. عن حصين عن عمرو بن مرة عن علقمة بن وائل عن أبيه به
2. عن شعبة عن عمرو بن مرة عن أبي البخري عن عبد الرحمن البصري عن وائل به

الدراسة التحليلية

قال عبد الله بن أحمد: سألت أبي ص حديث هشيم عن حصين عن عمرو بن مرة عن علقمة بن وائل عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم في الرفع؟

قال: رواه شعبة عن عمرو بن مرة عن أبي البخري عن عبد الرحمن اليحصبي عن وائل عن النبي ﷺ، خالف حصين شعبة، فقال: شعبة أثبت في عمرو بن مرة من حصين، القول قول شعبة، من أين يقع شعبة على أبي البخري عن عبد الرحمن اليحصبي عن وائل؟ (3).

قال ابن رجب: "يشير إلى أن هذا إسناد غريب لا يحفظه إلا حافظ، بخلاف علقمة بن وائل، عن أبيه، فإنه طريق مشهور" (4).

وقال أيضا: "وأعلم أن هذا كله إذا علم أن الحديث الذي اختلف في إسناده حديث واحد، فإن ظهر أنه حديثان بإسنادين، لم يحكم بخطأ أحدهما.

وعلاوة ذلك أن يكون في أحدهما زيادة على الآخر، أو نقص منه، أو تغير. يستدل به على أنه حديث آخر، فهذا يقول علي بن المديني وغيره من أئمة الصنعة: هما حديثان بإسنادين" (5). نفسه

(1) سنن الترمذي، (259/1)

(2) إعلال الغريب بالمشهور، ص 119.

(3) ابن حنبل، العلل ومعرفة الرجال برواية عبد الله، (463/1)

(4) شرح علل الترمذي، (2/843).

(5) شرح علل الترمذي، (2/843).

قائمة المصادر والمراجع

- ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، بحيدر آباد الدكن - الهند، ط1، 1952م.
- ابن رجب، شرح علل الترمذي، تحقيق همام عبد الرحيم سعيد، مكتبة المنار، الأردن، ط1، 1987م.
- الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، ابن بلبان، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط2، 1993م.
- إعلال الحديث الغريب المشهور، سعيد محمد المري، دار ابن حزم، بيروت، ط1، 2010م
- الاقتراح في بيان الاصطلاح، ابن دقيق العيد، دار الكتب العلمية، بيروت
- بيان الوهم والإيهام، ابن القطان الفاسي، تحقيق الحسين آيت سعيد، دار طيبة، الرياض، السعودية، ط1، 1997م.
- التاريخ الكبير، البخاري، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن.
- تاريخ بغداد (تاريخ مدينة السلام وأخبار محدثيها وذكر قضاة العلماء من غير أهلها ووارديها)، الخطيب البغدادي، تحقيق بشار عواد، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 2002م.
- تحرير علوم الحديث، عبد الله الجديع، مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ط1، 2003م.
- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي لعبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض.
- تذكرة الحفاظ، الذهبي شمس الدين، مكتبة محمد دمج، بيروت.
- تصحيح الوجهين عند الإمام الدارقطني، علي الشهري، دكتوراه، جامعة الإمام، السعودية، 1440هـ
- تقريب التهذيب، ابن حجر، تحقيق محمد عوامة، دار الرشيد، سوريا، ط1، 1986م.
- التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، زين الدين العراقي، تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، ط1، 1969م.
- التمييز، مسلم بن الحجاج، تحقيق محمد الأعظمي، مكتبة الكوثر، السعودية، ط3، 1410هـ
- تهذيب التهذيب، ابن حجر، مطبعة دائرة المعارف النظامية، حيدرآباد الدكن، الهند، ط1، 1325هـ.

- توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، محمد الصنعاني، تحقيق صلاح عويضة، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1997م
- الثقات الذين تعمدوا وقف المرفوع وإرسال الموصول، علي الصياح، دار ابن الجوزي، السعودية، ط1، 1430هـ
- جامع التحصيل في أحكام المراسيل، صلاح الدين العلائي، تحقيق حمدي السلفي، عالم الكتب، بيروت، ط2، 1986م
- الجامع الصحيح، الترمذي أبو عيسى محمد بن عيسى، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ط2، مطبعة الحلبي، مصر، 1968م.
- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، الخطيب البغدادي، تحقيق محمود الطحان، مكتبة المعارف، الرياض.
- جهود المحدثين في بيان علل الحديث، علي الصياح، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة الرسالة، الشافعي، تحقيق أحمد شاكر، مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر، ط1، 1938م.
- زاد المعاد في هدي خير العباد، ابن القيم، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، 1986م
- سنن ابن ماجه، ابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية.
- سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث، تحقيق عزت عبيد الدعاس وعادل السيد، ط1، دار الحديث، بيروت، 1971م.
- السنن الكبرى، البيهقي أبو بكر محمد بن الحسين، ط1، طبعة دار صادر، حيدر اباد، الدكن، الهند، 1352هـ.
- سنن النسائي بشرح السيوطي، النسائي أحمد بن شعيب، دار الفكر، بيروت.
- سير أعلام النبلاء، الذهبي محمد بن أحمد، تحقيق شعيب الأرنؤوط، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1403هـ.
- شرح التبصرة والتذكرة (ألفية العراقي)، زين الدين العراقي، تحقيق عبد اللطيف الهميم وماهر ياسين فحل، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 2002م.
- الشريف حاتم العوني، المدخل إلى فهم علم العلل، منشور على الشبكة، ط2، 1431هـ
- صحيح البخاري، البخاري محمد إسماعيل، ضبطه مصطفى ديب البغا، ط1، دار القلم، دمشق، 1981م.

- صحيح مسلم، ضبطه محمد فؤاد عبد الباقي، دارالفكر، لبنان، 1983م.
- العله وأجناسها، مصطفى باحو، المكتبة الإسلامية، ط1، 1436هـ
- العلل الكبير للترمذي، رتبه على كتب الجامع: أبو طالب القاضي، تحقيق صبحي السامرائي، مكتبة النهضة العربية، بيروت، ط1، 1409هـ
- العلل الواردة في الأحاديث النبوية، الدارقطني، تحقيق محفوظ الرحمن زين الله ومحمد الدباسي، دار ابن الجوزي، الدمام، ط1، 1427هـ
- العلل ومعرفة الرجال للإمام أحمد، رواية ابنه عبد الله، تحقيق وصي الله عباس، دار الخاني، الرياض، ط2، 2010م.
- العلل ومعرفة الرجال للإمام أحمد، رواية المروزي، تحقيق صبحي السامرائي، مكتبة المعارف، الرياض، ط1، 1409هـ
- العلل، ابن أبي حاتم، تحقيق فريق من الباحثين تحت إشراف سعد الحميد وخالد الجريسي، الرياض، ط1، 2006م
- فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن رجب الحنبلي، تحقيق: محمود بن شعبان بن عبد المقصود وآخرون، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة النبوية، ط1، 1996م.
- فتح المغيث للسخاوي، تحقيق صلاح محمد عويضة، دار الكتب العلمية، بيروت، 2001م.
- قرائن تصحيح الوجهين عن الراوي، عبد الرحمن العواجي، مجلة جامعة أم القرى، العدد55، 1433هـ
- قصر الإسناد وأثره في الحديث المختلف فيه، عبد العزيز الشايع، الدار المالكية، بيروت، ط1، 2017م
- قواعد العلل وقرائن الترجيح، عادل بن عبد الشكور بن عباس الزرقي، دار المحدث للنشر والتوزيع، ط1، 1425هـ
- الكامل في ضعفاء الرجال، ابن عدي، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود-علي محمد معوض، الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1997م.
- كتاب بغية الملتمس في سبائيات حديث الإمام مالك بن أنس، صلاح الدين العلائي، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، عالم الكتب، بيروت، ط1، 1985م.
- الكفاية في علم الرواية، الخطيب البغدادي، تحقيق أبو عبد الله السورقي وإبراهيم حمدي المدني، المكتبة العلمية، المدينة المنورة.

- مجموع الفتاوى، ابن تيمية، جمع وترتيب: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة، 2004م.
- المحكم والمحيط الأعظم في اللغة، حققه عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية. بيروت، ط1، 2000م.
- المستدرك على الصحيحين، الحاكم أبو عبد الله محمد بن عبد الله، مطابع النصر الحديثة، الرياض.
- المسند، أحمد بن حنبل، ط2، المكتب الإسلامي للطباعة، بيروت، 1978م.
- معجم مقاييس اللغة، ابن فارس أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي أبو الحسين، تحقيق عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، 1979م.
- معرفة أنواع علوم الحديث، ابن الصلاح، تحقيق نور الدين عتر، دار الفكر، سوريا، 1986م.
- معرفة علوم الحديث، الحاكم النيسابوري، جمعية دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن - الهند، ط1، 1937هـ.
- مقدمة تحقيق كتاب (العلل لابن أبي حاتم)، فريق من الباحثين تحت إشراف سعد الحميد وخالد الجريسي، الرياض، ط1، 2006م.
- المليباري، نظرات جديدة في علوم الحديث، دار ابن حزم، بيروت، ط2، 2003م.
- المنار المنيف في الصحيح والضعيف، ابن القيم، تحقيق أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، ط1، 1970م.
- المنتخب من علل الخلال (ومعه تنممة)، ابن قدامة، تحقيق طارق عوض الله، دار الراجعية للنشر والتوزيع.
- الموازنة بين المتقدمين والمتأخرين في تصحيح الأحاديث وتعليلها، حمزة المليباري، دار ابن حزم، بيروت، ط2، 1422هـ.
- الموضوعات لابن الجوزي، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، ط1، 1968م.
- الموضوعات، ابن الجوزي، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، ط1، 1968م.
- الموقظة في علم مصطلح الحديث، الذهبي، تحقيق أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب، ط2، 1412هـ.
- نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، ابن حجر، تحقيق عبد المحسن القاسم، مكتبة الملك فهد، المدينة المنورة، ط1، 2019م.

نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، ابن حجر، تحقيق نور الدين عتر، مطبعة الصباح، سوريا، ط3، 2000م.

نقد المتن الحديثي وأثره في الحكم على الرواة في الجرح والتعديل، خالد الدريس، دار المحدث، الرياض، ط1، 1428هـ

النكت على كتاب ابن الصلاح، ابن حجر، تحقيق ربيع المدخلي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط1، 1984م.

النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي، تحقيق بلافريج، أضواء السلف، الرياض، ط1، 1998م.
النكت على مقدمة ابن الصلاح، الزركشي، تحقيق زين العابدين بن محمد بلا فريج، أضواء السلف، الرياض، ط1، 1998م.